الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة–

كلية أصول الدين

قسم: العقيدة ومقارنة الأديان

تخصص: فلسفة العلوم

مفهوم الشخص في البيوإتيك "La Bioéthique"

في ضوء الأخلاق الإسلامية

مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير في فلسفة العلوم

إعداد الطالبة:

وسام مقدم

إشراف الدكتور:

رشيد دحدوح

لجنة المناقشـــــــة

الاسم واللقب	الصّفة	الرتبة العلميّة	الجامعة الأصليّة
أ.د.اسعيد عليوان	رئيسا	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر
د.رشيد دحدوح	مشرفا ومقررا	أستاذ محاضر (أ)	جامعة قسنطينة
أ.د.لمير طيبات	عضوا	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر

السنة الجامعية: 1433–1434هـ/2012–2013م

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الشكر

بعد حمد الله على فضله ونعمه؛

أقدم فائق شكري وامتناني لأساتذتي:

- الأستاذ المشرف الدكتور رشيد دحدوح، مثال النبل والتواضع وما هو إلا تواضع العلماء.
- الأستاذ الدكتور أسعيد عليوان، الأستاذ الدكتور صالح نعمان والأستاذ الدكتور كمال جحيش، منارات جامعتنا الإسلامية.
- أعضاء لجنة المناقشة.
- مدير الجامعة، عميد الكلية وكل أساتذة وعمال جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المقدمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

صنعت الثورة البيوتكنولوجية الحديثة حضارة تختلف عن سابقاتها في الطبيعة والنوع لا في الدرجة والكم فحسب، وتمكنت بها علوم الحياة من اكتساح الريادة بجدارة منذ القرن الماضي وقد ساعد على ذلك التطور التقني المتسارع الذي اختزلت بفضله مراحل عديدة من مسار التطور العلمي.

لقد تمكنت علوم الحياة -البيولوجيا والطب- من جلب الأنظار إليها بعد أن اخترقت مجالا كان له من القدسية وكذا الغموض ما جعله بعيدا عن التدخل التكنولوجي إلا أنه لم يعد كذلك بعد اكتشاف مادة الحياة الأولى الـــــ ADN، الشيء الذي دفع إلى خوص مشروع ضخم فتح أبوابا عديدة أذهلت المجتمع العلمي والمجتمع العام وهو مشروع وضع خريطة جينية للإنسان تحديدا والتي استطاع الطب بفضلها أن يعمق من وظيفته التدخلية ليصبح له دور تغييري حتى قبل أن تبدأ الحياة، وذلك بفرع جديد له سمي طب المورثات يقوم على العلاج الجيني، حيث يجتث المرض باجتثاث المورثة التي تعبر عنه. وفي مقابل هذا الفرع الجديد للطب تحظى الصيدلية بنصيبها من هذه الفتوحات العلمية حيث وعدت بتزويدها بالأدوية الذكية التي تعالج دون أعراض وفقا لجينوم (مجموعة مورثات) كل فرد.

لقد تجاوز التدخل الجيني مستوى العلاج ليبلغ التحسين فظهر من جديد مصطلح تحسين النسل الغالتوني لكن هذه المرة من داخل المخبر، يعمل على نوع جديد من التمييز وفي هدوء. هذه المباحث وغيرها تدخل في مسمى الهندسة الوراثية وتقابلها الهندسة التناسلية والتي لا تقل عنها شأنا وقد أثيرت فيها قضايا خطرة وشائكة ابتدأت بموضوع الاستنساخ التكاثري الذي انسحب من مجال الزراعة إلى الطب البيطري إلى مجال التناسل البشري، وقد أثار ضجة كبيرة خفف من حدتها التوجه إلى فرع آخر هو الاستنساخ العلاجي الذي لاقى قبولا أفضل من سابقه إلا فيما يتعلق باستعماله للأجنة.

قدمت الهندسة التناسلية طرقا حديثة لمواجهة العقم وذلك بالتلقيح الصناعي وظهر مع هذا المسمى مسميات جديدة كأطفال الأنابيب والرحم المستأجر وبنوك تجميد الخلايا التناسلية والأجنة الفائضة وغيرها.

لقد طرحت هذه المستجدات إشكالات أخلاقية عديدة ومعقدة خاصة فيما يتعلق بوضع الجنين، حيث أثيرت قضايا: مصير الأجنة الفائضة من عمليات التلقيح الصناعي وإتلاف اللقائح بعد الكشف الوراثي عن الأمراض وإجهاض الأجنة غير المرغوب فيها عموما، وأكثر الإشكالات تعقيدا كان استعمال الخلايا الجذعية الجنينية في علاج أمراض كانت مستعصية وكذلك في استنساخ أعضاء للزراعة وغيرها.

وعلى قدر ما أثاره التقدم البيوتكنولوجي من إشكالات أخلاقية في بداية الحياة على قدر ما فعل في مراحل أخرى منها فمن موضوعات التصرف في الجسد والسلوك البشري إلى ما طرحه طب الشيخوخة وطب الاحتضار من إشكاليات حول نهاية الحياة وكذا المفهوم الجديد للموت بعد إمكان الإبقاء على الميت دماغيا تحت أجهزة الإنعاش وإمكانية الاستفادة من أعضائه في الزرع.

هذه الإشكالات وغيرها تمس كرامة الإنسان واستقلاليته وهويته وتؤثر على حاضره ومستقبله ومستقبل نسله وتثير تساؤلات حوله لم تكن تثار من قبل، على رأسها "مفهوم الشخص"، الأمر الذي أدى إلى تولي المنظومة الأخلاقية الجديدة وهي البيوإتيك والتي أنشئت خصيصا لتدارك الفارق بين الممارسة العلمية والتقييم الأخلاقي لهذه القضايا الحديثة،للإجابة عن هذه التساؤلات ولأننا معنيون في دولنا الإسلامية بكل ما استجد على الساحة العلمية من قضايا فإننا نتناول مثل هذه الموضوعات ونقيمها من وجهة نظر منظومتنا الأخلاقية وهكذا كان اختيارنا لموضوع "مفهوم الشخص في البيوإتيك في ضوء الأخلاق الإسلامية" والذي له من الأهمية ما يجعله موضوعا محوريا لأنه:

- من موضوعات الساعة والتي لم يفصل في أغلب قضاياها ورغم ذلك فهو ما زال يأتي بالجديد.
- يمس الكيان البشري وينتهك حرمات لم تكن حتى محل مخاوف من أن تنتهك.
- يمتد أثره إلى البشرية المستقبلية ويعيد طرح مفهوم المسؤولية تجاهها.
- يعيد طرح مفهوم الشخص في ظرف يستعجل فيه التقدم التقني أخذ القرارات وتتنامى فيه النظرة المادية للإنسان الأمر الذي يجعل هذا المفهوم في خطر.
- واقع تحت ضغط إغراءات التكنولوجيا خاصة في المجال البيوطبي الأمر الذي يدفع البعض إلى

غض الطرف عن الموقف الأخلاقي تجاه بعض الممارسات كإغراء علاج العقم أو تحسين النسل أو العلاج الجنيني باستعمال الخلايا الجذعية.

- يعيد طرح مفاهيم قديمة من وجهة نظر جديدة كمفهوم الموت والمسؤولية والاستقلالية والكرامة وغيرها.
- يعطي وجها جديدا للطب وللعلاج الكيميائي يتجاوز به سلبيات كل منهما.
- يضيف إلى أخلاقيات الممارس أخلاقيات الممارسة ويضع الهيئة الطبية موضع انتقاد خاصة من ناحية التعاملات اللاإنسانية التي يتلقاها المريض.
- يثير قضايا حساسة تمس كل فرد منا خاصة ما يتعلق بالمرض ومتاعب التقدم في السن والتكفل بالفئات العاجزة،كذلك موقف المجتمع من الفئات الأقل كفاءة من الناحية الذهنية والجسدية.
- يستدعي تدخل مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع ويبحث عن أفضل منظومة أخلاقية تستطيع حل إشكالات التطور البيوتكنولوجي.
- يثير قضايا التحكم في السلوك البشري ومنه قضية من يخضع للتغيير ومن له الحق في أن يغير.
- يعرض لقضية تغيير الخلق بالتدخل الجيني أو الاستنساخ وآثار هذه التجاوزات على الطبيعة البشرية.
- يثير قضية إعادة التركيبة المجتمعية بتغيير مفاهيم الأمومة والأبوة والبنوة أي باختلال مفهوم الأسرة.
- يعرض للتداخل بين الأنواع الذي يفرضه المفهوم الذي يعطيه البعض للشخص حيث يمنحون هذه الصفة للحيوانات العليا ويحرمون منها الفئات الأدنى من البشر.
- يظهر مدى خطورة التمييز الجديد وهو التمييز الجيني وكذا سياسة تحسين النسل على التوازن بين فئات المجتمع الواحد وبين مجتمعات الدول.
- يشير إلى أثر سياسة التحييد الناتجة عن عمليات اختزال مفهوم الشخص وأثر ذلك على فئات المجتمع.
- يحرك المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان والهيئات الدينية والمنظومات الأخلاقية للفصل

في أهم القضايا التي تقود البشرية إلى الهاوية.

- يحفز المنظومة الأخلاقية الإسلامية لتقديم الأطر المناسبة لاحتواء الإشكاليات المطروحة.
- يحفز فروع العلم الشرعي لمواكبة هذه المستجدات وما تستلزمه هذه المواكبة من تفعيل وترشيد وتسريع لعجلة الاجتهاد.

إن ما أثاره التقدم البيوتكنولوجي من نجاحات على مستوى تحسين نوعية الحياة للحي وللإنسان تحديدا جعله يبحث عن مسوغات لكثير من الممارسات البيوطبية على الإنسان حتى يمكنه مواصلة تقدمه والوفاء بوعوده إلا أن قدسية الكائن الإنساني وقفت حاجزا أمامه الأمر الذي دعاه إلى جلب هذا الكيان إلى محل النظر والمدارسة وهو في ذلك لا يسلم من المتابعة الأخلاقية. وعليه كانت إشكالية بحثنا كالآتي: **ما هو مفهوم الشخص في منظومة البيوإتيك وما مدى تأثير الممارسات البيوطبية الحديثة في صياغة هذا المفهوم وما هو موقف منظومتنا الأخلاقية من ذلك؟**

أما الإشكاليات الفرعية فهي:

1- ما هو مفهوم البيوإتيك وما هي الإشكالات التي يضمها مجاله؟

2- ما هي الخلفية التاريخية والفلسفية للشخص وكيف انتقل مفهومه إلى محل للجدل؟

3- كيف تساهم الشريعة الإسلامية بما فيها المنظومة الأخلاقية في حل الإشكالات المثارة حول الشخص وكيف تعيد له مفهومه الثابت وتحميه من التجزيء والنسبية؟

أما الذي دفعني إلى اختيار هذا البحث جملة أمور ذاتية وموضوعية؛

فالذاتية هي:

1- ميلي إلى الموضوعات العلمية وتحديدا البيوطبية.

2- اختصاصي في علم النفس ورغبتي في إعطاء الأبعاد النفسية لمثل هذه الموضوعات التي تمس الإنسان.

3- ميلي في إطار فلسفة العلوم إلى فلسفة الطب وما لها من دور في التخفيف من الهالة التي تحيط بالطب ومنه النظر إليه بموضوعية أكثر.

والموضوعية هي:

1- أهمية الموضوع واتساعه وحساسية قضاياه وراهنيته.

2- حاجة الإشكالات التي يحملها إلى الإطلاع المعرفي قبل إعطاء الحكم الشرعي.

3- إبراز دور الأخلاق الإسلامية في إعطاء الحل الأنسب لكل إشكال عارض.

ونهدف من وراء هذا البحث إلى:

1- التعرف إلى منظومة البيوإتيك والمجالات التي تعرض لها.

2- التعرف على أهم الممارسات البيوطبية الحديثة وتدخلاتها في الكيان البشري.

3- إعطاء أبعاد بعض الممارسات الطبية على الشخص من وجهة نظر إسلامية.

4- توضيح صلاحية المنظومة الأخلاقية الإسلامية لدرء المفاسد الناجمة عن التطور العلمي.

أما الدراسات السابقة فاغلبها يخدم الموضوع في جزئياته و لم أجد دراسة تقارب موضوعه أو تجمع بين مباحثه الأساسية ويمكن أن أذكر بعض الدراسات من رسائل وكتب والتي أشارت للموضوع من إحدى جهاته:

1- أغلب الدراسات الشرعية التي تناولت الموضوع هي دراسات ركزت على الأحكام الفقهية المتعلقة بالنوازل الطبية الحادثة ومنها ما تناول هذه النوازل من منظور فقهي وقانوني. ومن بينها:

أ- رسالة دكتوراه مطبوعة للدكتورة فريدة زوزو بعنوان: النسل. دراسة مقاصدية في وسائل حفظه في ضوء تحديات الواقع المعاصر. وقد بحثت في الرسالة في مآل الاستمرار في التجارب العلمية على الأجنة سواء بوسائل الهندسة التناسلية أو الهندسة الوراثية، وذلك بالموازنة بين فوائدها ومضارها وربط ذلك بمقاصد الشريعة عموما ومقصد حفظ النسل خصوصا.

ب- رسالتا ماجستير في الفقه وأصوله الأولى لـــــ: يمينة شودار بعنوان حكم الانتفاع بالأجنة في ضوء المستجدات الطبية والثانية لباحمد محمد أرفيس بعنوان مراحل الحمل والتصرفات الطبية في الجنين بين الشريعة الإسلامية والطب المعاصر. وفي كل من الرسالتين تم التعرض

للممارسات التي تتم على الجنين والموقف الشرعي من ذلك[1].

2- ومن الرسائل التي تناولت الممارسات البيوطبية من وجهة نظر فلسفية-طبية رسالة ماجيستير لـــ:العمري حربوش بعنوان التقنيات الطبية وقيمتها الأخلاقية في فلسفة بيير داغوني. رسالة في الفلسفة تحت إشراف د.محمد جديدي وقد تناول فيها الباحث موقف بيير داغوني من التطبيقات التقنية الطبية على الكائن الحي.

أما أهم الكتب التي تناولت الموضوع فهو كتاب البيوإتيقا لعمر بوفتاس وقد كان أهم مرجع اعتمدت عليه لفهم الموضوع حيث تعرض للممارسات البيوطبية في مجال البيوإتيك ووضح أبعادها على مفهوم الشخص كما قدم انتقادات أخلاقية للممارسات المرفوضة إلا أنه لم يوضح الموقف الأخلاقي الإسلامي من هذه الممارسات وذلك على الأقل في الجزء الذي أمكنني الحصول عليه وهو الجزء الأول.

وهكذا يكون موضوع الرسالة جديدا جمع بين موضوعات البيوإتيك وعلاقتها بالشخص وموقف المنظومة الأخلاقية الإسلامية المستمد من الموقف الشرعي وما أصدره من أحكام.

أما صعوبات البحث فأهمها:

-سعة وجدة البحث وكثرة تفرعاته واعتماده على مجالات ثلاث في آن واحد.مجال فلسفي وعلمي وشرعي الشيء الذي أدى بي إلى التردد بين الإقدام والإحجام فقد كان لزاما علي أن أؤسس للبحث من هذه المجالات الثلاث وفي الوقت نفسه أؤدي ما علي من دراسة لمباحثه وفروعه وكل من الأمرين يستلزم وقتا ومعرفة متينة أضعفها انقطاعي عن الدراسة لسنوات.

- عدم وجود دراسات تجمع بين مفهوم الشخص والبيوإتيك والأخلاق الإسلامية ولا دراسات تشير إلى الرابط بين هذه العناصر ولو من بعيد.

- كون فقه النوازل هو الأكثر تعرضا لما طرح من قضايا الممارسات البيوطبية على الإنسان بصفة خاصة جعلني أتساءل عن المدخل الذي قد يكون للأخلاق الإسلامية إلى هذه الموضوعات وقد أرشدت إلى مدخل مقاصد الشريعة إلا أن العلاقة في ذهني ظلت مبهمة إلا ما تجلى منها في بعض المواضع التي أشارت إلى التجديد في علم المقاصد،مواكبة لما يستجد من أحكام الشريعة.

[1]-معلومات الرسائل الثلاث مسجلة في متن الرسالة.

– كثرة الآراء الفقهية في الموضوع الواحد صعب علي اختزالها إلى طرق تؤدي بي إلى معرفة موقف الأخلاق الإسلامية تجاهه.

– كثرة انقطاعي عن البحث تسبب في بقاء ضبابية الموضوع إلى مراحل متأخرة.

أما المنهج الذي احتاجته طبيعة الموضوع فقد جمع بين المنهج الوصفي والتحليلي، والنقدي والمقارن.

حيث استعمل المنهج الوصفي عند التعريف بعناصر البحث وجزئياته واستعمل التحليلي عند شرحها وتفكيكها واستعمل النقدي توضيحا لايجابياتها وسلبياتها أما المقارن فقد توسط المنظومتين الأخلاقيتين اللتين تمثلان طرفي البحث وهما المنظومة البيواتيقية والمنظومة الأخلاقية الإسلامية.

أما الأدوات المنهجية المستعملة فهي الاستقراء والاستنتاج حيث تستعمل الأولى لجمع مادة البحث وتستعمل الثانية للخروج منها بفكرة أو مفهوم.

و عن المنهجية المتبعة في البحث فهي كما يأتي:

– ترجمة النصوص ترجمة دقيقة حافظت على مقصود النص الأصلي قدر الإمكان.

– وضع كل كلام منقول حرفيا أو بتصرف بين مزدوجتين إلا إذا كان الكلام المنقول واضح المحل بالتمهيد له فإنه لم يوضع بين مزدوجتين.

– وضع كل إضافة داخل نص منقول بين عارضتين وفي غيره بين قوسين.

– ضبط كتابة المراجع في الهامش وفي الفهرس بالطريقة نفسها.

أما الخطة مختصرة فكانت كما يلي:

قسمت البحث إلى ثلاثة فصول في كل فصل ثلاثة مباحث وفي كل أول مبحث من كل فصل مطلبان أما المبحثان الآخران من كل فصل ففي كل منهما ثلاثة مطالب أما المطالب جميعها فقسمت إلى فرعين وقد وزعت الموضوع على الفصول والمباحث كما يلي:

تناول الفصل الأول مفهوم البيوإتيك وظروف نشأته وتفريقه عن مفهوم أخلاقيات الطب كما وضح أهم أسسه الفلسفية والدينية ليختم ببيان مجالاته والموضوعات التي وزعت فيها بين

موضوعات أساسية وأخرى ملحقة.

أما الفصل الثاني فقد عرض مفهوم الشخص في اللغة أولا وبين سبب انتخاب لفظ الشخص دون غيره ليعبر به عن الكائن الحي البشري في مجال البيوإتيك ثم وضح بعض الخلفيات الفلسفية لهذا المصطلح وأثرها على صياغة مفهومه الحالي كالفلسفة الشخصانية ثم عرض مختلف الممارسات البيوطبية على الكائن الحي البشري منذ بداية الحياة إلى نهايتها في شكل مختصر يركز على مفهوم الشخص من خلالها.

أما الفصل الثالث فقد تناول التقييم الأخلاقي الإسلامي لما تم عرضه بالتمهيد لذلك أولا بتعريف الأخلاق الإسلامية ثم علاقتها بمقاصد الشريعة وبيان أهمية هذه العلاقة في دراسة الإشكالات البيوطبية الراهنة بإعطاء بعض الأمثلة ثم بين مكانة الإنسان في الإسلام من خلال القرآن ومن خلال كتابات بعض المفكرين المحدثين. أما المبحث الأخير فقد قدم باختصار بعض المواقف الشرعية من الممارسات البيوطبية والتي على أساسها يبنى الحكم الخلقي.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول:

البيوإتيك: تعريفه وأسسه وموضوعاته

تمهيد.

المبحث الأول: تأريخ، تعريف وتفريق.

المبحث الثاني: الأسس الفلسفية والدينية للبيوإتيك.

المبحث الثالث: موضوعات البيوإتيك.

خلاصة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تمهيد:

أحدثت الثورات التقنية في مجالات الحياة المختلفة هزات دفعت بالإنسان بعيدا في مسار التقدم العلمي ولأن الإنسان كائن أخلاقي قبل أن يكون عقلانيا (كما يقول طه عبد الرحمان) فإنه يتنبه من حين لآخر إلى ضرورة إعادة التأطير الأخلاقي لمشروعاته وإنجازاته؛وموضوع بحثنا إحدى الدلائل على ذلك.

فقد دفع التقدم في مجالي الطب والبيولوجيا وتطبيقاتهما بصورة خاصة على الإنسان هذا الأخير, إلى البحث عن فكر قيمي جديد يحمي كيانه وشخصه وكرامته أمام التدخل التقني في موروثه الجيني وجسمه وسلوكه وفي مستقبل ذريته ومصير إنسانيته. وهكذا كانت نشأة البيوإتيك أو أخلاقيات الطب والبيولوجيا.

فما الذي يحيل إليه هذا الفكر؟ وما هي حقيقته التاريخية وما مدى تقاطعه مع أخلاقيات مهنة الطب التي نسمع عنها منذ القديم؟ وما هي الأسس التي يعتمد عليها؟ وما هي موضوعاته وهل تتعلق بالكائن البشري فقط أم بكل ما هو حي؟.سيجيب هذا الفصل عن هذه التساؤلات بما يحاول تجلية بعض الغموض عن هذا الفكر.

المبحث الأول:

تأريخ، تعريف وتفريق.

المطلب الأول:ظهور مصطلح البيوإتيك وجذوره التاريخية.

الفرع الأول: ظهورالمصطلح.

الفرع الثاني: جذوره التاريخية.

المطلب الثاني:تعريف البيوإتيك وتفريقه عن أخلاقيات الطب.

الفرع الأول: تعريف البيوإتيك.

الفرع الثاني: تفريقه عن أخلاقيات الطب.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: ظهور مصطلح البيوإتيك وجذوره التاريخية.

الفرع الأول: ظهور المصطلح.

ظهر مصطلح البيوإتيك (Bioethics/Bioéthique)* أول مرة في مقال بعنوان Bioethics, the science of survival (البيوإتيك، علم البقاء على قيد الحياة) للبيولوجي الأمريكي المتخصص في أمراض السرطان فان رينسلاير بوتر (1911-2001)(Van Rensselaer Potter) وذلك سنة 1970.

وقد أعيد نشر هذا المقال في السنة الموالية في كتاب بوتر المعنون بـــ: Bioethics, Bridge to the future (البيوإتيك: جسر نحو المستقبل).

فما الذي دعا بوتر إلى استحداث هذا المصطلح وماذا قصد به ؟

" لقد كان دافع بوتر لاستخدام هذا المصطلح ما هاله من التفاوت الحاصل بين التقدم الكبير الذي عرفته الميادين العلمية خاصة الطب والبيولوجيا وما يقابل ذلك من تأخر في الفكر الأخلاقي الموازي لاستخدامها [لاستخداماتها] لذلك أعلن تأسيس علم جديد يرمي إلى إقامة تحالف بين علوم الحياة (Bio) والقيم الأخلاقية (Ethics) بحيث يمتد حقل هذا العلم ليغطي مجالات وأنشطة متعددة على رأسها: تنظيم النسل، تحقيق السلم، محاربة الفقر، الحفاظ على البيئة وحماية الحياة الحيوانية "[1] وغير ذلك مما يدخل في إطار العلاقات المتبادلة بين الكائنات الحية عموما فيضمن استقرارها ومنه بقاءها على قيد الحياة وإمكانية عبورها نحو المستقبل عبر قنطرة المعرفة المسيجة بالحكمة.

و كما يمتد هذا الحقل ليغطي مجالات متعددة فإنه كذلك يمد بفروع وتخصصات وتوجهات متنوعة مما أضفى عليه طابع التشابك والتعقيد الذي ظل قائما رغم اختزال مجال

---

* يستعمل مصطلح البيوإتيك في اللغة الإنجليزية بصيغة الجمع Bioethics، بينما يستعمل في اللغة الفرنسية بصيغة الأفراد la bioéthique، وقد يكون ذلك راجعا إلى كون الأمريكيين يتكلمون بالخصوص عن الأخلاق أو الأخلاقيات المرتبطة بعلوم الحياة وتطبيقاتها (الجانب التطبيقي)، بينما يتكلم الفرنسيون بالأساس عن الفكر الأخلاقي الذي أفرزته هذه العلوم وتطبيقاتها (الجانب النظري).

عن: عمر بوفتاس. البيوإتيقا.الأخلاقيات الجديدة في مواجهة تجاوزات البيوتكنولوجيا.د ط. إفريقيا الشرق.المغرب.2011.ص 14.

[1] – عمر بوفتاس. المرجع نفسه.ص 14-15.

البيوإتيك إلى ميدان بحث واحد هو تطبيقات الطب والبيولوجيا على الكائن الحي عموما وعلى الإنسان خصوصا وما يصاحب هذه التطبيقات من إشكاليات لم تكن لتظهر لولا التقدم البيوتكنولوجي الهائل الذي عرفته العقود الأخيرة للقرن العشرين.

وقد أخذت هذه الإشكاليات طابعا أخلاقيا ذا بعدين: بعد آني يناقش إمكانية المضي أوعدمه في بحث أوتطبيق أو ممارسة* ما، وبعد مستقبلي يوضح آثار هذا البحث والتطبيق وهذه الممارسة.

"أما نسبة المصطلح بمفهومه الاختزالي فتعود إلى أندري هيلجرز (André Hellegers) (1926–1979) وهو أول من أعطى الانطلاقة الفعلية للدراسة الجماعية الاختصاصية لهذا المبحث الجديد وأول من رسخه كحركة اجتماعية لها أنصارها ومؤيدوها، في وقت لم تكن فيه الدراسات متعددة الاختصاصات تلقى التشجيع، كما أنه أسس سنة 1971 مركزا للأخلاقيات سمي:

The Joseph and Rose Kennedy Institue of Human Reproduction and Bioethics

(**مؤسسة جوزيف وروز كينيدي لدراسة التكاثر البشري والبيوإتيك**) "[1].

بهذا يكون مصطلح البيوإتيك أمريكي المولد كما سيكون أمريكي النشأة لانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بالقسم الأكبر من مشروع البحث الحيوي، خاصة بعد اكتشاف العالمين جيمس واطسون وفرانسيي كريك سنة 1953 لبنية جزيئة هي كتر الحياة وهي الـــADN **غير أن تعلق البيوإتيك بمواضيع تخص الإنسان في كل مكان جعله يفرض نفسه وبقوة في منظومة الفكر الأخلاقي العالمية.

---

*الممارسة لغة: شدة العلاج واصطلاحا: تنزيل العلم النظري على الواقع وتطبيقه معالجة لقضاياه.

[1] عمر بوفتاس.المرجع السابق.ص 15.

**ADN: Acide désoscyribonucléique : الحمض الريبي النووي وهو المسؤول عن مراقبة النشاط الخلوي وانتقال الصفات الوراثية وهو موجود في كل مادة حية، وضع نموذجه اللولبي واطسن وكريك سنة 1953، وبعد عقد من الزمان تم اكتشاف أبجدية الشفرة الوراثية التي تتكون من أربعة حروف فقط هي حروف لغة الوراثة وهي القواعد النيتروجينية الأربعة أدنين (A) ثايمين (T) جوانين (G) سيتوزين (C) أنظر الملحق رقم 1.

الفرع الثاني: جذوره التاريخية.

حركت التطورات العلمية المتسارعة في النصف الثاني من القرن العشرين، خاصة في مجال البيولوجيا الجزيئية* المخاوف من إحداث تغيرات على مستوى الطبيعة البشرية. وتأكدت هذه المخاوف بعد اكتشاف تجاوزات تمت على مستوى مستشفيات ومراكز علاج في الولايات المتحدة الأمريكية فقد حدث وفي سنة 1964 في مستشفى للأمراض المزمنة ببروكلين (Brooklyn) أن تم حقن خلايا سرطانية لمرضى مسنين وآخرين مضعفين (Affaiblies) بهدف دراسة ميكانيزم أو آلية رفض الخلايا الغريبة من طرف العضوية. كما اكتشف أنه بين سنوات 1950 و1970** وفي ويلبروك (Willowbrook)، تم تعريض مرضى عقليين عمدا لفيروس التهاب الكبد، كما عثر في تاسكيجي (Tuskegee) على ملاحظات تعود إلى سنة 1932 كشفت عن دراسة تمت حول آثار مرض السفلس (الزهري) على أربعمائة من سود [الألباما] حرموا من العلاج رغم توفر دواء البنسلين آنذاك –[1].

هذه الفضائح وغيرها أعادت للذاكرة الأمريكية (بداية) تجاوزات النازيين اللاأخلاقية أثناء الحرب العالمية الثانية، حيث قام مجموعة من الأطباء الألمان بإجراء تجارب على المعتقلين في ظروف تفتقر إلى الإنسانية هذه الممارسات وغيرها جرمت في معاهدة نورنبرغ Nuremberg التي عقدت سنة 1947 والتي يرجع إليها بعض المهتمين بالفكر البيوإتيقى نشأة هذا الفكر وقد انتهت هذه المعاهدة إلى إصدار قانون نورنبرغ *** إلا أن هذا القانون لم يرق إلى درجة الإلزامية

---

* يقوم هذا الفرع من البيولوجيا الذي تعود نشأته إلى ثلاثينيات القرن العشرين بـــ "دراسة الجزيئات الحاملة للرسالة الوراثية (ADN-ARN) ويحلل داخل هذه الجزيئات بنية الجينوم وما يحدث له من طفرات (Mutations) كذلك آلية التعبير الجيني الطبيعي أو المرضي، كما يعبر عن تقنيات دراسة الجينات أو المورثات".

.

**توالت التنديدات خلال الستينيات والسبعينيات بالتجارب التي تجرى على البشر سواء باستعمال أفراد مهمشين (Marginaux)

أو استعمال عقارات لم تستوف التجريب قبل استعمالها (كفضيحة عقار Thalidomie التي أثيرت سنة 1962 والمتعلقة بالدواء الذي استعمل كمضاد للأرق عند النساء الحوامل فكانت النتيجة إنجابهن لأطفال مشوهين حيث ارتبطت أيديهم وأرجلهم مباشرة بالجذع دون وجود لأطراف عليا أو سفلية. عن: Larousse médicale. P1026.)

(1) - Dominique Lecourt. Dictionnaire de la pensée médicale. Quadrige.PUF.p159.

***حدد هذا القانون عشرة مبادئ خاصة بإجراء التجارب على البشر أهمها:

- الموافقة الواعية: حيث لا تجرى أي تجربة في المجال البيوطبي على شخص ما قبل أن توضح طبيعتها وعواقبها على

مما استدعى عقد معاهدات وإصدار إعلانات دولية تؤكد على ما جاء فيه ومنها:

"إعلان هلنسكي سنة 1964 الصادر في إطار الجمعية الطبية العالمية والمتمم بـــ:

- إعلان طوكيو سنة 1975.
- معاهدة اسيلومار* سنة 1975 كذلك.
- إعلان فنيس سنة 1983 والذي أصبح النسخة المرجعية الموجهة لبروتوكلات التجريب على الإنسان "- [1].

و حتى هذه المعاهدات والإعلانات لم تستطع توفير التأطير الأخلاقي الكافي للعمل البيوطبي الشيء الذي أدى إلى انبثاق** (L'émergence) هذا الفكر الأخلاقي الجديد وقد تدرج في التصنيف الأكاديمي بدءا من سنة 1974 حيث "اعتمد من طرف الكونغرس الأمريكي بواشنطن بناء على مقال لـــ Dan Callahan (دان كلاهان) معنون بـــ: Bioethics as a discipline، وفي سنة 1976، أصدر كل من HT. Engelhardt(انجلهارت) و E. Pellegrino (بليجرينو) جريدة

صحته وكرامته وبعد الموافقة (Le Consentement) عليها دون إكراه أو ضغط.

- تبلور مفهوم الجريمة ضد الإنسانية: حيث أخذ صورا منها ما يتعلق بالأسلحة البيولوجية ومنها ما يتعلق بالتدخل في الخصائص الوراثية للإنسان بالحذف أو الإضافة أو التعديل إما لتخليق بشر ممتاز بالانتقاء الوراثي أو عكس ذلك أي نوع من الكائنات البشرية المتدنية [أو كما يصفها المسيري Sub-man في مقابل تعبير نيتشه Super-man] وذلك بالتهجين بين الأنواع [أو ما يسمى Hybride] وبشكل عام التعامل معه – اي الإنسان – كشيء لا شخص.

عن: عمر بوفتاس. المرجع السابق. ص 44 إلى 48 بتصرف.

*هناك من يرجع ميلاد البيوإتيك إلى هذه المعاهدة (أنظر: البشير المؤدب.البيوإتيقا بين العلم والإيديولوجيا.المجلة التونسية للدراسات الفلسفية العدد 24-25 2000) والسبب في ذلك هو أن هذه المعاهدة لفتت الانتباه إلى أخطار الهندسة الوراثية حيث اجتمع مائة وثلاثون عالما في الهندسة الوراثية في مدينة أسيلومار غرب الولايات المتحدة الأمريكية وقرروا وقف أبحاثهم لمدة سنتين.

[1] - Dominique Lecourt. Ibid p 159.

**لابد أن نشير إلى الأصول اللاهوتية والفلسفية للبيوإتيك، فقد صنعتها أسماء قبل بوتر وهليجرز نذكر منها: Joseph Fletcher (1905-1991) البروتستانتي الذي فكر في أخلاق طيبة من وجهة نظر المريض، كما أشار إلى حق المريض ومراعاة استقلاله الذاتي ويضاف إلى فليتشر:

..J.F Childers\Warren Reich, Loroy Walters, Dan Callahan, Hans Jonas, Richard MC Cormick, Paul Ramsey,

عن:Gilbert Hottois et Jean-Noel Missa .

Nouvelle encyclopédie de la bioéthique, 1ere édition de Boek université 2001. p-p 128-129.

الفلسفة والطب، ثم في سنة 1978 تم الإعلان عن صدور الطبعة الأولى لموسوعة البيوإتيك في أربعة أجزاء، ومن ثم تجسد هذا الموضوع كمجال بحث جديد "[1].

إن البيوإتيك بعد ظهوره كمنظومة أخلاقية قارة لا كمجرد قانون عابر، أخذ يمكن تدريجيا من احتواء الفارق الكبير الذي تجاوز به التقدم العلمي الضابط الأخلاقي، حتى أن المبادرة إلى انجاز كل ما هو ممكن أصبحت كالأمر البديهي الذي لا يحتاج إلى وقفة، وأصبح العالم يتساءل متعجبا: إذا كان بإمكاني تحقيق إنجاز علمي ما فلم لا أفعل ؟! وكأنه يطبق قانون غابور (Gabor) القائل: Tout ce qui est réalisable sera réalisé. لقد جاءت البيوإتيك* لفرز المسموح عن الممنوع، وتنظيم حركة البحث العلمي تحسبا لتيار جارف قد لا يترك للإنسان ومن الإنسان شيئا.

المطلب الثاني:تعريف البيوإتيك وتفريقه عن أخلاقيات الطب.

الفرع الأول:تعريف البيوإتيك.

أ- **دلالة اللفظ:** البيوإتيك (Bioéthique) لفظ يتكون من كلمتين أصلهما يوناني:Bio أصلها Bios ومعناها الحياة** Ethique أصلها Etos ومعناها أخلاق وقد ترجم لفظ البيوإتيك إلى اللغة العربية عدة ترجمات منها الأخلاقيات الحياتية، أخلاقيات علوم الحياة، البيو-أخلاقيات، أخلاقيات الطب والبيولوجيا، كما عرب اللفظ إلى: البيوطيقا، البيوإتيقا،البيوإتيك،....

ورغم أنني أرى أن أقرب ترجمة للمصطلح- حسب ما سيظهره المعنى لاحقا- هي أخلاقيات الطب والبيولوجيا، إلا أنني اخترت التعبير عنه باللفظ المعرب (البيوإتيك) للأسباب

---

[1] - Ibid. p129.

*استعملنا النسبة إلى البيوإتيك تارة بالتأنيث وأخرى بالتذكير, فأما ما أسند إليها على أنها لفظ مؤنث فباعتبار المنطوق المأخوذ عن لفظ la Bioéthique وأما ما اسند إليها على أنها لفظ مذكر فباعتبار الفكر الأخلاقي الذي تدل عليه.

**تستعمل كلمة éthique بالمعنى نفسه الذي تدل عليه كلمة Morale على أساس أن الاختلاف في الأصل فقط. فأصل الأولى يوناني كما ذكر وأصل الثانية هو Mores وهو روماني، إلا أن هناك من يحبذ التفريق بينهما فالجابري مثلا يقول: الفرق بين المعنيين. كما أخذ يتبلور في الفكر الأوروبي المعاصر هو أن كلمة éthique(أخلاق) تحيل إلى سلوك الفرد البشري. بينما تحيل كلمة Morale (أخلاقيات) إلى القيم التي يخضع لها المجتمع. أنظر محمد عابد الجابري. قضايا في الفكر المعاصر. ط1. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت. 1997. ص64.

وقد أفاض طه عبد الرحمان في مقدمة كتابه سؤال الأخلاق في ذكر الفروقات بين اللفظين. أنظر طه عبد الرحمان. سؤال الأخلاق. ط1. المركز الثقافي العربي. الدار البيضاء. المغرب.2000.

الآتية:

- تداول استعمال العديد من الألفاظ المعربة في لغتنا العلمية اليوم رغم وجود ترجمات دقيقة لها*.
- تداول استعمال اللغة الفرنسية في بلدنا لذلك نقلت اللفظ عن اللغة الفرنسية لا الإنجليزية التي هي لغة ظهوره.
- محاولة إدخال اللفظ بمنطوق غربي مجال الدراسات في جامعتنا الإسلامية إلى حين يتضح معناه ومجاله أكثر.
- عدم زيادة الغموض باستعمال ألفاظ كـــ: بيوطيقا أو بيوتيقا.

ب- دلالة المعنى: فيما يلي ترجمة وتلخيص ونقل لبعض تعاريف البيوإتيك، أخذت عن بعض الموسوعات والقواميس والمؤلفات.

ب-1- التعريف لـــ Gilbert Hottois**: "تدل كلمة بيوإتيك على مجموعة الأبحاث والخطابات والممارسات متعددة التخصص عموما(Pluridisciplinaire) والتي تهدف إلى حل وتوضيح إشكاليات ذات طابع أخلاقي أثارها تقدم العلوم التقنية في المجال البيوطبي. إن تعريف البيوإتيك مهمة محفوفة بالمخاطر(périlleuse)، فظهوره الحديث ووضعيته المتأرجحة بين عدة معارف وعلوم وكذا الرهانات (Les enjeux) الإيديولوجية التي يحملها، كل ذلك جعل هويته غير مستقرة ومتناقضة" -[1].

إن جدة البيوإتيك تتعلق بمضامين الإشكاليات التي باتت تطرح، أما المادة التي تستند إليها فهي جملة علوم قديمة تتنوع بين العلوم التقنية كالطب والبيولوجيا والعلوم الإنسانية كعلم النفس

---

*أمثلة عن ذلك: إبستمولوجيا Epistémologie:فلسفة العلوم/ إيديولوجيا Idéologie: فكروية / إمبريقي empirique: تجريبي/ سيمنطيقا Sémantique:علم الدلالة/ هرمنطيقا Herméneutique:التأويل.

**أستاذ في الفلسفة بالجامعة الحرة لبروكسل، وعضو في لجنة المراقبة للبيوإتيك وكذلك للأكاديمية الملكية البلجيكية.

عن: Gilbert Hottois. Qu'est ce que la bioéthique ?

يمثل Hottois حاليا نزعة «تحسين نوعية الحياة» وهي واحدة من نزعات الأخلاق الحياتية التي ترى ضرورة إطلاق العنان للتقنيات الطبية والفزيولوجية من أجل تحسين قدرات الحي والحياة وخصوصا الإنسان بالنظر إلى نبل الغاية.

عن: د.رشيد دحدوح. تاريخ وفلسفة العلوم البيولوجية والطبية عند جورج كانغيلهم.أطروحة دكتوراه علوم في الفلسفة.إشراف د. الزواوي بغورة.2006/2005.ص407.

[1] - Hottois et Missa.Ibid p124

وعلم الاجتماع وعلوم قد لا تعد كذلك بمعيار العلمية، كالقانون والأخلاق والفلسفة واللاهوت (La théologie)، وإن المقاربة اللغوية بين التخصصات المتنوعة لمهمة معقدة وهي في مجال البيوإتيك أكثر تعقيدا لسببين هما:

"أولا: لأن التخصصات المتقابلة نابعة من مجالات مختلفة-متعارضة أحيانا- معرفيا.

ثانيا: لأن إشكاليات البيوإتيك تتعلق بقيم مختلفة تحددها آفاق أيديولوجية ليست بالضرورة متجانسة (Ne sont pas homogènes)" -[1].

ويمثل Hottois لعدم التجانس هذا بوضعيتين في إطار الإجهاض العلاجي. تمثل الوضعية الأولى اتفاق الفريق الطبي مع الوالدين بشأن هذا النوع من الإجهاض فتكون الوضعية متجانسة، وتمثل الثانية وضعية مغايرة، حيث تكون الأم كاثوليكية* مثلا.

بعد ذلك يوضح Hottois كيف أن نشأة البيوإتيك في مجتمع تعددي وجمعها لتخصصات متنوعة كل ذلك يجعل مجالها مفتوحا، بل إنه لا يكون إلا كذلك"إن كل إشكالات البيوإتيك عندما تطرح في مجال مفتوح-أي داخل مجتمع تعددي- تقود إلى مواجهات ليس فقط بسبب الاختلاف الموضوعي ولكن بسبب عدم إمكان اختزال الاختلاف بين خطاباتها(يمثل لهذا الاختلاف بالمواقف المتعددة إزاء التشخيص المبكر)** ...يتميز البيوإتيك إذا بتفاعل تواصلي قوي

---

[1] - Ibid p 125.

*ترفض الكنيسة الكاثوليكية كل أنواع الإجهاض حتى العلاجي فهي تعد الحياة مقدسة منذ لحظة التلقيح وما يحدث من حالات للإجهاض يكون بصورة غير مباشرة كأن يستأصل الرحم لإصابته بالسرطان فيكون إجهاض الجنين حتمية لهذا العلاج.

**التشخيص المبكر هو الكشف عن وجود أمراض وراثية أو تشوهات أو عدمها ويكون ذلك قبل زرع اللقيحة في الرحم ويسمى Diagnostic préimplantatoire، أو يكون قبل ولادة الجنين ويسمى diagnostic prénatal، وتختلف المواقف إزاء هذا التشخيص فهناك من يرفضه لأنه يرى فيه تعد على حرية الجنين وإطلاع على أخص شيء يمتلكه الكائن البشري. وهناك آخرون ممن يرفضون الإجهاض، يرون في هذا الكشف سببا يشجع على إجهاض الأجنة أو إتلاف اللقيحات وفي ذلك تعد على قدسية الحياة التي تبدأ عندهم منذ لحظة التلقيح وقد لا تبدأ لأنها مستمرة في الوجود. وإن لم يحدث الإجهاض وولد هذا الطفل فكيف سيكون وضعه النفسي والاجتماعي بعدئذ. وماذا لو عاش متوجسا من مرض قد لا يظهر إلا بعد نصف قرن من حياته كمرض هنتجتون مثلا الذي يدمر الأعصاب. ثم ان نوعا جديدا من التمييز سيفرزه مستقبلا هذا الكشف وهو التمييز الجيني الذي يطبق في مجال التوظيف وفي علاقات الزواج.

أما من يوافقون على الكشف المبكر فهم من دعاة تحسين النسل Eugénisme، الذين لا يقبلون إلا الأجنة السليمة من الأمراض التي تعيق الحياة الأسرية والمجتمعية وإن لم يكونوا من المشجعين على الإجهاض فإنهم على الأقل يطلبون هذا الكشف ليكونوا مستعدين للتعايش مع أي مرض وقد يمنعون ظهور أمراض للبيئة دور في تحليها أو طمسها كمرض فينايل كيتون يوريا

تتحدد طبيعته حسب درجة انفتاح الوسط الذي يمارس فيه. ثم أن نشأة هذا الفكر الأخلاقي في مجتمع لائكي يبقى الإشكاليات التي تطرح في إطاره والمولدة من التطور التقنوعلمي بعيدة عن كل اعتقاد وهذا ما هيأ فضاء عموميا محايدا (Neutre) ومكن مختلف المعتقدات الجماعية والفردية من التعايش (coexistence) ومناقشة معنى الحياة والموت، وإن كل محاولة لنفي وضعية المجال المفتوح هذا ومحاولة وضع البيوإتيك في مجال مغلق هو إخراج له عن طبيعته" -[1].

إن دراسة مسائل الحياة والموت من وجهة نظر فلسفية حرة غير مقيدة بتعاليم دينية أو موروثات ثقافية أو عادات اجتماعية، وإن فتح مجالات النظر على مصراعيها مجاراة لمساحات التطبيق العلمي الواسعة كل هذا لا يوفر حلا ولا يحقق استقرارا ولا يكشف في داخل القرارات المضطربة إلا عن ضعف وسوء تحكم بالأمور.

إن ما قدمته المستجدات العلمية من إمكانيات للتخليق (وهو غير الخلق) والتغيير والحذف على مستوى الكيان البشري، هي أمور على درجة كبيرة من التنوع والأهمية ولكننا لو تعاملنا معها بفتح المخارج على قدر المداخل فإننا سنكشف لا محالة عن تمكن التقنية والعلم من تطويعنا لها، بدل تطويعها لنا وهكذا لن تؤدي المنظومة الأخلاقية التي كرست لحمايتنا دورها. فهل ينطبق هذا الذي ذكر على منظومة «البيوإتيك»؟ وإن كان كذلك فكيف يمكننا نحن المسلمين تقديم منظومتنا الأخلاقية التي لا ترى أبدا فصل الدين عن العلم إلا فيما يصلح الفصل فيه بديلا كفيلا بحفظ الإنسان وكرامته؟.

ب-2- التعريف لـــ Dominique Lecourt: [*] بعد أن ذكر Lecourt ما قيل سابقا عن البيوإتيك من حيث واضعها ومجالها وتعدد التخصصات فيها وتشابك إشكالياتها أضاف: "...وكفعل اجتماعي، لا تكتفي البيوإتيك بحدود مجال حواري-تنظيمي، بل تتسع لتضم مجموعتين من التساؤلات:

المجموعة الأولى: تتناول الظروف التي تحمل العناصر الفاعلة(les acteurs) على التصريح

وهو عيب في الإستقلاب يؤدي إلى التخلف العقلي حيث يمكن تجنبه باتباع حمية غذائية خالية من الحمض الأميني فينايل ألانين، وقد تعود فائدة الكشف المبكر على الأجيال القادمة بتجنب الارتباط بين االافراد الحاملين للأمراض المتنقلة وراثيا.

(1) - Hottois et Missa. Ibid. P125.

[*]- أستاذ الفلسفة بجامعة باريس7، الممثل العام لجمعية رؤى بيولوجية لأكاديمية العلوم.

عن: Science et Avenir – Hors série – Mars/Avril 2002. P72

بتساؤلاتها والإحجام عن ذلك، فيما يتعلق بممارسة ما.

المجموعة الثانية: تتطرق إلى وقع إعادة الصياغة للقواعد القانونية والديونتولوجية* التي يمكن أن تكون على مستوى المقتضيات الأخلاقية في النشاط اليومي.

هذه التساؤلات تظهر تعدد الزمان والمكان الذي يتم فيه التقنين المعياري (la régulation normative) لممارسة ذات بعد تقني هو ذاته يقع في قلب رهانات حساسة، أخلاقية وسياسية"[1].

لتوقيع هذه النظرة نختار مثالا طرح إشكاليات على مستوى واسع لم تكن لتظهر لو لا التطور التقني في المجال الطبي وهو قضية الموت الدماغي، فبتطور أجهزة الإنعاش وإمكان الإبقاء على دورة التنفس والدورة الدموية صناعيا، أعيد طرح مفهوم الموت بين كونه حدثا بيولوجيا أو حكما فلسفيا، ودخلت مصطلحات تجزئ الموت كالموت الإكلينيكي، موت جذع الدماغ، كذلك الغيبوبة المتجاوزة (le comma dépassé) حيث لا يمكن العودة منها إلى أي درجة من الوعي، نجد أيضا تعبير الحياة النباتية التي يصبح عليها مريض الغيبوبة إلى غير ذلك,نجد كذلك تعبير الموت الرحيم أو القتل بدافع الشفقة للميؤوس من شفائه (Incurable)أو المساعدة على الانتحار التي قد تشمل المريض النفسي والعقلي كذلك، وإن شاع مصطلح الموت الرحيم في مستوى المسنين أو البالغين الذين دخلوا في غيبوبة تامة أو أصيبوا بأمراض مستعصية فإنه يضم كذلك فئة المولودين حديثا من المشوهين تشوها حادا.

إن أبعاد قضية كالموت الرحيم تمتد إلى عدة مستويات: مستوى التقنين (فقد يأخذ هذا الإجراء صفة قانونية تخرجه تماما عن إطار الجريمة) ومستوى ديني (الموقف من استعجال الموت) ومستوى اجتماعي (موقف الأسرة والمجتمع) ومستوى اقتصادي (توفير الخدمات التي تمنح لمن لا يرجى شفاؤهم) ومستوى طبي (أحقية مريض دون آخر بالتكفل) ومستوى سياسي (سواء السياسة العامة للبلاد التي تضم الميادين المذكورة أو السياسة الصحية). وغير ذلك من عناصر هذه القضية الشائكة كغيرها من مستحدثات التطور البيوطبي.

---

* La déontologie: علم الواجبات.وهو مجموعة القواعد والواجبات التي تسير مهنة منها. عن Larousse p115

والمصطلح من إبداع الفيلسوف الإنجليزي النفعي جيرمي بنثام، في محاولته لوضع للفروع الفنية والعلمية الأساسية وذلك انطلاقا من أصل إغريقي معناه: الفعل الملائم، وقد كان يرى أن مفهوم ديونتولوجيا أكثر ملائمة من مفهوم éthique.

عن: عمر بوفتاس. المرجع السابق.ص35.

[1] - D. Lecourt Ibid. P158-159.

ب-3- التعريف لجاكلين روس *(Jacqueline Russ):

"الأخلاق الحياتية تدل على المسؤولية تجاه الإنسانية القادمة والبعيدة الموكلة لحراستنا وعلى البحث عن أشكال الاحترام الواجب للشخص، بحث يجري على الأخص في القطاع الحيوي الطبي وتطبيقاته." [1].

يتضمن تعريف روس المقابلة بين ثنائية الإنسان-الإنسانية وهي نواة البحث القيمي في منظومة البيوإتيك. حيث تثير المفاضلة بين شقيها ردود أفعال عديدة ومتضاربة وكلها تحاول تقديم إجابة عن السؤال الآتي:

هل نضحي بمجموعة أشخاص لمصلحة الإنسانية القادمة-التي تنتظر منا أن نمهد لها الطريق كما فعل السابقون لنا- أم أن كل شخص هو قيمة في ذاته لا يمكن اتخاذه وسيلة ولو كانت المصلحة أكيدة لمستقبل البشرية؟ أي أننا لا نستطيع تعبيد الطريق بالدوس على بعض منا-؟ ويمثل لهذه المقابلة بمجال الصناعة الدوائية؛حيث أصبح الإنسان محل التجربة الأكثر مصداقية للأدوية الجديدة، في وقت لم يعد البديل التقليدي- الحيوان- يفي بالغرض. ثم أن أبحاث الهندسة الوراثية تهيئ مجالا للصناعة الدوائية يتناسب فيه الدواء مع الخريطة الجينومية الخاصة بالإنسان وحده فلا ينفع معه غيره.

إن هذه المقابلة ليست الوحيدة في التعريف فقد نستشف مقابلة أخرى بين موقفين يشكلان وجهين لعملة واحدة وهي احترام الشخص.

فقول روس: "البحث عن أشكال الاحترام الواجب للشخص"قد يفهم منه أن الاحترام قد

---

*قدمت جاكلين روس لتعريفها بتعاريف مأخوذة عن كتاب الأخلاق الحياتية لـــ غي دوران نذكرها لأهميتها:

- تعريف بيير دي شامب (P.des champs): الأخلاق الحياتية هي العلم المعياري للسلوك الإنساني الذي يمكن قبوله في مجالي الحياة والموت.
- تعريف دافيد روي (D.Roy): الأخلاق الحياتية دراسة تداخل جملة الشروط التي تقتضيها إدارة مسؤولة للحياة الإنسانية (أو الشخص الإنساني) في إطار صنوف التقدم السريعة والمعقدة للمعرفة وللتقانات الحيوية الطبية.
- تعريف غي دوران (G.Duran) الأخلاق الحياتية هي البحث عن جملة المطالب لاحترام الحياة الإنسانية والشخص وتقدمهما في القطاع الحيوي الطبي.

عن جاكلين روس: الفكر الأخلاقي المعاصر. ترجمة عادل العوا. ط1.عويدات للنشر والطباعة.بيروت.2001.ص111.

[1] - المرجع نفسه. الصفحة نفسها.

يعرض بأشكال مختلفة، فالموافقة على قرار مريض في وضعية حرجة بتسريع الموت هو بشكل ما احترام لحريته وقراره. وعدم الموافقة على تسريع موته هو أيضا شكل للاحترام حيث تقدر بذلك حياته ويحافظ على قدسيتها ويمنع أي تدخل خارجي لإنهائها.

تحدد روس في موضع آخر مبادئ ثلاث للأخلاق الحياتية هي: مبدأ الجسد* -الشخص, مبدأ المسؤولية (وهي تستند في هذا المبدأ إلى مسؤولية هانس يوناس**) ومبدأ العدالة***[1]. وهذه المبادئ الثلاثة تقودنا إلى القول بأن إنسان العصر الحالي يجب أن يهيأ لتحمل مسؤولية تضاهي عملقة التقنية وتجاري سرعة البحث العلمي، وهذه المسؤولية تحافظ من جهة على كيان وكرامة الإنسان وتحمي جسده من أن يكون مادة المخبر أو أن يصبح كالسلعة خاضعا لقانون العرض والطلب، كما تهيئ من جهة أخرى مادة البحث التي ستبني عليها البشرية القادمة حضارتها.

إننا نلاحظ مما سبق ذكره أن موضوع البيوإتيك هو بالدرجة الأولى الإنسان وما يخضع له من تطبيق ومحاولة تطبيق، فالمنظومة الأخلاقية هاته إذا عالمية تمس الإنسان بكل مستوياته في كل مكان لذلك نجد أن الدول العربية والإسلامية أعطت لهذا المبحث الجديد حقه من الاهتمام.حتى وإن كانت الكثير من الممارسات البيوطبية لم تجد لها مكانا فيه، وإننا نجد من التعاريف التي وضعت للبيوإتيك ما يلي:

ب-4- التعريف للجابري: البيوإتيك أو أخلاقيات علم الأحياء هي ليست مهنة العالم البيولوجي وحسب بل هي أيضا أخلاقيات التطبيقات الطبية (فأخلاق المهنة تمنع الباحث في علم الأحياء من إجراء التجارب على الإنسان ولذلك يلجأ إلى التجربة على الحيوان.... غير أن

---

*-نلاحظ أن الدكتور العوا ترجم كلمة Corps "بالجسد" لا الجسم والجسد لا يطلق إلا على جسم الإنسان. وإن كان قيل أيضا في معاني الجسد أنه "الجثة" أو البدن دون عقل أو تمييز وبهذا المعنى الأخير يكون مبدأ الجسد-الشخص دالا على أن الشخص هو ما يضفي صفة العقلانية على جزء الجسد.

**-مسؤولية هانس يونس تتناول المستقبل الأبعد للإنسانية وهي تدل على مهمة في مستقبل لا محدود... ومادام الوجودأفضل بما لانهاية من اللاوجود فإن من واجبنا صياغة هذه الإنسانية داخل الوجود ذاته.

أنظر: Hans Jonas. Le principe de la responsabilité, une éthique pour la civilisation technologique.

***والعدالة هنا قد تكون في ملكية الأعضاء البشرية ففي الوقت الذي يبيع فيه الفقير –وهذا أصبح واقعا- جزءا من جسده لإعالة أسرته أو مداواة أبنائه –كقرنبة أو كلية أو جزء من كبد- يشتري الغني بماله أي شيء يعيد له صحته وعافيته.

[1] - جاكلين روس. المرجع السابق. ص 120-121. مختصر.

التطبيقات الطبية التي تخص ميدان علم الأحياء وعالم المورثات تطرح اليوم قضايا أخلاقية من نوع آخر، إن الأمر لا يتعلق بالتجريب على الإنسان بل "بتغيير الإنسان" لا، بل بهتك حرمات جوانب أساسية فيه لم يكن ليطالها العلم من قبل)- [1] فالأمر إذا لم يعد يقتصر على أخلاقيات مهنة تنظم فعل التطبيب أو عمل المخبري ولكنه يتغلغل إلى-حرمة- الإنسان مما يستنفر كل الجهات التي لها علاقة به ومنه يستنفر كل الجهات على الإطلاق.

يضيف الجابري ويقول: ظهر هذا المصطلح-البيوإتيك- ليدل على مجموع القضايا الأخلاقية التي تخص الحياة والكائن الحي، ثم اتسع مدلوله ليشمل المسائل التي تطرح في إطار العلاقة بين الإنسان كنفس، كروح ككائن حي وبين محيطه الطبيعي والاجتماعي، وعندما قفز علم الأحياء قفزته الجديدة في مجال المورثات وظهرت تطبيقات طبية جديدة تماما تخص التحكم في الإنجاب والنسل بصفة خاصة. بدأ مصطلح«البيوإتيك» ينصرف إلى هذه التطبيقات والمشاكل التي تثيرها من الناحية الأخلاقية وأصبح مدار بحثه السؤال الآتي: إلى أي مدى يجوز تسخير العلم للتحكم في مجالات الإنجاب والنسل، الوراثة، العقل والذكاء؟ -[2].

إن مدلول البيوإتيك اتسع فعلا كما قال الجابري، رغم أن مجاله ضاق (se réstreindre) كما قال المؤرخون له.وما الاتساع هنا زيادة في المجال ولكنه زيادة في الدقة التي تعبر عنها كثرة تفرعات الفروع.

أما التعريف الآخر للبيوإتيك فإننا لن نأخذ منه إلا المقطع الذي يحتاج للتعليق وهو لعبد الرزاق الدواي أخذه عنه عمر بوفتاس، حيث يقول: "...كان الدافع العلمي إلى تطوير البحوث في علم البيولوجيا المعاصرة من قبل ذا مرامي إنسانية محددة وواضحة تتمثل في معالجة بعض التشوهات والانحرافات الناتجة عن الأمراض الوراثية، بينما يظهر الآن أن هذا الدافع يتجه وسيتجه أكثر في القرن المقبل نحو القيام بدور الطبيعة ذاتها" -[3] فهل الطبيعة هي فعلا التي تقوم بالفعل، فتصيب وتخطئ وجاء دور الإنسان ليتسلم دفة القيادة ويجعل نسبة الأخطاء أقل ما يمكن ؟ وهل القيام بدور الطبيعة هو بتعبير آخر قيام بدور الآلهة كما يقول ليغر Lygre: "لقد كنا، خلال

---

(1) - محمد عابد الجابري. المرجع السابق.ص 65.

(2) - المرجع نفسه.الصفحة نفسها.

(3) - عمر بوفتاس. المرجع نفسه. ص 22- 23.

تاريخنا البشري، نأكل من ثمار المعرفة، ونحن الآن في طريقنا إلى أن أصبح أشباه آلهة، إذ أننا بالمعرفة أصبحنا نملك قوة أكبر للسيطرة على حياتنا وحياة الآخرين فنحن بالفعل تجاوزنا السؤال عما إذا كان من الممكن أن نلعب دور الآلهة، والسؤال المطروح الآن هو كيف نفعل ذلك بحكمة ودون تهور" [1].

بعد تعريف البيوإتيك لابد من مقارنته مفاهيميا مع مصطلح قديم الظهور في مجال الممارسة الطبية هو مصطلح أخلاقيات الطب (L'éthique médicale). فهل تعد أخلاقيات البيو-طب امتدادا لأخلاقيات الطب؟ أم أنها مبحث جديد مستقل؟

الفرع الثاني- تفريقه عن أخلاقيات الطب: ما هو الطب؟ وما هي أخلاقياته؟ وما هو الفرق بين أخلاقياته والبيوإتيك؟.

أ- الطب وأخلاقياته:

أ-1- الطب: من التعاريف القديمة للطب نجد القول بأنه: "علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح ويزول عن الصحة، ليحفظ الصحة حاصلة، ويستردها زائلة" [وفيه قسم نظري وآخر عملي] [2].

ومن التعاريف الحديثة نجد ما يأتي:

الطب: علم نظري وتطبيقي معا، فهو نظري له موضوعه ومنهجه وقوانينه ونظرياته عن المرض والصحة والعلاج والوقاية، يرتبط بكثير من العلوم النظرية كالفيزياء والكيمياء خاصة الحيوية وعلم وظائف الأعضاء والتشريح وعلم الأمراض العصبية وأكثر العلوم ارتباطا به هو علم الأحياء (la biologie).

وهو علم تطبيقي أو فن لكونه مجموعة من الأساليب التقنية لتشخيص الأمراض وعلاجها ورعاية المريض ومساعدته على الشفاء أو الوقاية من الأمراض وتجنبها[3].

---

(1) - ناهدة البقصمي. الهندسة الوراثية والأخلاق. سلسلة عالم المعرفة. سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت. جوان 1993.العدد 174.ص 179.

(2) - ابن سينا. القانون في الطب. على موقع: www.al-mostafa.com.

(3) - أحمد محمود صبحي. محمود فهمي زيدان. في فلسفة الطب. دط. دار النهضة العربية.بيروت.دت ن.ص 121.

ما يلاحظ على التعريفين أن الأول وهو لابن سينا* قدم الصحة على المرض لأن الأصل للبدن أن يكون صحيحا لا سقيما، بينما قدم التعريف الثاني المرض على الصحة باعتبار أن وظيفة الطب هي علاج السقيم أولا قبل حماية ووقاية الصحيح.

أ-2- **أخلاقيات الطب**: وهي مجموعة القواعد التي تسير العاملين في القطاع الصحي تجاه المرضى. وهي تشترك في آن واحد مع علم الواجبات، الأخلاق والعلم[1].

تمتد أخلاقيات الطب تاريخيا إلى ما قبل الميلاد، حيث صاحبت الممارسة الطبية في الأمم التي انتهجت لنفسها قوانين تنظمها.

فنجد في شريعة حامورابي** ملك بابل وقبل ألفين ومائة من السنين قانونا يعاقب الطبيب المخطئ في حق المريض بدفع تعويض مادي، أماَ إذا كان الخطأ شنيعا تقطع أصابع الطبيب[2] كما كان حمورابي يشتد في معاقبة القاتل بالقصاص: النفس بالنفس، أما المرأة التي تقتل جنينها بإجهاضه فإنه يحكم عليها بالموت ولا تدفن جثتها.

أما في عهد أبقراط***، واضع الطب على أصول علمية، فإن الأمر أخذ صورة أكثر جدية إلى درجة أن قسم أبقراط ما زال يتلى إلى الآن من طرف كل طبيب عند تخرجه، ولنلحظ هذا المقطع لأبقراط ومدى علاقته بقضايا اليوم "لن أعطي أي دواء مميت لأي شخص يطلب مني ذلك

---

*هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا،الملقب بالشيخ الرئيس ولد في قرية بلخ في بلاد فارس سنة 370هـ. انتقل إلى بخاري بعد أن حفظ القرآن الكريم، وهناك انفتحت عليه أبواب العلم فأحكم معرفة العلم الطبيعي والالهي والرياضي والمنطقي، اشتهر في بخاري فاستدعاه الملك نوح بن منصور ليشارك الأطباء في مداواته. بدأ التأليف والتصنيف وعمره إحدى وعشرون سنة ومن مؤلفاته: القانون في الطب، عيون الحكمة، الشفاء، الإشارات والتنبيهات وغيرها.

عن: عبد القادر تومي.وجوه الفلسفة.ط. مؤسسة كنوز الحكمة. الجزائر.2009.ص37.

(1)- Larousse Médicale.p.p 373-374

**حمورابي (2123-2081)ق.م حكم بابل ثلاثا وأربعين سنة، اشتهر بشريعته التي سجل فيها 285 قانونا استمد أصولها من القوانين السومرية، شهدت بابل في عهده حضارة يحكي عنها التاريخ، حيث حفر قنوات المياه، وشيد المباني وأرسى قواعد العلوم كالفلك والرياضيات، وحكم بين الناس بالعدل واقتص لكل نفس بما يقابلها، وأخذ حق اليتيم والأرملة.

عن ول ديورانت.قصة الحضارة.ترجمة محمد بدران.د ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر. القاهرة.1950 الجزء الثاني. ص188 إلى 193.تلخيص.

(2) - المرجع نفسه. ص 252.

***أبقراط (460-375) أبو الطب، طبيب يوناني، درس بأثينا وزار بلدانا عديدة، وهو الذي فصل الطب عن الخرافات والغيبيات. له رسائل عديدة واشتهر بقسمه (le serment d'Hippocrate)

ولن اقترح استخدامه. كذلك لن أساعد أي امرأة على الإجهاض حتى لو كان فيه علاج لها"[1]. فهو يرفض بذلك ما يسمى اليوم القتل الرحيم والإجهاض العلاجي.

في حين ينسب الكثيرون إلى أفلاطون* دعوته إلى تصفية الشعوب من المرضى والمسنين والمعاقين فعد بذلك من أوائل المناصرين لتحسين النسل**.

أما في العالم الإسلامي فقد اهتم الكتاب بتخصيص كتب وأبواب في كتب لأخلاقيات الطب ومن أشهر الكتاب في هذا المجال نجد:

-الرازي(ت 313 هـ) كتب أخلاق الطبيب.

-ابن أبي أصيبعة (ت 668 هـ) كتب عيون الأنباء في طبقات الأطباء.

-الفقيه ابن الحاج (ت 737هـ) ضمن كتابه المدخل بابا عن آداب الطبيب.

" وأهم ما ألف حول الأخلاق الطبية في العالم الإسلامي كان على يد إسحاق بن علي الراوي الذي كتب "آداب الطبيب" "[2].

وقد جاءت شريعتنا الإسلامية بما يعد مصدرا لكل باب يراد فتحه في مجال الطب وأخلاقياته، قرآنا وسنة، من وجوب التداوي إلى آداب زيارة المريض وما ينبغي قوله له، إلى التنفيس عنه إذا دنا أجله وغير ذلك. أما الطبيب فيتوجب عليه الاتصاف بأخلاق الإسلام من تفان في العمل وإتقانه وتأدية للأمانة وتوكل على الله وثقة به لا بما من به عليه. وحفظ سر

---

(1) – ناهدة البقصمي.المرجع السابق. ص39.

*أفلاطون (427-347) ق م: ولد في اثينا في أسرة عريقة الحسب، أقبل على العلوم وأعجب بالرياضيات تتلمذ على يد سقراط بعد أن بلغ العشرين وبعد موت سقراط، اتصل أفلاطون بإقليدس، زار مصر وجنوب إيطاليا وصقلية ثم عاد إلى أثينا وأسس أكاديميته وظل يعلم فيها أربعين سنة. كتبه كثيرة قسمها المحدثون إلى مصنفات الشباب، مصنفات الكهولة ومصنفات الشيخوخة.

عن: عبد القادر تومي.المرجع السابق.ص21.

**-إن نسبة هذه الصفة إلى أفلاطون هي خطأ وقع فيه الباحثون الذين استشهدوا بنصوص ناقصة، حيث وقفوا على قوله في الجمهورية«يجب أن نترك ضعيف البنية يموت» وكلامه هذا كان احتجاجا على اللجوء غير المنطقي للطبيب فلو اعتنى الإنسان بجسمه، لعاش حياة نشيطة وصد بذلك الباب دون طبيب، فكان إما أن يعيش صحيحا ويزاول مهنته أو يموت إذا لم تكن له بنية قوية صامدة.

عن: أمل العلمي. قتل الرحمة والسلوك الطبي من منظور الشريعة والقانون. ط 1. فاس. المغرب.1999.ص23-24.بتصرف.

(2) – البقصمي. المرجع السابق. ص 44.

المريض والتواضع له وحسن معاملته ومساواة بين المرضى في الاهتمام وتقديم الأولى للعلاج بحسب الحالة، لا بحسب المكانة أو الجاه. وهذه الحال المفروضة، أما الواقع فهو أن مجتمعاتنا الإسلامية وبحكم استيراد التقنيات الطبية وكل ماله علاقة بالعلاج فإنها جلبت مع ذلك النظرة العلمانية التي تشترطها الأخلاق الطبية كسمة من سماتها الأساسية. فعلى الأخلاق الطبية أن:

"تكون علمانية وألا تتألف من قواعد ثابتة ومطلقة وإنما يجري عليها التغيير والتعديل حسب كل حالة جزئية"[1].

إن العلمانية تجرد عن الروحانية في الشعور وفي المعاملة. وإن أكثر ما يقال اليوم عن الطبيب أنه لا يعد المريض أكثر من حالة (Ce n'est qu'un cas)، إن نجح في علاجها يضيف نقطة إلى رصيده الوظيفي وإن فشل فإنه الاحتمال الذي لا بدمنه وإن كان بالخطأ أو التقصير أو اللامبالاة، أما نقل خبر الوفاة أو الإصابة بمرض خطير فهو إجراء لا يحتاج إلى تقديم وليس من مهمة الطبيب إطلاقا البقاء للمواساة.

إن جزئيات الروتين اليومي الذي يعيشه الطبيب دون أي شعور بالملل، لأنه مشبع دوما بنفحة من التقديس والإعلاء والتميز، والتي يبثها له المجتمع بكل طبقاته. هاته الجزئيات هي كلية بالنسبة لصاحبها- المريض- لا تتجزأ لأنها تعنى الحياة والحياة هي الكل الموجود في كل جزء والذي في الوقت نفسه لا يتجزأ.

ب- البيوإتيك وأخلاقيات الطب: إن العلاقة بين البيوإتيك والأخلاقيات الطبية هي في الوقت نفسه واسعة، معقدة ومختلفة، فالبيوإتيك عند البعض ليست إلا اسما جديدا يطلق على الأخلاق الطبية، والتي هي مجال الدراسة الوحيد الجدي والتقليدي المعروف. بينما تحوى البيوإتيك عند البعض الآخر الأخلاق الطبية كمحور هام يعود بجذوره إلى القرن الخامس قبل الميلاد حيث كان الميلاد الحقيقي للطب على يد أبقراط.

إن النقاش حول اختزال البيوإتيك إلى الأخلاق الطبية أو إلحاق هذه الأخيرة بالأولى لا يعوزه التوجه الإيديولوجي. فالموقف الأول يميل إلى تأكيد السلطة الطبية في احتكارها الأخلاقي التقليدي وهو احتكار يزيد أهمية أكثر فأكثر استنادا إلى أن العلوم التقنية-البيوطبية أصبحت تعنى

(1) - أحمد محمود صبحي. محمود فهمي زيدان. المرجع السابق. ص 141.

بكل ما يخص الإنسان (من الإلقاح إلى الموت، من نشاط الجسم إلى نشاط الذهن،من الفرد إلى النوع). في حين يرفض الثاني الاحتكار الأخلاقي ويميل إلى ضرورة اعتماد وقبول العمل المشترك بين التخصصات المختلفة[1].

يدعم الرأي الأول موقفه بالنظر إلى أن وظيفة الطب لم تعد تقتصر على العلاج وإعادة التوازن الطبيعي فحسب، بل تعدتها إلى ما يسمى معارضة الطبيعة (contre-nature)، فأصبحت وظيفته إبداعية، تغييرية، وأصبحت له فروع جديدة تتماشى مع هذه الوظيفة كطب الشيخوخة (الذي يبحث في إطالة أمد الشباب) والطب التجميلي، وطب الراحة (Médecine de confort) وطب الأعضاء الصناعية وغيرها.

إلا أن فروعا أخرى للطب كطب المورثات وطب الإنجاب، استدعت ضرورة التفريق بينه كوظيفة علاجية تقليدية وبين البيوتكنولوجيا البشرية التي تحركها الرغبات الفردية والقرارات الجماعية ومنه يتدعم موقف الرأي الثاني ويستدعي تدخل تخصصات غير الطب. ففي طب الإنجاب مثلا لم يعد الأمر مقتصرا على علاج العقم فحسب بل تجاوزه إلى مفاهيم لم تكن موجودة و لم يعتقد وجودها يوما إلا ما ارتبط منها بالأساطير*.

لقد أصبحنا نسمع عن" طفل تحت الطلب" أو "اختر طفلك حسب الكتالوج" أو "استيلاد طفل بغرض العلاج** (bébé médicament)" أو "طفل الأنبوب" أو "طفل المخبر" الذي يعتزم تركه في رحم اصطناعي أو حكاية الابن الذي له آباء وأمهات عديدون: نطفة من جهة وبويضة من جهة أخرى ورحم من جهة ثالثة وأنظر إلى زوجة الأول وزوج الثانية وزوج الثالثة ليصبح "ابنا لستة" وغير هذا كثير مما لم تعد أخلاقيات الطب قادرة على استعابه لوحدها، فكان لابد من استحداث فرع جديد وهو البيوإتيك وكان لابد للمركزية التي تمتعت بها أخلاقيات الطب أن تزاح إلى نقطة جانبية، وكان لابد كذلك للسلطة الأبوية التي مارسها الطبيب على المريض زمنا طويلا من أن تحد***.

---

(1)– Hottois et Missa.Ibid.p 129

*وأشهر أسطورة يرجع إليها في مجال البيوإتيك كلما استحدثت ممارسة ما، هي أسطورة فرانكشتين الذي صنع أناسا من جثث الموتى.

**أول طفل تم استيلاده بطريقة التشخيص الجيني وبغرض علاج أخته المصابة باللوكيميا (سرطان كريات الدم البيضاء) هو الأمريكي آدم ناشي وذلك يوم 29 أوت 2000.

***ماتزال هذه السلطة قائمة في دولنا العربية، لأن الممارسات البيوطبية على الكائن البشري لم تأخذ المجال الذي أخذته في الدول الغربية، لذلك لم تسلم هذه السلطة بعد إلى جهات خارج حدود المستشفى.

إن ظهور البيوإتيك قرب الأخلاق الطبية أكثر إلى علم الواجبات الطبية هذا من جهة وعكس من جهة أخرى تحولا عميقا لطبيعة ومكانة الطب في عدة مستويات.

"المستوى الأول: بين العلوم والتقنيات: أصبح الطب علما تجريبيا منذ القرن التاسع عشر وفي النصف الثاني من القرن العشرين أصبح واحدا من العلوم المسلحة تقنيا، كما وجد نفسه مدعوما بعلوم تقنية أخرى-من البيولوجيا إلى السبرنطيقا* - ليس هدفها الوحيد هو الكائن البشري.

المستوى الثاني: داخل المجتمع: الذي شهد حركة عملاقة على مستوى التطبيقات والأبحاث، فوجد الطب نفسه حاضرا في قطاعات عديدة ومعيارا مهما لمشاريع اجتماعية سياسية واقتصادية.

المستوى الثالث:في التقديم الفلسفي العام للكائن البشري وللطبيعة، فقد اكتسب الطب قدرات متنامية للعمليات على الحي مع إمكانيات لتغيير أشياء أساسية عند الكائن البشري الذي أصبح موضوعا شيئيا تمارس عليه عمليات الهدم والبناء"[1].

يمكننا القول إذا أن الوسط الطبي لم يعد وحده الجهة الفاعلة في العملية العلاجية، لأن التطور البيوتقني لم يكتف بمسايرة الطب له، بل فعل واستدخل عناصر لم تكن تدلي برأيها فيما تم من تطبيقات، أما ما يتم منها اليوم فهو عرضه لنقاش واسع بين فلسفة العلم والعلوم الإنسانية والقانون والأديان وغيرها.

إن أخلاقيات مهنة الطب بقيت تخدم المفهوم الذي وضعت لأجله أول مرة أي أخلاقيات الممارس بالدرجة الأولى، أما البيوإتيك فإنها تحلل الممارسات ولا يمكننا القول أنها تغربلها لأن اشتراط المجال المفتوح والنظرة العلمانية قد يجعلنا نقدم حكما مبدئيا وهو أن البيوإتيك بطاقة عبور في يد العلم فما أشد حنكة العلم. !!

---

* Cybernétique : علم يضم مجموعة مترابطة من الدراسات تعاون فيها علماء الهندسة الإلكترونية والمناطقة وبعض علماء وظائف الأعضاء. عن: أحمد محمود صبحي.محمود فهمي زيدان. المرجع السابق ص 145. وهو يدرس آليات التواصل والمراقبة داخل الآلات وكذا عند الكائنات الحية. عن Larousse p104.

[1]- Hottois et Missa.Ibid.p130

المبحث الثاني

الأسس الفلسفية والدينية للبيوإتيك

المطلب الأول: الفلسفة الكانطية.

الفرع الأول: مدخل إلى الفلسفة الكانطية.

الفرع الثاني: الفلسفة الأخلاقية عند كانط.

المطلب الثاني: الفلسفة النفعية والفلسفة الوجودية.

الفرع الأول: الفلسفة النفعية.

الفرع الثاني: الفلسفة الوجودية.

المطلب الثالث: من الأسس الدينية للبيوإتيك.

الفرع الأول: اليهودية.

الفرع الثاني: المسيحية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: الفلسفة الكانطية:

الفرع الأول: مدخل إلى الفلسفة الكانطية.

تعد فلسفة كانط* النقدية والتي جمعت بين التيارين التجريبي والعقلاني مصدر إلهام للفلسفة المثالية الألمانية وللفلسفات النقدية التي كان لها وزن في تاريخ الفكر الفلسفي الحديث والمعاصر؛ ومازال تأثيرها يظهر في مؤلفات الفلاسفة المحدثين وقد مضى على وفاة صاحبها أكثر من قرنين من الزمن وإن كان التأثر بها لم يأخذ طريق المساندة والإعجاب فقط بل يعرج من حين لآخر إلى سبل الانتقاد كما هو الحال إزاء أي فكر بشري. إلا أن إبراز قيمتها وجديتها أمر لا يستطيع أن يتنكر له أي فيلسوف أو مفكر.

إن الفلسفة عند كانط هي "علم العلاقة بين كل المعارف والغايات الجوهرية للعقل البشري"[1] وهي تهتم بالإجابة عن أربعة مسائل أساسية هي:

1. ما الذي أستطيع أن أعرفه؟
2. ما الذي ينبغي علي(لي) أن أفعله؟
3. ما الذي يجوز لي أن آمله؟
4. وما الإنسان؟[2]

*إيمانويل كانط Imanuel Kant: ولد في 22 أفريل 1724 في مدينة كونجزبرج شمال شرق ألمانيا، وهو الطفل الرابع بين تسعة أولاد، تربى على يد والدين عرفا بالعفة والاستقامة وحسن الخلق. توفيت والدته وقد بلغ ثلاث عشرة سنة وتوفي والده بعد ذلك بثماني سنوات فاضطر عندها للعمل كمدرس خاص عند بعض الأسر الغنية واستمر كذلك إلى غاية 1755 سنة حصوله على الدكتوراه حول المبادئ الأولى للميتافيزيقا وعين في السنة نفسها محاضرا بجامعة بلدته إلى غاية سنة 1796 وتوفي سنة 1804 وشيعه حينها أهل بلدته في موكب مهيب ونقشوا على قبره عبارته الشهيرة: شيئان يملآن قلبي إعجابا ورهبة متجددين ونامين على الدوام كلما ازدادا انشغال الفكر بهما وهما: السماء المزدانة بالنجوم فوقي والقانون الأخلاقي في أعماق نفسي. من مؤلفاته: نقد العقل الخالص، نقد العقل العملي، مقدمة لكل ميتافيزيقا يمكن أن تصير علما، ميتافيزيقا الأخلاق، رسالة: نحو السلام الدائم.

عن: محمود حمدي زقزوق. دراسات في الفلسفة الحديثة. ط 3. دار الفكر العربي. القاهرة. 1993. ص 190-193.

(1) – جيل دولوز. فلسفة كانط النقدية. تعريب أسامة الحاج. ط1.المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. بيروت. 1997. ص5.

(2) – محمود حمدي زقزوق. المرجع السابق. ص 196.

إن هذه المسائل توافق على التوالي مباحث الميتافيزيقا والأخلاق والدين والأنثربولوجيا. وتحتل مشكلة المعرفة المساحة الأوسع في فلسفة كانط النقدية حيث خصص لها كتابه نقد العقل الخالص وهو المفتاح الرئيسي لفلسفته.

إن المعارف حسب كانط أولية Apriori تتصف بالضرورة والشمول وبعدية Aposteriori تنبع من الخبرة [1] وتحتاج المعرفة الإنسانية إلى شرطين:

شرط صوري يرجع إلى بنية العقل ذاته.

وشرط مادي يتمثل في معطيات التجربة الحسية.

ومعرفة الأشياء عند كانط أيضا معرفتان:

معرفة ظواهر الأشياءPhénomène.

ومعرفة حقائق الأشياءNoumène.

وبإمكان الإنسان أن يعرف فقط ظاهر الأشياء.

هذا عن مشكلة المعرفة عموما. أما ما يهمنا في بحثنا هذا من الفلسفة الكانطية فهو الجانب الأخلاقي، حيث يوكل فيه مهمة تشريع القوانين الأخلاقية للعقل، وبها يرفع الإنسان بما تتطلبه إنسانيته إلى رأس السلم القيمي للموجودات فيدافع عن كرامته ويرفض حوسلته* بشكل لم يماثله فيه فكر فلسفي غربي.

(1) – المرجع نفسه. ص 196–197. ملخص

*المصطلح لعبد الوهاب المسيري ويقصد به تحويل الإنسان إلى وسيلة.

الفرع الثاني: الفلسفة الأخلاقية عند كانط.

عند الحديث عن الفلسفة الأخلاقية الكانطية، لا بد أن نرفقها بمذهب الواجب حتى أن هناك من يعبر عنها مباشرة بالمذهب الديونتولوجي. فما هي دعائم فلسفة الأخلاق عند كانط وما المقصود بالواجب؟

أقام كانط فلسفته الأخلاقية على أساس العقل الفطري العملي الذي هو الضمير، ويقصد به المعنى الحي الذي فطر عليه الإنسان دون أن تشوبه الشهوات والنزعات المنحرفة[1] فكل إنسان عاقل ذي إرادة حرة* مستقلة له الحق في أن يشرع لنفسه قانونه الخلقي "والقانون الخلقي هو قانون معياري صادر عن العقل العملي(كما سبق القول) وهو قانون قبلي ذو طابع ضروري وكلي ومطلق"[2] وبحكم الاستقلال الذاتي** لإرادة كل إنسان فهو لا يتلقى التشريع الخلقي إلا من ذاته فـــــ " لا الله أساس للأخلاقية" [3] ولا القانون الوضعي كذلك.

إن استئثار العقل عند كانط بسلطة التشريع لا يعني أنه ينكر الإيمان بوجود الله ولكن تفويض الأمر وإطلاقه للعقل وحده يغنيه عن أية واسطة تقوده إلى الله، إنه يقول:"الذي يسري في كيانه القانون الخلقي ويحركه إنما هو مؤمن بإله واحد دون حاجة إلى وحي أو دليل"[4].

والعقل ليس مصدرا للقانون الخلقي فحسب، بل هو مصدر للإلزام به كذلك، وإذا سألت:

---

(1) – محمد عبد الستار نصار. دراسات في فلسفة الأخلاق. ط1. دار القلم. الكويت. 1982. ص 117.

*الإرادة الحرة: هي التي تستطيع أن تحدد الدوافع الحسية على نحو مستقل وهي تعتبر الموضوع الوحيد الذي يعد خيرا من الناحية الأخلاقية بلا تحفظ.

عن: كريستوفر وانت واندرجي كليموفسكي. كانط. ترجمة إمام عبد الفتاح. ط1. المجلس الأعلى للثقافة. القاهرة. 2002. ص 92.

(2) – عادل ضاهر. الأخلاق والعقل. ط1. دار الشروق للنشر والتوزيع. الأردن. 1990. الجزء الأول. ص 305.

**الاستقلال الذاتي للإرادة (Autonomie): مفهوم أساسي في المجال البيوإيتيقي ويقصد به "أن كل فعل تتعلق نتائجه بالآخر لا بد أن يرفق بالموافقة الواعية لهذا الآخر وإلا يكون الفعل غير قانوني وكل مقاومة تجاهه تعد دفاعا عن النفس".

عن: Hottois et Missa. Ibib. P73.

إلا أن هذا المبدأ يوقع في حرج شديد إذا مورس بموجبه حق يؤدي إلى تناقض مع مبدأ آخر، فمطالبة امرأة بالإجهاض بحكم إرادتها المستقلة يوقع الطبيب في حيرة إذا كان في هذا الإجهاض خطر على حياتها كما أن مطالبة مريض بانهاء حياته يتناقض مع واجب الطبيب ومبدأ مواصلة العلاج.

(3) – اميل بوترو. فلسفة كانط. ترجمة عثمان أمين.دط.ددن.د ت ن.ص 309.

(4) – فريال حسن خليفة. الدين والسلام عند كانط. ط 1. مصر العربية للنشر والتوزيع. 2001. ص 61.

لماذا ألتزم بالقانون الخلقي؟ يكون الجواب: لأن القانون الخلقي يأمر به وهذا كاف. إن الفعل حسب كانط لا يكتسب صفة الأخلاقية إذا كان طمعا في جزاء أو خوفا من عقاب.إنه لا يكون خلقيا إلا إذا كان التزاما بالقانون الخلقي لذاته دون غاية من ورائه، حتى أن العاطفة عند كانط مرفوضة كباعث عل الفعل ولا يقبل بها إلا كعنصر ثانوي، فقد تكون مصاحبة للفعل أو نتيجة له ولا تكون أبدا سببا في الإقبال عليه أو الامتناع عنه. وفي هذا مبالغة في التجريد لا تقوى عليه النفس البشرية، فهي ضعيفة يحركها الترغيب ويقمعها الترهيب، وتفجر العاطفة عندها قدرات خفيت وتدفعها بقوة مراحل مرة واحدة قد لا يبلغها الإلزام بمسايرته الصارمة لها.

ثم كيف ينسب كانط سلطة التشريع للعقل الفطري "في صورته الأكثر صفاء وتجريدا والذي يحكم جميع الأشياء بقانون عدم التناقض"[1] ويعزله في الوقت ذاته عن سلطة عليا؟ إنه يعترف دون أن يشعر وهو يتكلم عن الفطرة بالتشريع الإلهي "فعندما يرجع أشد الناس إلحادا إلى سلطة العقل فإنه لا يفعل في الواقع سوى الإنصات إلى ذلكم الصوت الإلهي – الذي يتكلم في داخل كل واحد منا – دون أن يذكر اسمه وهو ينطق به صراحة عندما يتحدث إلى المؤمن"[2].

أما ما يأتي به العقل بعد الفطرة فإن الأهواء تتجاذبه كما يتجاذبه الحق. وهذا الإنسان المشرع لذاته قادر أن يغير ما شرعه في أي وقت وغير قادر على أن يلزم غيره بتشريعه ولا أن يلزم نفسه قبل ذلك.

قبل الحديث عن الصيغ الثلاثة الشهيرة للأمر المطلق الكانطي والتي تحدد نوع الأفعال التي على الإنسان أن يأتيها، وهي صيغ لها وزن ثقيل في مجال البيوإتيك لمحافظتها على كرامة الإنسان وإنسانيته، قبل ذلك نعرف الواجب عن كانط.

"الواجب هو سلوك يمكن أن يصاغ في قاعدة عامة دون أن يكون عرضة لنقد العقل أو تسخيفه"[3] "وهو صوري لا صلة له بتغيرات التجربة وهو مترّه عن كل منفعة، فهو يطلب الفعل لذاته ولا يؤسسه على شيء آخر لأنه هو الدعامة التي يستند إليها كل تقدير عملي أو حكم

(1) – محمد عبد الله دراز. دستور الأخلاق في القرآن. دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن. تعريب وتحقيق وتعليق عبد الصبور شاهين. دط. مؤسسة الرسالة. دار البحوث العلمية. مصر. دت. ن. ص 33.

(2) – المرجع نفسه. ص 36.

(3) – المرجع نفسه. ص 99.

أخلاقي"[1]. فالقيمة الخلقية للفعل تتعلق بالمبدأ الذي يقوم عليه حتى وإن لم يؤدي إلى النتيجة المرجوة، أو إن أدى إلى نتيجة غير مرغوب فيها. ومثال ذلك: عدم الكذب فلو طبقنا هذا المبدأ في المجال الطبي وأخبرت أم تعاني من مرض القلب بحقيقة الوضع الصحي الحرج لابنها فإن هذا الخبر سيؤدي بحياتها على أغلب تقدير، ومن هنا ومن أمثلة أخرى تبدأ المؤاخذات على إطلاقية القانون الأخلاقي وعدم سماحه بالاستثناءات.

الصيغ الإيجابية للآمر الكانطي:

1. قاعدة* التعميم: "اعمل دائما بحيث يكون في استطاعتك أن تجعل من قاعدة فعلك قانونا** كليا عاما".
2. قاعدة الغائية: "اعمل دائما بحيث تعامل الإنسانية في شخصك وفي أشخاص الآخرين كغاية لا كمجرد وسيلة".
3. قاعدة الحرية: "اعمل بحيث تجعل إرادتك بمثابة مشرع يسن للناس قانونا عاما"[2].

إن الفعل حسب كانط لا يصلح أن يكون قانونا خلقيا إلا إذا كان قابلا للتعميم فالانتحار في حالة مريض ميؤوس من شفائه بأخذ جرعة زائدة هو قاعدة وليس قانونا، ثم أن إنهاء الحياة ليس فعلا خلقيا بل المحافظة عليها رغم المعاناة هو الذي يأخذ قيمة خلقية.

ثم أن الإنسانية التي يحملها كل إنسان وإن لم يكن خيرا هي قيمة يجب المحافظة عليها بعدم النظر لأي كان على أنه شيء "فالموجودات العاقلة تسمى أشخاصا وذلك لأن طبيعتها قد ميزها بكونها غايات في ذاتها"[3].

إن أقل ما على الإنسان فعله بحكم إنسانيته أن يعامل الآخر كشخص لا كشيء أما "من يضر بشرف إنسانية الإنسان يكون قد فعل هذا بنفسه كما لو أنه لم يعد هو ذاته (أن يكون)

---

(1) – محمد عبد الستار نصار. المرجع السابق. ص 130–131.

*القاعدة: مبدأ ذاتي، لا يرقى أن يكون عاما، صادر عن تصور مخالف للأول (القانون).

عن: محمد عبد الستار نصار. المرجع السابق. ص 128.

**القانون: مبدأ عام مطلق يمكن أن يطبق في كل زمان ومكان،صادر عن إرادة تنفذ أمر الواجب ذاته.

(2) – محمود حمدي زقزوق. مقدمة في علم الأخلاق. ط 3. دار القلم. الكويت. 1983. ص 124–127. ملخص.

(3) – إيمانويل كانط. تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق. ترجمة عبد الغفار مكاوي. ط 2. الهيئة المصرية العامة للكتاب. د. ت.ن. ص 72.

مستحقا ليكون إنسانا"[1] فكيف الحال إذا اليوم أمام تجارب استنساخ البشر – السرية في أكثرها – واللعب بجيناته وإنتاج مسوخ وغيرها من التجارب على الكيان البشري ؟ !

رغم أن الدعوى الكانطية لنكون إنسانيين لديها صدى واسع في المجال البيوإيتيقي إلا أن هناك من يرى "أن الآمر القطعي الكانطي لا يستطيع أن يدل على الأمر المتكيف مع حضارتنا التقانية، إنه ينظم دون شرط ودون تعلق بمادة الفعل ولا بهدفه ولا بمضمونه أو نتيجته، وإنما يتعلق بصورته وحسب، بعلاقته بمطلب تعميم كلي"[2] "فصيغة الأمر الكانطي هي المطلقة أي القانون نفسه وليس الأخلاق أو القيم التي يعبر عنها"[3].

لو طبقنا مثلا الصيغة الكانطية الثانية على مجال العقوبات نجد أننا في معاقبة المجرم نعامله كوسيلة لأن في معاقبته عبرة لغيره حتى لا يقدموا على مثل فعلته. وهنا نعود للامتعاض من الإطلاق* في مذهب كانط وعدم مناسبته لكل الأمثلة الواقعية بل إن هناك من اتخذه سلاحا ذا حدين فهاهو يحافظ على إنسانية الإنسان ويعامله كغاية في ذاته من جهة وهاهو من جهة أخرى لا يتوانى عن اتخاذه وسيلة بدعوى الحفاظ على الإنسانية المستقبلة ومعاملتها في مجموعها كغاية.

---

(1) – فريال حسن خليفة. المرجع السابق. ص 155.

(2) – جاكلين روس. المرجع السابق. ص 81.

(3) – حسام محي الدين الألوسي. التطور والنسبية في الأخلاق. ط 1. دار الطليعة. بيروت. 1989. ص 102.

*يرى بعض الديونتولوجيين المعاصرين وعلى رأسهم الفيلسوف الإنجليزي ويليم ديفيد روس أن إنقاذ مذهب الواجب منوط بالتخلي عن الإلزام المطلق بمثابة المفهوم الأساسي في الأخلاق واستبداله بمفهوم الإلزام للوهلة الأولى (أي أننا نقوم بالواجب ما لم يوجد ما يستدعي العكس).

عن: عادل ضاهر. المرجع السابق. ص 322.

المطلب الثاني: الفلسفة النفعية والفلسفة الوجودية.

الفرع الأول: الفلسفة النفعية.

يعرف لالاند* النفعية والنفعانية L'utilitarisme بأنها كل مذهب يجعل من النافع أساس كل القيم في مجال المعرفة وكذلك في مجال الفعل.

و هي كما عرفها النفعيون بقولهم: "إن المذهب الذي يقوم على أساس الجدوى أو مبدأ السعادة العظمى يرى أن الأفعال تكون صالحة بقدر ما تترع إلى زيادة السعادة وتكون طالحة بقدر ما تترع إلى تحقيق عكسها يقصد بالسعادة اللذة أو غياب الألم, ويقصد بعكسها الألم أو غياب اللذة "[1]**.

يكتسب الفعل في المذهب النفعي إذا قيمة أكبر كلما أدى إلى سعادة أكبر لأكثر الناس, فلنقس إجراء رفع أجهزة الانعاش بهذا المقياس ,سنجد أن إنهاء الحياة الاصطناعية لميت دماغيا توفر ما يلي:

---

*أندريه لالاند:(1867-1963) عاش لالاند حياة خصبة كرسها لخدمة الفكر في الأوساط الجامعية بباريس ,تنقل إلى مصر ثلاث مرات لتدريس المواد الفلسفية بجامعتها القديمة فتخرج على يده الرعيل الأول من المشتغلين بالفلسفة.خلف تراثا فكريا هائلا على رأسه "المعجم الفلسفي " ,نشر مجموعة من الكتب إبتداء من سنة 1929 ككتاب (نظريات الإستقراء والتجريب),(سكولوجية أحكام القيمة)، (الأوهام التطورية) وهو نسخة معدلة لرسالة الدكتوراه التي قدمها سنة 1899 وكذلك كتاب (العقل والمعايير).

عن زكرياء إبراهيم.دراسات في الفلسفة المعاصرة ص101-103.مختصر.

(1) – أندريه لالاند.موسوعة لالاند الفلسفية.تعريف خليل أحمد خليل ط2.منشورات عويدات.بيروت –باريس –2001.المجلد الثالث.ص 1514-1515.

**هذا المفهوم مشتق من النظرية الأخلاقية التي تعود إلى هاتشسون والتي عرضها عام 1725م وإليه تعود فكرة السعادة العظمى للسواد الأعظم التي قال بها فيما بعد كل من جيرمي بنثام وجون ستيورات مل حيث نما المذهب النفعي على أيديهما , فقد أصدر فيه بنثام كتابه (المدخل في مبادئ الأخلاق والتشريع) عام 1789 , وأصدر جون ستيورات مل كتابه (مذهب المنفعة) عام 1863 وقد اختلفت نظريات بنثام ومل حول القيمة اختلافات جوهرية فقد كان بنثام يتخذ طريقه إلى الأمام مباشرة ,و هذا الطريق يقوم على أساس الصدق والمساواة في الخير والسعادة وطبقا لهذا كانت السعادة في ذاتها خير , والحزن في ذاته شر , أما مل فقد أوضح بناء على رأيه في المنفعة المطلقة أن السعادة تختلف في كميتها كما تختلف في كيفها.كما عبر بنثام بعامل الامتداد عن زيادة عدد الذين يشتركون في الشعور باللذة وقد أغفل عامل النية وقدم المصلحة الخاصة على العامة في حين قدم مل المصلحة العامة على الخاصة.

عن: فائزة أنور شكري. القيم الأخلاقية بين الفلسفة والعلم.دط.دار المعرفة الجامعية.مصر.2002.ص 321 وما بعدها ملخص.

1-إنهاء وضع حرج بالنسبة لحالة لا يرجى شفاؤها طبيا.

2-إنهاء وضع مشقة وقلق بالنسبة لأسرة المريض.

3-توفير الخدمة الطبية التي تقدمها المستشفى (سرير, أجهزة طبية, ممرضون) من جانب اقتصادي.

4-توفير الخدمة الطبية لمصلحة مريض آخر في حالة حرجة ويمكن مساعدته طبيا.

5-توفير "أعضاء" قابلة للزرع لفائدة مجموعة من المرضى المدرجين في قوائم الانتظار.إن كان الميت دماغيا من الموافقين أثناء حياته على عمليات التبرع أو إن وافق المعنيون بأمره على ذلك.

في مقال له حول النفعية، العلم والدين ,يقول Jean Bricmont أن النفعية بمفهومها تصبح صادمة عندما تتدخل حتى في مجالات كان التسليم فيها بإيجابية الفعل أو عدمه ,قيمة تقليدية فأصبحت في إطار النفعية عرضة للنقد وللتوجيه إلى ما يحقق أكبر قدر من المصلحة وأهم هذه المجالات:

الاحتكام إلى السلطة السياسية أو الدينية.

وتطبيق العقوبة على المجرمين وسيئي السلوك.

ثم إن الأخلاق بالنسبة للنفعي تتطور مثلها مثل العلم, وهي في ذلك تستخدم الملاحظة والاستدلال المنطقي ويمكننا بفهم أعمق لطبيعة الإنسان أن نميز مثلا أن الاستعباد l'esclavage فعل سيئ بينما الإجهاض ليس كذلك [1].

من هذا المنظور يصبح الالتزام أمام سلطة ما , إن لم يكن فيه مصلحة عامة , فعل لا بد من إلغائه كما أن إيقاع العقوبات إن لم يكن لفائدة عامة فإنه لا يكفي أن يكون لمجرد معاقبة المخطئ ,في حين يخرج الإجهاض عن قائمة السلوكات السيئة. نلاحظ من هذه العناصر الثلاثة أن الأحكام القيمية في هذه الحال تحمل بالمقلوب لمصلحة المصلحة.

فإذا كانت السلطة الدينية تمنع مثلا العلاقة خارج إطار الزواج, وهذا المنع تغيب معه

---

[1] - Jean Bricmont. A propos de l'utilitarisme, des sciences et de la religion Extrait de l'article « science et religion: Irréductible antagonisme »
Avril 2000.http://www.lvn.asso.fr/spip.php ? Article 108. ملخص

السعادة المرجوة, فإن عدم الالتزام هنا هو القيمة المطلوبة.ثم أن إيقاع العقوبة على جريمة الزنا لن يصبح له معنى أمام حرية العلاقات وفي الأخير يصبح الإجهاض فعلا إيجابيا لأنه يرفع عن كاهل الدولة حملا زائدا, ويجنب الأفراد تحمل مسؤولية أطفال ليسوا مستعدين لها,و هو من جهة الفائدة العلمية يوفر مادة بحث خصبة إن لم تكن مصدرا علاجيا هاما.

يعتمد المجال البيوإيتيقي على أنثربولوجيا* تستعمل منطوق "الشخص" لكن بمفهومين وفي تيارين:

الأول وهو الذي تعتمده النفعية الانجلوسكسونية حيث يكون الإنسان شخصا بشروط منها: الوعي الذاتي conscience de soi,الاتصال communication، العقلانية rationalité, تحقيق مصالح ومشروعات ... فستكون بذلك بعض الفئات التي لا تتحقق عندها الشروط المذكورة مثل: الأجنة المواليد الجدد, البلهاء أو المتخلفون ذهنيا، المرضى في حالة الغيبوبة كل هؤلاء ليسوا أشخاصا.

و في المقابل هناك من يصح عليه إطلاق الشخص وهو ليس بكائن بشري مثل الحيوانات العليا كالقردة الكبيرة الشبيهة بالإنسان les grands singes anthropoïdes (وهي الشمبانزي وهو أقربها للإنسان الغوريلا, السعلاة "بالتاء المربوطة" والوشق).

إن الأخلاق الموافقة لهذا التيار ينبغي لها أن تسمى أخلاق الفوائد والحديث فيها لا يكون عن حقوق الإنسان ولكن عن حقوق الشخص[1].

فالحق هنا إذا لا يعطى لمن لا يقدر على تقديم فائدة. وكما تقول سوسيوبيولوجية هربرت سبنسر** أن العناصر غير الفاعلة في المجتمع كالعجزة والمعاقين يجب التخلص منها وكأن المجتمع شجرة لا بد له من تقليم.

---

*أنثروبولوجيا:علم الإناسة: علم يدرس الإنسان من جهة طبيعته الفيزيائية والعقلية ومن جهة تطوره التاريخي وما قبل التاريخي. عن: أندريه لالاند.الموسوعة.ص75.

(1) – Jean Bricmont, Op.cit.

**هربرت سبنسر (1820-1903) كان معاصرا لج.س. مل , اهتم في بداية حياته بالميكانيك حتى أصبح كبير مهندسي السكك الحديدية لم يلتحق بتعليم آكاديمي ,تأثر بنظرية التطور وصاغ على اثرها نظريته السسيوبيولوجية وهناك من يصنف أعماله ضمن مذهب المنفعة التطوري. له كتاب الستاتيكا الاجتماعية (1850) وعلم المبادئ الأولى(1863).

الثاني: وهو التيار الذي ينظر إلى كل إنسان على أن له الأهلية ليتطور ويصبح شخصا

Tout être humain a vocation à se développer en personne.

هذا التطور يمر بمراحل: طفولة , مراهقة ,بلوغ,... وقد تحدث فيه انتكاسات كالإصابة العقلية التي تؤدي إلى العته la démence أو التخلف الذهني ,و الإصابة التي تدخل في غيبوبة تامة أو تؤدي إلى تخلف عقلي حاد وكل هذا لا يمنع من أن كل إنسان له "القدرة" سواء, تحققت أم لا ليكون شخصا.

هذه القدرة هي التي تجعله كائنا أخلاقيا وكذلك كائنا حقوقيا. ولا يتوجب عليه أن يحقق كل قدراته ليحظى بحقوقه الأخلاقية. هذه النظرة هي التي تبرر استعمالنا ومنذ القرن الثامن عشر تعبير حقوق الإنسان وليس حقوق الشخص[1] فمن هذا المنظور إذا يكفي أن تتوفر القدرة للتشخصن حتى يمكن أن نحكم على هذا الكائن بأنه شخص حتى وإن لم تترجم هذه القدرة إلى فعل ومثال ذلك: الجنين الذي يحمل بين جيناته جينا ممرضا أو يسبب له تشوها ,فهو في جملته يحمل الحقيبة الوراثية التي ستمكنه من أن يصبح شخصا إلا أن مانعا سيحول دون تحقيق ذلك بالصورة الكاملة وفي الوقت ذاته ,لن يحرم هذا المولود (المعاق ذهنيا أو عضويا) من أن يحمل هذه الصفة (شخص).

بعد تقديم نظريتي المنفعة الكلاسيكية والواجب نشير إلى أن نظرية أخرى قدمت لتجاوز سيئات هاتين النظريتين وهي نظرية المنفعة القاعدية.

"ففي حين تتجاوز نظرية المنفعة الكلاسيكية القواعد الخلقية في محاولة لتقرير واجباتنا الخلقية وتكتفي بتطبيق معيار المنفعة مباشرة على الأفعال نهائيا وفي حين تجعل النظرية الديونتولوجية اللجوء إلى القواعد الخلقية أمرا نهائيا ولا تقدم لنا أي معيار نستطيع بواسطته أن نقرر ما الذي ينبغي علينا (لنا) أن نفعله في الحالات التي يحصل فيها تعارض في الواجبات، تقول نظرية المنفعة القاعدية باللجوء إلى معيار المنفعة لتقييم القواعد الخلقية وليس لتقييم الأفعال"[2]. فيكون بذلك القيام بالفعل التزاما بالقواعد الخلقية التي يحقق الالتزام بها أكبر نفع ممكن.

---

(1) – Jean Bricmont, Op.cit.

(2) – عادل ضاهر. المرجع السابق. ص 334–335.

الفرع الثاني: الفلسفة الوجودية.

إن الوجودية مجموعة فلسفات تتعدد بتعدد روادها ومفكريها وتجتمع معا في تركيزها على محاولة فهم الإنسان وجعله يفهم ذاته ويؤسس لوجوده ويواجه مصيره. فهي تشتهر بمقولتها: الوجود يسبق الماهية (والماهية هي ما يكون به الشيء هو هو لا غيره)، وهي في التعريف بها:"تبحث في الوجود الإنساني المعين والمشخص المحدد والمحدود أيضا" [1].

عرفت الوجودية بتيارين غالبين هما تيار الوجودية المؤمنة ويمثله الدانمركي سورين كيركجارد والألماني كارل ياسبرز وتيار الوجودية الملحدة ويمثله الألماني مارتن هيدجر والفرنسي جون بول سارتر.

"يعتقد الفلاسفة الوجوديون المؤمنون أن الإنسان خلق وصمم وعرف من قبل إله متمكن ذي إرادة عظيمة... وقد تم خلقه على شاكلة هذا الإله وعلى صورته وهيئته* فوجوده معرف مسبقا من طرف الله ولكن وجوده الإنساني في الحياة يكون سابقا لأي شيء آخر. أما الفلاسفة الوجوديون الملحدون فهم يعتقدون بعدم وجود الإله وأن الإنسان لا يعلم كيف ألقي به إلى هذا العالم، ورغم ذلك فإن الذي يهمهم هو الإنسان في واقع ذاته الإنسانية، فهو يواجه مصيره بنفسه وعليه فقط تقع مسؤولية هذا المصير"[2] في هذا يقول سارتر :"المهم هو أن الإنسان محتاج لأن يجد نفسه من جديد وأن يفهم ألا شيء يمكن أن ينقذه من نفسه لا ولو برهن أن الله موجود"[3].

يتمتع الإنسان في المذهب الوجودي بحرية مطلقة، فهو يضع قوانينه ويشرع قيمه لنفسه ولا أحد يتفاضل على آخر بقيمة ما، لأنه لا وجود لمعيار لهذه المفاضلة، ثم إن المرء عندما يختار لنفسه فهو يختار للجماعة لأنه يشكل نموذجا لها.

والإنسان في المذهب الوجودي يوجد أحد وجودين إما وجود أصيل أو وجود زائف كما عبر بذلك هيدجر، ففي الأول يغرق في ذاتيته وبذلك فقط يتسامى بنفسه عن الشيئية، أما في

---

(1) – محمد عبد الله الشرقاوي. مدخل نقدي لدراسة الفلسفة. ط 2. دار الجيل. بيروت. مكتبة الزهراء. القاهرة. 1990. ص218.

*جاء في سفر التكوين 27/1 "خلق الله الإنسان على صورته، على صورته الله خلقه".

(2) – غازي الأحمدي. الوجودية. فلسفة الواقع الإنساني. دط. دار مكتبة الحياة. بيروت. 1964. ص30-32. تلخيص.

(3) – جون بول سارتر. الوجودية مذهب انساني. ترجمة عبد المنعم الحفني. ط 1. الدار المصرية للطبع والنشر. 1964. ص 67.

الثاني فإنه يمارس الهروب ويعيش الضياع ويتنصل عن المسؤولية التي عليه تحملها وذلك باندماجه في المجتمع[1].

انتقد المذهب الوجودي أشد انتقاد من قبل معارضيه فوصفت فلسفته بأنها انحلالية عدمية فارغة مفرغة للوجود من كل الجوانب. وهي فلسفة قلق واضطراب وجودي يبدأ بمجهول وينتهي إلى مجهول، ثم إن الحرية التي تطلقها تزيد من حالة الفوضى والتي يغذيها أكثر غياب معايير ثابتة لتقييم الخيارات والأفعال.

ورغم ما قيل عن هذه الفلسفة، نجد روادها يصفونها بأنها فلسفة إنسانية "أضفت الكرامة على الإنسان و لم تعامله كشيء من الأشياء كما فعلت كل النظريات المادية"[2]. ثم إن القلق والاضطراب الذي يرافق الوجودي هو قلق كل من يتحمل مسؤولية ما، هو قلق يؤدي إلى الإنجاز والعمل لا إلى الاستكانة والخمول.

ويرى الوجوديون أن "الإنسان كائن متعال بطبعه يتجاوز ذاته ويعامل الأشياء معاملة مرجعها هذا التجاوز"[3] ويطلق على العلاقة بين تجاوز الذات والذاتية "الهيومانية الوجودية "Humanisme existentialiste".

ومن شدة تركيز الوجودية على الفردية الشخصية، نجد أن لفظة "الشخص" أصبحت مرادفة للفظة وجود عند كيركجارد، وهو يرى أن"الشخص ليس بفكر مطلق ولا بجزء لا يتجزأ من الدولة التي يجب أن يضحى به لفائدته، بل إنه وجود يشعر بنفسه في التأمل المنعزل وجها لوجه مع الله... إن الفرد لا يكون كما هو في ذاته إلا في فرديته الأخلاقية لأنه يتلاشى في الجمهور"[4].

بهذا يكون الشخص وجودا لا فكرة، قيمة مستقلة لا منحلة في الكيان الجماعي، كل في ذاته، لا جزء مع غيره، حر في اختيار قيمه لا مجبر لمحاكاة غيره.

إن هذا التوصيف للشخص في المذهب الوجودي يزيد من صعوبة التوقيع في مجال البيوإتيك

---

(1) – أنظر زكريا إبراهيم. المرجع السابق. ص 406 و407.

(2) – سارتر. المرجع السابق. ص 45. بتصرف.

(3) – المرجع نفسه. ص 66.

(4) – محمد عزيز الحبابي. الشخصانية الإسلامية. ط 2. دار المعارف. القاهرة. دت ن. ص 97.

ولا ييسر، فحرية الاختيار المطلقة ومسؤولية تحديد الوجود الذاتي تلغي القوالب الأخلاقية وتجعل الفرد كالمادة الزئبقية في يد العلم وهذا لن يخدم العلم ولن يخدم الفرد، ومثال ذلك:

بحكم حريتي المطلقة فأنا أريد أن تؤخذ خلية جسمية من خلاياي وتستنسخ. النتيجة: عدم إمكان الحصول على قرار قاطع مانع لتجارب الاستنساخ التكاثري.

المطلب الثالث: من الأسس الدينية للبيوإتيك

الفرع الأول: اليهودية.

ترتكز المبادئ الأخلاقية اليهودية على نصوص التوراة المكتوبة والشفهية، فالقواعد الدينية والقواعد الأخلاقية تشكل معا جزءا متكاملا في شريعة اليهود، والأخلاق الطبية جزء من الأخلاق اليهودية، ذات مفهوم قديم وهي تعتمد في مواكبة مستجدات الطب وتطبيقاته على روح القانون اليهودي* الذي يشجع التطور وينبذ الثبات.

أما ما هو ثابت في شريعة اليهود فهو الموقف تجاه الإنسان [اليهودي] حيث أن احترام حياته أمر مطلق مقدس وغير قابل للنقاش، فحياة الإنسان لا تقدر بمقدار وكل ثانية منها لديها قيمة مطلقة اعتبارا بقيمة الرب الذي خلق الإنسان على شاكلته كما جاءت بذلك نصوص التوراة.

ومن أمثلة تغيير القوانين اليهودية تجاه المستجدات الطبية الموقف من عمليات نقل وزراعة القلب، فقد كانت القوانين ترفض هذا الإجراء وتعده قتلا آخر لما كانت نسب فشل هذه العمليات كبيرة، أما بعد تحقيق نجاحات واسعة خاصة بعد اكتشاف الأدوية الكابحة للمناعة تغير موقف اليهود منها.

وفيما يلي تلخيص لبعض مواقف اليهود من الممارسات البيوطبية الحديثة على الإنسان[1].

- زراعة الأعضاء:

– من الميت: علامات الموت ثلاثة:

*يطلق على القانون بالعبرية "Halacha" ومعناه "ساير، تقدم، تطور"

عن : Albert Guigui. Bioéthique et Judaïsme de Hottois et Missa. Ibid. P 546.

[1] – المرجع نفسه بتصرف في الصفحات من 549 إلى 554.

- توقف الحركة؛
- توقف نبضات القلب؛
- توقف التنفس

وبناء عليها، تعلن ساعة الوفاة ويسمح بنقل أعضاء من الميت مع احترام جسده وعدم المتاجرة بأعضائه وبشرط أن تتضمن اللجنة المكلفة بتحديد ساعة الوفاة عضوا من الهيئة الدينية وأن يكون الميت قد كتب تقريرا قبل وفاته يسمح فيه بنقل أعضائه.

- من الحي: التبرع بكلية مثلا واجب على الشخص مساندة للمريض بشرط ألا يكون في ذلك خطر على حياته.

- مساعدة المريض: هي واجبة على الطبيب أو أي شخص يمكنه المساعدة والتخلي عنها جريمة. أما أولوية العلاج فلا تكون إلا للمشرف على الهلاك على حساب الأقل منه خطورة أما معيار السن فلا يؤخذ به؛ أي أن الشيخ المريض والشاب أو الطفل المريض لهم الحق بالتساوي في توفير العلاج.

- الإصرار على مواصلة العلاج: إن الإبقاء على مريض عجزت وظائفه الحيوية باستعمال أجهزة الإنعاش قفزة تقنية وليس لفتة إنسانية فمن حق الإنسان أن يموت موتة هادئة وبكرامة.
- الموت الرحيم: هذه الفكرة مرفوضة تماما في القانون العبري حتى وإن كان الداعي تخفيف المعاناة وكل فعل من هذا النوع هو جريمة "يجب اعتبار المحتضر كائنا حيا ويمنع فعل أي شيء من شأنه تعجيل موته".
- التلقيح الصناعي: ترفض اليهودية هذا النوع من التلقيح إذا كان بتدخل طرف ثالث لما فيه من الإضرار بوحدة الأسرة وهوية الطفل[1].
- الإجهاض:ترفض اليهودية الإجهاض أو كل رفض للإنجاب إلا إذا تعارضت حياة الأم وحياة الجنين بحيث يكون في الإبقاء عليه خطر على حياتها، ففي هذه الحال تقدم مصلحة الأم ولو أخرج الجنين بتقطيعه أما إن خرج جزء منه فهنا تتوقف المفاضلة بين الحياتين.
- الاستنساخ العلاجي: كل ما فيه تحسين لنوعية الحياة فهو مسموح به فالتوراة حددت

[1] – المرجع نفسه ص 550 وما بعدها بتصرف.

قائمة للأشياء الممنوعة لا المسموحة وكل تقدم يوافق إرادة الله ولا يعارضها فهو مقبول[1].

بهذه المواقف وغيرها تتدخل الديانة اليهودية في مجال البيوإتيك لتوافق على ما يتلاءم ونصوصها وترفض ما يتنافى معها.

الفرع الثاني: المسيحية.

تتدخل الكنيسة المسيحية، سواء الكاثوليكية أم الأرثودكسية أم البروتستانتية، في مجال البيوإتيك بوزن ثقيل لأن مسائل الحياة والموت والتصرف في الجسد تحتاج لرأي الدين قبل العلم خاصة وأنها تتعلق بالإنسان الذي تقدسه الأديان لأنه "نفحة ربانية" ولأن كسر حدوده والولوج إلى داخله لا يبقي بعده شيء يمكن أن يهاب.

اهتمت الكنيسة الكاثوليكية بمسائل الصحة عبر القرون ووفرت هياكل العلاج المادية والنفسية حتى أن قاعدة المنتمين إليها تتوسع من هذا الباب. كما واكبت التطورات البيوطبية وبنت مواقفها إزاءها على الموازنة بين حق الإنسان في الحياة والعلاج وتخفيف المعاناة من جهة وبين احترام المبادئ الأخلاقية المستوحاة من المسيحية من جهة أخرى. ونوجز فيما يلي بعض مواقف الكاثوليكية من الممارسات البيوطبية على الكائن الحي:

-" تقنيات الإخصاب الصناعي:ترفض الكاثوليكية التدخل الطبي في الإنجاب وخصوصا الذي يعتمد فيه على طرف ثالث خارج إطار العلاقة الزوجية لأن فيه تعد على الرباط المقدس بين الزوجين وانتهاك لوحدته كما ينطوي على إضرار بحقوق الطفل إذ يحرمه علاقة الابن بوالديه الطبيعيين.

- تندد الكاثوليكية بعمليات الإخصاب في الأنابيب وتدعو لتعويض العقم بالإكثار من العمليات الخيرية والتبني.

- تطالب باحترام الأجنة البشرية وترفض استغلالها كمادة بيولوجية أو تخليقها لغرض بحثي وحتى علاجي كما تطالب باحترام الأجنة البشرية المجهضة ومعاملتها كجثة أي إنسان"[2].

- تندد بعمليات تجميد الأجنة وبالتدخل لتحسين النسل وكل شكل من أشكال التحكم

---

(1) - المرجع نفسه بتصرف.

(2) - زياد أحمد سلامة. أطفال الأنابيب بين العلم والشريعة. ط 1. الدار العربية للعلوم. دار البيارق. لبنان. ص 232.

البيولوجي في الأجنة[1].

وترى الكاثوليكية عموما أن الحياة تبدأ لحظة الإخصاب وكل إجراء على الجنين محرم ولو كان إجهاضا علاجيا إلا إذا كان نتيجة لعلاج وغير مقصود لذاته.

– على الطرف الآخر للحياة "لا تشجع الكاثوليكية الإصرار على مواصلة العلاج بل ترى فيه تكاليف غير ضرورية والأفضل هو تقبل الموت دون أن يكون طلبا له بالانتحار أو الموت الرحيم، وبين الموت الرحيم والإصرار على مواصلة العلاج تشجع الكنيسة الكاثوليكية العلاج بالمسكنات*"[2].

بالنسبة للأرثودكسية نجدها تعد الإجهاض كذلك جريمة لأن الجنين شخص منذ لحظة التلقيح إلا أنه بتعرض الأم للخطر أو إصابة الجنين بمرض خطر فإنه يجوز الإجهاض.

– توافق الأرثودكسية الكنيسة الكاثوليكية في رفضها لتقنيات الإخصاب الصناعي بتدخل طرف ثالث كما ترفض الرحم البديل والتلقيح بمني الزوج بعد وفاته.

– كما ترفض هذه الكنيسة تجارب الهندسة الوراثية والاستنساخ وتحسين النسل ولكنها لا تعترض على العلاج الجيني.

– لا تعترض على عمليات نقل وزرع الأعضاء شريطة احترام الكائن البشري وعدم التعامل معه على أنه بنك أعضاء.

– تحرم القتل الرحيم الإيجابي** وتعتبره جريمة أو انتحارا.

– ترى كذلك عدم ضرورة الإصرار على مواصلة العلاج[3].

أما بالنسبة للكنيسة البروتستانتية فإنه لا يمكن الحديث عن بيوإتيك بروتستانتية بسبب عدم وضوح مواقف هذه الأخيرة من الممارسات البيوطبية الحديثة ذلك أن هذه الكنيسة لا تعتمد على

---

(1) – المرجع نفسه.

*سيأتي لاحقا شرح هذه الأساليب المعتمدة في نهاية الحياة.

(2)– Bruno Cadoré de Hottois et Missa. Ibid. P 168. بتصرف

**هو التدخل لإنهاء حياة مريض في غيبوبة أو حالة ميؤوس منها.

(3)– Jean Claude Larchet de Hottois et Missa. Ibid. PP 628-632. بتصرف

قوانين تشريعية مركزية مثل تلك التي تضبط مواقف الكنيسة الكاثوليكية.

وفيما يلي جدول يلخص مواقف الأديان وبعض المعتقدات إزاء الممارسات البيوطبية في بداية حياة الكائن البشري.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

	الكاثوليكية	البروستانتية	الأرثدوكسية	اليهودية	الإسلام	البوذية	الهندوسية
الإجهاض	مرفوض مطلقا. فالحياة البشرية تبدأ منذ لحظة التلقيح	مسموح به للضرورة في معظم الكنائس البروستانتية	ممنوع إلا في حالة الضرورة كأن تكون الأم في خطر	مسموح به قبل الأربعين في حالة التوصية العلاجية بذلك	ممنوع. الجنين يتضمن حياة بشرية	ممنوع إلا في حالات تغلب فيها مصلحة الأم أو يكون فيها خطر على الطفل	؟
التلقيح الصناعي بمانح IAD	مرفوض	مسموح به في معظم الكنائس البروستانتية	ممنوع	ممنوع كقاعدة عامة	مرفوض لتعارضه مع القانون الطبيعي	مسموح به	؟
منح البويضات Don d'ovule	مرفوض	مسموح به من طرف معظم كنائس هذه الطائفة	ممنوع	ممنوع كقاعدة عامة	مرفوض لتعارضه مع القانون الطبيعي	مسموح به	؟
التلقيح خارج الرحم (أطفال الأنابيب) Fivette	مرفوض	مسموح به من طرف معظم الكنائس	مسموح به في حالة عدم منح بويضة أو نطفة أي بين الزوجين فقط	مسموح به في حالة عدم منح بويضة أو نطفة وحال الضرورة الطبية	مسموح به في حالة كون البويضة والنطفة كذلك في إطار الأبوية فقط (Fiv homologue)	مسموح به بشرط عدم وجود أجنة فائضة والحال ليس كذلك في وقتنا	؟

Hélène Huguet. L'embryon et les religions. Revue Sciences et Avenir. Mars/Avril 2002.HS. PP 88-98.

	الكاثوليكية	البروستانتية	الأرثدوكسية	اليهودية	الإسلام	البوذية	الهندوسية
الأجنة الفائضة	ترفض كل تلقيح تنتج عنه أجنة فائضة وترفض حفظ هذه الأجنة	تجميد الأجنة مقبول لكن فقط لحل مشكل العقم عند الوالدين	لا يوجد هناك موقف رسمي	تجميد، إتلاف أو استعمال الأجنة للمصلحة مسموح به	حفظ الأجنة مرفوض إلا في حالة الضرورة القصوى وتحت مسؤولية الطبيب	التجميد والإتلاف ممنوعان	التجميد مسموح لحل مشكل العقم عند أحد الزوجين
التجارب على الأجنة	مرفوضة مطلقا	يجب أن تؤطر بشكل صارم ولا تكون إلا لأغراض علاجية	ممنوع فالجنين كائن بشري ليس شيئا ولا مادة تجارية	مسموحة فالجنين داخل الأنبوب لا يتمتع بحقوق الجنين داخل الرحم	ممنوعة في الأساس ومسموح بها إذا كانت الوسيلة الوحيدة المتاحة للعلم لإنقاذ حياة أو علاج تشوه	يرفض إيجاد أجنة لهذا الغرض ولكنها تبقى أفضل وسيلة للتصرف في الأجنة الفائضة	ممكن أن يسمح بها إذا عدت تضحية بحياة من أجل خير البشرية
الاستنساخ العلاجي	مرفوض مطلقا فالجنين لا يمكن أن ينظر إليه على أنه مادة بحث بحتة ولو لهدف علاجي	ينظر إليه حسب الحالات لفائدة التطور الطبي وتحت المراقبة	استنساخ خلية أو نسيج مسموح به أما استنساخ فرد فيجرم	مسموح به كأي فعل علاجي آخر ذي طابع نفعي	استنساخ خلية أو نسيج مسموح به أما استنساخ فرد فيجرم	ممنوع فبداية الحياة تبدأ منذ التلقيح	يمكن أن يقبل لمصلحة البشرية
الاستنساخ التكاثري	مرفوض مطلقا كأي شكل تكاثري مخالف للطبيعي	يجرم لكن بعض الكنائس تغض عنه الطرف	ممنوع	يسمح به حال العقم النهائي للزوجين	ممنوع مطلقا فالإنسان لا يحاكي الخالق في إيجاد الحياة	مسموح به في حال عدم تغيير الإرث الجيني	مرفوض

IBID.

المبحث الثالث

موضوعات البيوإتيك

المطلب الأول: موضوعات بداية الحياة البشرية.

الفرع الأول: التدخلات التي تتم على مستوى الموروث الجيني.

الفرع الثاني: التدخلات التي تتم على مستوى الإنجاب.

المطلب الثاني: موضوعات حول الجسم، السلوك ونهاية الحياة البشرية.

الفرع الأول: التدخلات التي تتم على مستوى الجسم والسلوك البشري

الفرع الثاني: التدخلات في حالات الشيخوخة والاحتضار.

المطلب الثالث: موضوعات لصيقة.

الفرع الأول: التدخلات على مستوى الكائن الحي غير البشري.

الفرع الثاني: موضوعات أخرى.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: موضوعات بداية الحياة البشرية.

الفرع الأول: التدخلات على مستوى الموروث الجيني.

Interventions dans le patrimoine Génétique.

ما هو الجين (Gène) ؟

الجين أو المورثة هو الوحدة الأساسية للحياة، يعود الإطلاق (Gène) إلى الجذر (Genos) ومعناه: النشأة أو الأصل. والجين هو العامل المسؤول عن إعطاء صفات الكائنات الحية.

تتموضع الجينات على الكروموزومات [وهي الصبغيات أو الجسيمات المكونة من سلاسل الـــــ ADN وتوجد داخل نواة الخلية، عددها عند الإنسان ستة وأربعون صبغيا أو ثلاثة وعشرون زوجا]يحمل كل جين أليلين واحد من الأم وواحد من الأب. ويعطي كل جين بروتينا أو أكثر أي أنه مسؤول عن صفة أو أكثر[1].

لقد تطور العلم الذي يدرس بنية ووظيفة الجينوم (أي مجموع الجينات) تطورا كبيرا في العقود الأخيرة الأمر الذي أدى إلى فك معظم شفرات الكتاب الوراثي البشري وبداية فهم أعظم أسرار الوجود. وهنا بدأ تدخل الإنسان بالتعديل والحذف والإضافة على مستوى الخارطة الجينية للكائنات الحية بما فيها الإنسان ذاته. وبرزت بذلك مباحث هامة تحت مسميات: الهندسة الوراثية، العلاج الجيني، تحسين النسل، الاستنساخ وغيرها.

❖ الهندسة الجينية: le Génie Génétique: تتصدر الهندسة الوراثية الأهمية الأولى في القرن الواحد والعشرين، فقد أهلها الكشف عن كثير من المعلومات المتعلقة بالمورثات وعملها وطرق استنساخها وغيرها، للولوج في العالم التطبيقي للمعرفة في مجالات الصناعة والطب والزراعة وغيرها[2] ومما حققته الهندسة الوراثية تخليق بكتيريا منتجة للبلاستيك، وأخرى تتغذى على النفط المتسرب من السفن. كما أنتجت لقاحات ومضادات حيوية وبروتينات بالتحوير الجيني لأجنة الخنازير وأنتجت هرمون الأنسولين في حليب الأبقار، وإنزيم يذيب كل أنواع الجلطات. وفي مجال النباتات، أنتجت نباتات تفرز مواد منفرة للحشرات من أجل تفادي استعمال المبيدات

(1)– La Biologie en 18 mots clés. Revue « La recherche ». Hors Série. Septembre 2006. P.P 13-17.

(2) – محمد حسنين سليمان. مفهوم وتقنيات الهندسة الوراثية. مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون. كلية الشريعة والقانون. جامعة الإمارات العربية المتحدة. المنعقد في ماي 2002. المجلد الرابع. ص 1708.

الحشرية في يوم من الأيام، مع العلم أن هذه المبيدات مسرطنة ومسببة للتخلف العقلي كمرض التوحد حسب تقارير حديثة.

هذه قلة من إنجازات الهندسة الوراثية الكثيرة ورغم ذلك فهي تحمل من المخاطر قدر ما تحمل من الآمال. فدقة التقنية التي تقوم عليها تعرضها بشدة للأخطاء، واجتماع الفضول مع الإغراء يدعو الإنسان ليسلك سبلا لم يفكر فيها من قبل ولايستطيع التكهن بما تنتهي إليه.

❖ العلاج الجيني: هو عملية إدخال أو نقل جينات سليمة إلى خلايا جسدية وذلك للحصول على وظيفة جينية غير موجودة[1] وقد تمت أول عملية علاج جيني للطفلة Ashanti التي ولدت عام 1986 حيث كانت تعاني مرضا في مورثة واحدة سببت لها عجزا مناعيا، وبهذا ظهر فرع جديد في الطب يطلق عليه "طب المورثات" وهو باختصار يجعل الجسم يعالج نفسه بنفسه فيستغني بذلك عن الجراحات والعلاجات الكيمياوية وآثارها.

فإذا علمنا أن عدد الأمراض الوراثية يفوق الخمسة آلاف مرض يكون هذا العلاج الجيني هو المفتاح الذهبي الذي يغلق الكثير من أبواب المرض ويفتح أبواب العافية.

إلا أن المخاوف التي يحملها هي التي تصاحب فكرة تطبيق هذا العلاج على الخلايا التناسلية لأن حدوث الأخطاء قد يؤدي إلى تشوهات تتوارث ولا يمكن السيطرة عليها.

❖ تحسين النسل: Eugénisme:فكرة قديمة جدا دعت إلى الإبقاء على السلالات الجيدة والتخلص من السلالات الضعيفة والمريضة "فقد كان الإغريق مثلا ينظرون إلى الطفل الضئيل والطفل المصاب بالمنغولانية (ثلاثي الكروموزوم 21) على أن له مستقبلا ميؤوسا منه، ثم ما يلبثون أن يرموه من فوق جرف"[2].

أما في العصر الحديث فهي تعود إلى "فكرة اليوجينيا التي دعا إليها فرانسيس جالتون لإنتاج الإنسان المتفوق الذي يخلو من الصفات غير المرغوبة"[3]. أما أول تجربة لتحسين العرق البشري فقد قامت بها إليزابيث نيتشه سنة 1886 في ألمانيا. وبلغ الأمر أوجه في ألمانيا خلال الحرب العالمية

(1) – عبد الباسط الجمل. العلم والخرافة في حياة الإنسان. ط 1. مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة. 2007. ص 79.

(2) – زولت هارسناي. ريتشارد هتون. التنبؤ الوراثي. ترجمة مصطفى إبراهيم فهمي. مراجعة مختار الظواهري. سلسلة عالم المعرفة. العدد 130. أكتوبر 1988.ص 23.

(3) – أحمد مستجير. قراءة في كتابنا الوراثي. مجلة علوم وتكنولوجيا. ديسمبر 1998. العدد 60.ص 33.

الثانية حيث "أعدم أكثر من 100 ألف من المختلين الألمان في غرف الغاز التي أنشئت خصيصا لذلك.وكان هذا أول قتل جماعي باسم التطهير العرقي"[1].

أما الآن وبعد ثورة الجينوم البشري فإن تحسين النسل يأخذ أشكالا عديدة كلها تعتمد على المعلومات الوراثية.

❖ الاستنساخ: le Clonage:"أستخدمت كلمة Clone لتعطي معنى (نسيلة) وهي الخلية المفردة الواحدة التي ينتج عنها تكوين الأنسجة والأعضاء والأجنة، وقد استخدم أول مرة عام 1903 كمصطلح زراعي جديد"[2] أما علاقة هذا المصطلح بالإنسان فقد"بدأ كأفكار منذ العقد الثالث من القرن العشرين إلا أن الوسائل التكنولوجية اللازمة لم تكن متاحة آنذاك"[3] وبعد تطبيق الاستنساخ على الحيوانات الثديية وميلاد النعجة دوللي في نهاية 1996 والإعلان عن ذلك بداية 1997، ثارت ضجة كبيرة منذ ذلك الوقت إلى اليوم عند طرح فكرة تطبيق هذه التقنية على الإنسان وانقسمت الآراء – كما هو الحال في معظم التطبيقات البيوطبية الحديثة على الإنسان – بين مؤيد ومعارض وتدخلت مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع لتعطي أبعاد هذه القضية في حال تطبيقها*.

---

(1) – أمل العلمي. المرجع السابق. ص 25.

(2) – علي محمد يوسف المحمدي. بحوث فقهية في مسائل طبية معاصرة. ط 1. دار البشائر الإسلامية. بيروت. 2005. ص 243.

(3) – يسري رضوان. قضية استنساخ إنسان. ط 1. دار البشير للثقافة والعلوم. مصر. 2000. ص50.

*ادعت عالمة الكيمياء الفرنسية Brigitte Boisselier أنها استنسخت أول طفلة وسميت Eve (حواء) علما أن هذه العالمة تنتمي إلى الطائفة الرائيلية التي تدعي أن مخلوقات فضائية أوجدت الإنسان بالاستنساخ منذ 25 ألف سنة إلا أن هذه المعلومة لم تصدق لعدم تقديم دلائل عليها.

الفرع الثاني: التدخلات على مستوى الإنجاب البشري.

Interventions dans la procréation humaine.

سرعت مشكلة العقم بتأثيراتها النفسية والاجتماعية وتيرة البحث عن حلول بديلة لطريقة الإنجاب الطبيعي، وقد لبت التقنية هذه الرغبة أخيرا وجعلت الأزواج الذين يعانون العقم أحدهما أو كليهما يشكلان أسرا كغيرهم.

تعرف طريقة الإنجاب البديل بالإلقاح الصناعي ويكون إما خارجيا (في أنبوب أو طبق) أو داخليا (بتدخل الطبيب) وفي الحالتين يعدد هذا إنجابا مدعوماطبيا PMA (Procréation Médicalement Assistée) و"عرف هذا النوع من الإخصاب عند العرب في القرن الرابع عشر ميلادي وبدأ تطبيقه في العالم الغربي منذ نهاية القرن الثامن عشر" [1].

يطبق الإلقاح الصناعي بعدة طرق حسب نوعية العقم، ونذكر منها:

❖ الإلقاح الصناعي دون تدخل طرف ثالث IAC: Insémination artificielle intra conjugale

حيث يتم بين زوجين فقط إذا تعذر الالتقاء الطبيعي بين البويضة والنطفة لضعف الثانية أو خلل في القناة الرحمية عند المرأة.

❖ الإلقاح الصناعي بتدخل طرف ثالث (مانح) IAD: Insémination artificielle avec donneur

قد يكون المنح لنطفة أو بويضة أو رحم.

❖ الإلقاح الصناعي خارج الرحم ونقل الأجنة Fivette:

Fécondation in-vitro et transfert d'embryon .

وهو يطابق ما يطلق عليه أطفال الأنابيب وقد نجحت هذه التقنية أول مرة سنة 1978 حيث ولدت الطفلة Lewiz Brown في انجلترا بفضل جهد الطبيب Patrick Steptoe والبيولوجي Robert Edwards.

❖ الإلقاح الصناعي بإدخال نطفة واحدة إلى سيتوبلازما البويضة ICSI:

Injection intra cytoplasmique de sperme.

---

[1] – أمل العلمي. المرجع السابق. ص 54-55.

وقد نجحت هذه الطريقة لأول مرة سنة 1992 ببروكسل.

من موضوعات هذا المستوى من التدخلات نجد أيضا ما يأتي:

– بنوك التجميد: حيث تجمد النطف والبويضات والأجنة والأنسجة وبعض الأعضاء* تحت شروط معينة، فتجميد النطف والبويضات يكون للاستفادة منها في عمليات التلقيح الصناعي للزوج المانح أولأزواج آخرين أو يستفاد منها في البحث العلمي وتتلف فيما بعد وقد يكون السبب في التجميد طبيا لكن من ناحية أخرى ,كأن يقبل المانح على علاج كيميائي لإصابته بالسرطان مثلا فيكون معرضا للعقم. وقد يحدث أن يتوفى الزوج المانح فتتقدم الزوجة مطالبة بالتلقيح بنطفة الزوج المتوفى** وهي قضية كغيرها محل جدل في الدول الغربية.

أما الأجنة المجمدة وهي أجنة فائضة Embryons surnuméraires فهي محل الجدل الأوسع بين من يرى أنها كائنات بشرية تستحق الاحترام ولا يجوز تشييئها ومن يرى أنها مادة حية يجوز التجريب عليها ما دامت لم تزرع في رحم.

أما تجميد الأنسجة خاصة العصبية والأعضاء فهو انجاز علمي هام دعم بانجازات أخرى كاستعمال الخلايا الجذعية أو خلايا المنشأ والاستنساخ العلاجي وغيرها.

– اختيار جنس الجنين: تشكل الرغبة أو الميل إلى جنس مولود دون آخر مطلبا نفسيا وحتى اجتماعيا عند الكثير من الأسر وقد مكنت تقنيات الإخصاب الصناعي والهندسة التناسلية من التحكم في جنس الجنين*** الأمر الذي شكل إغراء عند البعض وضرورة عند الآخر خاصة عندما يتعلق الأمر بتجنب أمراض وراثية يحملها جنس دون آخر كمرض الناعور**** الذي تورثه الأم لذريتها من الذكور فيظهر عندها أما الإناث فتكن حاملات له فقط.

لم يكن حمل الجنين من قبل أمه يحتاج فيما مضى إلى وقفة إلا أنه أصبح يتطلب الآن

---

*قليلة هي الأعضاء التي يمكن فعلا تجميدها وهي بالخصوص: العظام، الصمامات القلبية والجلد.

عن: Hottois et Missa. Ibid. P88.

**عرضت هذه القضية أيضا في دولنا الإسلامية وانقسم فيها الرأي إلى القول بالتحريم والقول بالجواز لكن في فترة العدة.

*** حتى وإن نجح التحكم في جنس الجنين قبل زرعه في الرحم فإن المعجزة الإلهية تنبه الباحثين من حين لآخر بأن الأمر ليس بأيديهم كما يظنون فقد عزلت النطاف التي تحمل شارة الذكورة وأدخلت لتلقيح البويضة فلم تفعل وعزلت النطاف التي تحمل شارة الأنوثة لتلقح البويضة وفلم تفعل فلما خلط النوعان حدث التلقيح.الملحق 2.

****ويسمى مرض الهيموفيليا وهو اضطراب في تخثر الدم(Coagulation du sang).

وقفات أمام عجز بعض الزوجات (أو عدم رغبة بعضهن) عن حمل جنين وما تقدمه التقنية لهؤلاء من حل بديل. إننا نسمع اليوم عن:

– الأم البديلة، الرحم المستأجرة، الرحم الظئر* –بتعبيرنا نحن– الرحم الاصطناعي وحتى حمل (Gestation) جنين من طرف حيوان (قرد مثلا).

فالأم البديلة** لا تأخذ أجرا على تطوعها بالرحم كالجدة الجنوب إفريقية التي حملت توائم ابنتها الثلاث. وكما يقترح عندنا من إمكان حمل الضرة جنين ضرتها. أما الرحم المستأجر فهو مقابل مبلغ مالي يحدد قبل (كراء) الرحم وكان أول رحم مستأجرلـــــ Kim Cotton البريطانية التي رفضت التخلي عن المولود لصالح أبويه البيولوجيين. ويسعى الباحثون اليوم لإنجاح الحمل في رحم اصطناعي كما يتجرؤون على اقتراح حمل الجنين البشري من طرف حيوان ثديي***.

– وفرت الهندسة الجينية إمكانية تشخيص الأمراض الوراثية قبل زرع اللقيحة في الرحم كما وفرت تقنيات الكشف الحديثة إمكانية تشخيص أمراض الجنين داخل رحم أمه وفي الحالتين يكون الحل المقترح هو إتمام الحمل أو لإبطاله بالإتلاف أو الإجهاض على اختلاف شديد حول إمكانية ذلك من عدمها خاصة في الديانات السماوية.

وهذه الممارسات أي: الكشف المبكر(سواء قبل زرع اللقيحة أم الولادة) والإجهاض هي من الموضوعات النووية في البيوإتيك إضافة إلى كل ما يتعلق بالأجنة خاصة إذا ما علمنا أنها أصبحت تمثل في ذاتها مصدرا لعلاج الأطفال والشيوخ ومن بينهما باستعمال خلاياهم الجذعية.

*استعمل هذا التعبير محاكاة للأم الظئر وهي: العاطفة على غير وليدها المرضعة له.

عن: ابن منظور. لسان العرب. ط 1. دار الكتب العلمية. بيروت. 2003. المجلد 4. ص 592.

**طرح هذا الإشكال في دولنا الإسلامية تحت التساؤل التالي:

هل حكم الأم بالرحم هو حكم الأم بالرضاع؟ وأيهما الأم الحقيقية والأم الحكمية هل هي صاحبة البويضة أم الأم الوالدة؟ أنظر الفصل الثالث.

***هذا من تداعيات نظرية التطور لتشارلز داروين (1809–1883) (Charles Darwin) التي ما تزال تدلي بدلوها في كثير من مباحث الفكر والعلم الغربيين وإن كثيرا من الممارسات الحديثة حول الإنسان مردها إلى الاعتقاد بأنه مادة طبيعية يمكن التحكم فيها كما يشير إلى ذلك التعبير بـــــ: La manipulation de l'être humain.

-العلاج الجنيني: باستعمال الخلايا الجذعية* أو خلايا المنشأ من الأجنة الفائضة أو المجهضة ويمكن استخراجها أيضا من الحبل المشيمي (Le cordon ombilical) للمولود حديثا.

إن الخلايا الجذعية الجنينية يمكنها أن تتمايز وتعطي أي نوع من الخلايا وقد أستفيد منها في علاج أمراض كالباركنسون** والسكري وتلك التي تصيب عضلة القلب. ولا بد أن نشير إلى أن الأبحاث جارية حول الاستفادة من الخلايا الجذعية للبالغ للخروج من الإشكالات التي تطرحها الممارسات حول الأجنة.

*الخلايا الجذعية: (cellules souches) هي خلايا أصلية لكل خلايا الدم وهي على نوعين:

1- L'hématopoietiques: وهي متواجدة على مستوى نخاع العظم الأحمر، تتميز بالقدرة على إنشاء الخلايا الدموية كما لها القدرة على التجدد الذاتي.

2- Les C.S. déterminées: هي خلايا وسيطية تملك القدرة على التمايز وليس لها قدرة التجديد الذاتي.

عن: Larousse medical. P 180.

** يسمى أيضا الشلل الرعاش. وصفه جيمس باركنسون (1775-1824) وقال أنه يحدث بعد سن الخمسين وله ثلاثة أعراض أساسية: بطء الحركة والجمود والارتعاش. ويعود السبب في حدوثه إلى نقص مادة الدوبامين في الدماغ. تصل نسبة الإصابة به إلى 100/200 ألف شخص ومن مضاعفاته: الإصابة بالاكتئاب وتدهور الحالة العقلية.

عن: لطفي الشربيني. معجم مصطلحات الطب النفسي. مراجعة عادل صادق. دط. مركز تعريب العلوم الصحية. دت ن. ص 132.

المطلب الثاني: موضوعات حول الجسم، السلوك ونهاية الحياة البشرية.

الفرع الأول: التدخلات على مستوى الجسم والسلوك البشري.

من التدخلات على هذا المستوى نجد:

– التجريب على البشر: سواء كان الأفراد محل التجربة أصحاء متطوعين (ويشترط أخلاقيا ألا يكون ذلك مقابل أجر) أو مرضى متطوعين (وغالبا لا يستفيد هؤلاء من نتائج التجارب عليهم لأنهم يموتون قبل ذلك وقد يكون المرضى المتطوعون من غير المؤمنين صحيا، فيتطوعون نتيجة فقرهم لعلهم يستفيدون من علاج مجاني) أو مسجونين (قد يستفيدون من التخفيف مقابل تطوعهم*) أو معاقين ذهنيا (دون أخذ "الموافقة الواعية" منهم) ويتم التجريب حتى على المحتضرين (Mourant).

– نزع وزرع الأعضاء: ويستفاد غالبا من أعضاء الميت دماغيا** وقد استخدمت في بلاد الغرب "بطاقة المتبرع" حتى لا تتلف الأعضاء أثناء الأخذ والرد مع أهل الميت.

– زرع أعضاء حيوانية للإنسان Xénogreffes: بدأت هذه العمليات في الحالات الضرورية وغالبا ما كانت باستعمال الأنسجة كالصمامات القلبية[1] ويقال إن أول عملية زراعة عضو حيواني كامل للإنسان كانت زراعة قلب حيوان البابون (نوع من القردة) لطفلة حديثة الولادة سنة 1984[2] وقد تشهد هذه العمليات تطورا أكثر بفضل الهندسة الوراثية وعمليات التبديل الجيني بين الأنواع (Transgénèse).

–العلاج الكهربائي والجراحي للدماغ وزرع الأنسجة العصبية: إن التدخلات الطبية على مستوى الدماغ رغم أهميتها للعلاج فهي تشكل خطورة كبيرة لدقتها وآثارها على شخصية

---

*في القرن التاسع عشر، أرسل العالم باستور رسالة إلى إمبراطور البرازيل يقول فيها:"لو كنت ملكا أو إمبراطورا أو حتى رئيس جمهورية فسأمارس حق العفو تجاه المحكوم عليهم بالإعدام بالشكل التالي: سأمنح محامي الشخص الذي حكم عليه بالإعدام، ليلة تنفيذ الحكم، الاختيار بين الموت المحقق لموكله أو السماح بإخضاعه لتجربة التلقيح ضد مرض السعار (الكلب) مما يمكنه من مقاومة هذا المرض، وبفضل هذه التجارب يمكن للمحكوم عليه بالإعدام أن ينقذ حياته".

عن: عمر بوفتاس. المرجع السابق. ص130.

**الموت الدماغي يقصد به موت جذع الدماغ (Tronc cérébral) الذي يوجد أسفل المخيخ.

(1)– Larousse Médicale. P 481.

(2) – يسري رضوان. المرجع السابق. ص 83.

المريض فعلاج مرض الصرع مثلا يقتضي كحل أخير استئصال كتلة الألياف العصبية التي تربط شقي الدماغ ونتيجة لذلك يتصرف المريض – مخبريا- وكأن له دماغين. أما زرع الأنسجة العصبية، فقد تطور بعد اكتشاف الدور الذي تلعبه الخلايا الجذعية حيث ساهمت في علاج أمراض تقدم السن كالباركنسون والزهايمر (Alzheimer) (يظهر خاصة بعد سن الخامسة والستين وفيه تفقد الخلايا العصبية حيويتها وتضمحل Dégénérescence des cellules nerveuses) كما يستفاد أيضا من أنسجة الأجنة الميتة.

– العلاج النفسي-السلوكي بالجراحة والأدوية وحتى بالعلاج الجيني فقد وجد العلماء أن "سلوك الإجرام (مثلا) سببه طفرة في مورثة محمولة على الصبغي الأنثوي وهي مسؤولة عن الإنزيم الذي يحدد مستوى النورأدرينالين والسيروتونين في الدماغ"[1] كما تجري الأبحاث حول السلوك لمحاولة تبديله أو التحكم فيه (بزراعة إلكترودات داخل الدماغ).

– تطبيقات التكنولوجيا على الجانب المعرفي (Cognitive) المتعلق بعمليات الإدراك والذكاء والذاكرة وغيرها.

الفرع الثاني: التدخلات على مستوى الشيخوخة والاحتضار.

لم يكتف الباحثون في علم أمراض الشيخوخة (Gériatrie) بمحاولة إيجاد حلول المشاكل المتعلقة بآخر فترات الحياة فقط بل توجهوا في العقود الأخيرة للبحث في علم الشيخوخة (Gérontologie) محاولة منهم لكشف أسرار إهتراء الجسم البشري طمعا بذلك في إطالة أمد الشباب وزيادة متوسط أعمار الذكور والإناث، والطب في كل محاولاته إنما يرغب في الانتصار على عدوه القديم وهو الموت*، إلا أنه يجد نفسه في كل يوم منهزما أمامه، وبين إصراره على

---

(1) – موسى الخلف.العصر الجينومي سلسلة عالم المعرفة الصادرة بالكويت جوان 2003 العدد294. ص 174

*يفسر ما يسمى بـــــ"حد هيفيلك" (نسبة إلى مكتشفه ليونارد هيفيلك) سبب توقف الخلايا عن النمو بما يلي:

إن التيلوميرات هي قطع من الـــــADN غير مشفرة تضمن دقة نسخه ولكنها مع كل انقسام تصبح أقصر حتى تعجز عن حماية أطراف جديلتي الـــــADN فتتوقف الخلية عن النمو.

فرانسيس فوكوياما.نهاية الانسان. عواقب الثورة التكنولوجية.ترجمة احمد مستجير.ط1 دار النشر سطور.مصر.2002. ص 102.

إن هذا التفسير يوحي بالتساؤل الآتي: هل نستطيع بهذه الطريقة ومن خلال قياس طول التيلوميرات معرفة العمر الافتراضي للشخص؟

تأخير الموت (كما يعتقد) وبين تسريعه (كما يعتقد أيضا) ينوع الطب أساليبه للتعامل مع المحتضرين والمسنين في آخر حياتهم، أساليب تلقى في مجال البيوإتيك ردود فعل مختلفة ككل موضوعاته وهي تصنف غالبا بين المؤيد والمعارض ومن هاته الأساليب:

– الإصرار على موصلة العلاج *Acharnement thérapeutique:وذلك بالتداخلات الدوائية أو الإبقاء تحت أجهزة الإنعاش وهناك من يرى فيه مواصلة لتقديس الحياة بحمايتها وآخر يرى فيه حرمانا من "حق الموت " في هدوء وبكرامة.

– الموت الرحيم Euthanasie: ويطلق عليه الموت الجيد أو القتل بدافع الشفقة. ينسب إلى الفيلسوف الإنجليزي روجيه باكون R. Bacon وهو قس عاش بين 1214-1294، كان يرى أنه:" على الأطباء أن يعملوا على إعادة الصحة إلى المرضى وتخفيف آلامهم ولكن إذا وجدوا أن شفاءهم لا أمل فيه، يجب أن يهيئوا موتا هادئا وسهلا"[1] فالموت الرحيم إذا هو تسهيل الموت بالتدخل كرفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا ويسمى الموت الرحيم الإيجابي أو بعدم التدخل كعدم إسعاف مريض يعاني من مرض لا شفاء منه (Incurable) ويسمى الموت الرحيم السلبي.

– المساعدة على الانتحار: يتعلق الأمر بمريض عضوي أو مريض نفسي يريد أن يضع حدا لحياته ولا يقدر فيطلب المساعدة على الموت. وفي هذا التدخل والذي يسبقه يختلف الموقف بين التجريم وعدمه.

– العلاج بالمسكنات Les soins palliatifs: وهو علاج داعم يقدم لشخص فقد القدرة على الاهتمام بنفسه بسبب مرض مزمن وغير قابل للشفاء "وقد أسست أول وحدة متخصصة في هذا النوع من العلاج من قبل الطبيب الفرنسي Maurice Abiven سنة 1987 في إطار طب مرافقة المحتضرين"[2] حيث تتم مراقبة المسنين (Contrôle de la sénescences) في مراكز خاصة بعيدا عن قاعات العلاج من جهة وعن تذمر الأهل من جهة أخرى.

(1) – عبد الوهاب حومد. القتل بدافع الشفقة من مقال: المسؤولية الطبية الجزائية. مجلة الحقوق. الكويت. 1981. العدد 2. ص 601.

(2) – عمر بوفتاس. المرجع السابق. ص171.

المطلب الثالث: موضوعات لصيقة.

الفرع الأول: التدخلات على مستوى الكائن الحي غير البشري.

من هذه التدخلات نجد:

– التجارب على الحيوان: يضاف إلى هذا الإجراء القديم عمليات التبديل الجيني وتجارب الاستنساخ ويقابل الاستعمال المفرط (Abusif) للحيوان في التجارب ازدياد نشاط جمعيات حماية الحيوان.

– المحافظة على الأنواع ومحاولة إعادة حيوانات انقرضت بالاستنساخ ورغم نجاح استنساخ الحيوان الحي إلا أن معظم النسائخ تولد بأمراض وتشوهات وتموت في وقت مبكر أما الاستنساخ من الأموات فهو غير ممكن.

– إنتاج أغذية معدلة وراثيا وتجريبها خاصة على شعوب الدول المنكوبة بسبب الحروب أو الكوارث الطبيعية، كما فعلت أمريكا في العراق، وقد لا تظهر سلبيات هذه الأغذية إلا بعد سنوات عديدة.

– التبديل الجيني بين الأنواع (Transgénèse) وقد سبق التمثيل لذلك بالأغذية المنتجة للقاحات والحيوانات المنتجة للهرمونات والبروتينات البشرية، حيث تضاف جينات إلى جينوم النباتات أو الحيوانات غريبة عنها.

الفرع الثاني: موضوعات أخرى.

ترتبط البيوإتيك بفضل مجالها المفتوح بفروع العلم المختلفة وقد أسست على غرارها مباحث للأخلاقيات في مجالات كالقانون (فسميت Biodroit) أو السياسة (Biopolitique) وبلغت أبعاد موضوعاتها كل قطاعات الحياة لتشكل موضوعات محيطية أو ملحقة في مقابل الموضوعات النووية ومن ها ته الموضوعات الملحقة نجد:

– الحرب البيولوجية: في هذا النوع من الحروب يتم تخليق فيروسات ممرضة والاحتفاظ بالمصل المضاد لها فإذا ما استعملت ضد الشعوب (دون شعور منها) أمنت الدول صاحبة المصل نفسها، إلا أن تحولات مفاجئة للفيروس قد تخلط حساباتها، ويقال أن مرض السيدا ناتج عن مثل هذه التلاعبات حيث قامت شركات بلجيكية بتجارب من هذا النوع في الكونغو الديمقراطية

فنتج عنها هذا الفيروس.

– السياسة الصحية: ومنها سياسة تحديد النسل ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، ومن آثار هذه السياسة أننا نسير نحو تشيخ المجتمعات وباتساع قمة الهرم العمري تقل اليد العاملة القوية والمنتجة ويقل الفكر العلمي المستنير والمبدع. كما تتضمن السياسة الصحية المفاهيم الجديدة للصحة والمرض أساليب الوقاية الحديثة من الأمراض، توفير العلاج واللقاحات للمواطنين والتأمين الصحي.

– براءات الاختراع الحيوي (Les Brevets): وضرورة الأمان في تسجيل كل اختراع باسم صاحبه من جهة وتحمل كل مخترع مسؤولية انجازاته من جهة أخرى.

– تأثير التلوث على الطبيعة والإنسان: بفعل الحضارة التقانية وانتقال مفهوم التلوث من المحيط الخارجي للإنسان إلى داخله حيث أصبحنا نسمع عبارات كـــــ "تلوث المستودع الجيني" ومنه توسعت دائرة محاربة التلوث.

– الاستخدام المفرط لمصادر الطاقة: المختلفة ومحاولة ترشيد استهلاكها من جهة وإيجاد البدائل من جهة أخرى.

خلاصة:

1- وضع الطبيب الأمريكي بوتر مصطلح البيوإتيك سنة 1970 وقصد به إقامة تحالف بين علوم الحياة والقيم الإنسانية، إلا أن الأمريكي هيللجرز قصر مجاله على تطبيقات العلوم البيولوجية والطبية على الكائن الحي البشري خصوصا.

2- دفعت تجاوزات التجريب العلمي على الإنسان في بداية القرن العشرين ثم فضائح النازية في الحرب العالمية الثانية حركة التنديد بمساس الكرامة الإنسانية فكان قانون نورنبرغ أول قانون دولي يضبط حركة التجريب على البشر ليدعم بمنظومة متكاملة هي منظومة البيوإتيك.

3- إن مجال البيوإتيك مفتوح على مختلف الفروع العلمية والتوجهات الفكرية والمدارس الفلسفية والمعتقدات الدينية وحتى التيارات السياسية والاجتماعية.

4- يتقاطع البيوإتيك مع أخلاقيات مهنة الطب ويتجاوزها إلى أخلاقيات الممارسة وليس فقط الممارس.

5- تعد الفلسفة الكانطية أحد أهم الأسس التي تقوم عليها البيوإتيك لتركيزها على كرامة الشخص وغائيته ولصرامتها في ضبط قواعد الفعل الخلقي.

6- تحتل الفلسفة النفعية أيضا مجالا واسعا يعد به في البيوإتيك، فهي تدعو إلى مباشرة الأفعال التي تحقق نفعا أكبر لعدد أكثر من الناس.

7- تشارك الوجودية كذلك في مجال البيوإتيك بنظرياتها حول الإنسان في وجوده المستقل ومسؤوليته الفردية وتجاوزه للشيئية.

8- لا بد من مرجعية دينية للممارسات البيوطبية على الإنسان، فهو مخلوق له قدسية وكرامة تحفظها الأديان السماوية أكثر من النظريات البشرية.

9- تتناول البيوإتيك موضوعات التدخل في الجينوم البشري بالهندسة الوراثية والعلاج الجيني وتحسين النسل والاستنساخ العلاجي والتكاثري.

10- كما تقيم التدخلات على مستوى الجسم والسلوك البشري من إجراء للتجارب وتبديل السلوك إلى قضايا زراعة الأعضاء وما ترتبط به كقضية إعادة تعريف الموت واعتبار

الموت الدماغي موتا نهائيا يجيز رفع أجهزة الإنعاش ومنه الاستفادة من أعضاء الميت دماغيا التي تناسب الزرع أكثر من الأعضاء التي تأتي من مصادر أخرى.

11- تطرح البيوإتيك كذلك وضعيات نهاية الحياة وكيفية التعامل معها للنقاش فبين الإصرار على مواصلة العلاج والموت الرحيم يأتي طب الاحتضار باقتراح المرافقة والمعالجة بالمسكنات.

12- تتضمن البيوإتيك كذلك موضوعات تتعلق بالكائن الحي غير البشري أي الحيوان والنبات وأهم ما يمارس عليهما وهو التبديل الجيني "Transgénèse" كما تضم موضوعات فرعية كالحرب البيولوجية والسياسة الصحية وحماية البيئة وغيرها.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثاني:

الشخص: تعريفه، فلسفته ومفهومه في البيوإتيك

تمهيد.

المبحث الأول: تعريف الشخص وفلسفته.

المبحث الثاني: مفهوم الشخص من خلال بعض الممارسات البيوطبية الحديثة (في بداية الحياة).

المبحث الثالث: مفهوم الشخص من خلال بعض الممارسات البيوطبية الحديثة (أثناء وفي نهاية الحياة).

خلاصة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تمهيد :

لماذا يطرح التساؤل عن الشخص "Personne" بالذات؟ لماذا لا نتكلم كعادتنا عن الكائن البشري "L'être humain"؟ وهل لهذا الطرح علاقة بالمجال الذي نحن فيه وهو مجال الطب والبيولوجيا وكيف ذلك؟

إن مفهوم الشخص ليس بجديد في المجال الفلسفي فقد نظر له فلاسفة من قبل وأسست له تيارات فلسفية كالشخصانية حيث فرق فيها بين الكينونة والتشخصن وحددت فيها ميزات للشخص بعينه ليست لفئات أخرى تشترك معه في النوع لا في الدرجة. وهذا المعنى أستعير في مجال الطب والبيولوجيا ليفرق بين فئات بشرية متفاوتة (عند من يقولون بذلك) تبدأ بالبويضة الملقحة مرورا بالجنين السليم أو المشوه أو غير المرغوب فيه إلى المعاق والمجنون والمسجون إلى المريض مرضا شديدا إلى الميت دماغيا ومنه إلى الذي يحكم عليه بالموت النهائي لتنتزع أعضاؤه قبل أن يدفن بما بقي منه. هؤلاء في طرف وفي الطرف الآخر يوجد ربما الذي يصح عليه أكثر إطلاق لفظ الشخص وبين من يفرق بين الطرفين ومن يصر على جعلهما واحد جدال وصراع.

في هذا الفصل نبحث عن المعنى أو المعاني التي حددت للشخص وعن الحدود التي وضعت له بين توسيع وتضييق والغرض من كل ذلك هو البحث عن مدى التوفيق الذي يمكن أن يحصل بين المفهوم والممارسة أي مفهوم الشخص والممارسة التي تتم عليه.

المبحث الأول:

تعريف الشخص وفلسفته.

المطلب الأول:تعريف، تفريق وتأصيل.

الفرع الأول: الشخص تعريف وتفريق.

الفرع الثاني: تطور مفهوم الشخص.

المطلب الثاني:فلسفة الشخص.

الفرع الأول: نظريات حول الشخص.

الفرع الثاني: الشخصانية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول:تعريف تفريق وتأصيل.

الفرع الأول:الشخص، تعريف وتفريق.

الشخص لغة: هو سواد الإنسان وغيره تراه من بعيد، جمعه أشخاص وشخوص وشخاص وأشخص.

أو هو كل جسم له ارتفاع وظهور والمراد به إثبات الذات فاستعير لها لفظ الشخص[1].

وقد ورد مشتق لفظ "شخص" في القرآن الكريم في موضعين وفي كليهما يتعلق بالبصر.

قال تعالى:" **وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ** "[2].

وقال عز وجل:" **وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا يَا وَيْلَنَا قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ** "[3].

وشخص الرجل ببصره شخوصا: رفعه فلم يطرف.

والشخص في اصطلاح المنطقيين: الماهية المعروضة للتشخصات وقد غلب إطلاقه بعد ذلك على الإنسان أي على الموجود الذي يشعر بذاته ويدرك أفعاله ويسأل عنها وهو بهذا المعنى مقابل للشيء العيني الخالي من العقل والاختيار[4] فالشخص هو الموجود العاقل في مقابل غير العاقل (الشيء) كما عبر بذلك كانط. وقد أستعمل لفظ الشخص La personne في مجال البيوإتيك دون غيره من الألفاظ المقاربة كالإنسان والكائن البشري والفرد والذات والنفس وغير ذلك، للتعبير عن الكائن المتعين الوجود المستحق للاحترام وحفظ الكرامة، فما السبب في ذلك؟

لفهم سر انتخاب لفظ الشخص دون غيره نوجز بعض التعاريف للمفاهيم المقاربة له فيما يلي:

-الإنسان: أصله أنسيان، جمعه أناسين وأناسي، قيل أن الإنسان سمي كذلك لأنه عهد إليه

---

(1) – ابن منظور. لسان العرب. ط 1. دار الكتب العلمية. لبنان. 2003. المجلد السابع. ص 50.

(2) – سورة إبراهيم الآية 42.

(3) – سورة الأنبياء الآية 97.

(4) – جميل صليبا. المعجم الفلسفي. دط.ددن.دت.ن. ص 689.

فنسي وقيل هو ضد الوحشة كما تحمل آنس معاني: نظر وسمع وأحس والإيناس هو الإبصار، قال تعالى:" **إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا سَآتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ آتِيكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَّعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ** "[1]، وقد سمي الإنس إنسا لأنهم يبصرون والجن جنا لأنهم متوارون[2].

– النفس: قال الزجاج: لكل إنسان نفسان، نفس التمييز التي تفارقه إذا نام ونفس الحياة إذا زالت زال معها النفس[3] قال تعالى "**اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**"[4] ومباحث النفس في الفلسفة وعلم النفس كثيرة وهي في مجملها تجعل النفس إما الروح وإما جملة الروح والجسد وعليه يكون لكل ذي روح نفس.

– الذات: ذات الشيء عينه فالذات أعم من الشخص وأكثر ورودها في القرآن كان للدلالة على غير الحي.

مثاله: قوله تعالى" **وَالسَّمَاء ذَاتِ الْبُرُوجِ** "[5] وقوله تعالى:" **سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ** "[6].

– الفرد: هو مقابل الجمع سواء دل على أشياء أو أحياء، قال تعالى:" **وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا** "[7].

– البشر: لفظ جمع ومفرد للمذكر والمؤنث يدل على الإنسان إلا أن "ذكر الإنسان في القرآن كان في مواضع تدل على ما له علاقة بالفكر والنطق والابتلاء بينما ذكر البشر كان في مواضع يشترك فيها مع الحيوان في الحاجات البيولوجية"[8].

فالشخص إذا أخص من الفرد والنفس والذات وأعم من الإنسان الذي يؤنس حين يرى

---

(1) – سورة النمل الآية 7.

(2) – ابن منظور. المرجع السابق. المجلد السادس. ص 12 وما بعدها.

(3) – المرجع نفسه. ص 281 وما بعدها.

(4) – سورة الزمر الآية 42.

(5) – سورة البروج الآية 1.

(6) – سورة المسد الآية 3.

(7) – سورة مريم الآية 95.

(8) – سعد صدارة. علاقة الإنسان بالكون من خلال القرآن الكريم. رسالة ماجستير. إشراف د. يوسف حسين. 2002/2001

وأشرف من البشر ويمكن أن نقول أن الشخص تمايز وتميز:

تمايز عن وضع سابق لم يكن يفرق فيه عن غيره بارتفاعه عنه.

وتميز بصفات ينفرد فيها بفعل التعقل أو الاستعداد له فيكتسب حقا في التقدير لا يكون لغيره.

الفرع الثاني: تطور مفهوم الشخص.

ارتبطت كلمة "شخص" أول الأمر عند اليونان بالقناع الذي يضعه الممثل على خشبة المسرح ثم أصبحت تعبر عن الدور الذي يلعبه الممثل المرتدي للقناع[1] ثم انسحب المفهوم من الدور الذي يؤدى في المسرح إلى الدور الذي يؤدى في المجتمع وبتعبير آخر أصبح الفرد ليس الذي هو عليه ولكنه الذي يريد من الآخرين أن يروه فيه أو أن يروه عليه[2].

في نهاية القرن الخامس عشر الميلادي نحى بواس Boèce مذهب أرسطو وقدم أول تعريف فلسفي بحت للشخص:"هو جوهر فردي ذو طبيعة عقلانية" وقد قرب بذلك مفهوم الشخص إلى مفهوم الفردانية واضعا بذلك أولى لبنات المفهوم الذي وصلنا وقد اعتمد القديس طوماس Thomas التعريف نفسه وزاد عليه أن ذكر أن طبيعة الإنسان تتمثل في شخص خاضع بممارسة العقل إلى القانون الطبيعي المترل من الإله.

إلا أن هذه التعاريف اصطدمت بممارسة المشرعين إبان الثورة الفرنسية وتحت الحكم الإمبراطوري فاستعمل الفلاسفة بدلا عن كلمة "شخص" كلمة "فرد" موازاة لكلمتي "رعية" و"مواطن" وإن لم تستطع الممارسة التشريعية الاستغناء عن كلمة "الشخص" بداعي أن المواطن معني بالمساهمة الفعالة في النظام التشريعي السياسي عبر دوره الذي عليه أن يلعبه في المجتمع فظهر بذلك مفهوم الشخص الإنساني [3].

لقد ارتقى مفهوم الشخص إلى أعلى درجاته على يدي كانط حيث عبر به عن الكائن العاقل الأخلاقي والذي لا يليق أن ينظر إليه إلا من وجهة نظر أخلاقية ترى فيه الغاية القصوى

---

(1)- Dominique Lecourt. A quoi sert donc la philosophie ?. Edition Delta.P 162.

(2)- Paul Foulquié (avec collaboration de Raymond Saint Jean). Dictionnaire de la langue philosophique. PUF.Paris. 1962. 1er édition. P 528.

(3)- Dominique Lecourt. Ibid. P 164.

وتعامله على أنه هو وكرامته وجهان لعملة واحدة، غير أن التقدم البيوتكنولوجي أخذ يجرد هذا المفهوم عن بعض صلاحياته حتى يتمكن من استغلاله لصالحه دون أن تعترضه مساءلة شرعية أو قانونية.

المطلب الثاني: فلسفة الشخص.

الفرع الأول: نظريات حول الشخص.

❖**واحدية الشخص**: تنسب هذه النظرية إلى الواحديين في مقابل الثنائيين الذين قالوا بثنائية* النفس-الجسد وواحدية الشخص لا تبدأ الحديث عن نفس أو جسد إنما تبدؤه بالشخص وهو يعني: تصورا أوليا لا يمكن تحليله.

اتخذ موقف واحدية الشخص صياغة واضحة عند لودفج فتنجشتين** الذي هاجم النظريات القائلة بثنائية النفس –جسم، وقال:" أن الحياة الشعورية للإنسان لا تسند إلى نفس وإنما إلى الشخص أو الإنسان الفرد القائم في الواقع التجريبي " [1].

إن هذا المعطي الكلي الموحد للنفس والجسم في هيئة الشخص يمنح قيمة للنفس مساوية لقيمة الجسم فكرامة الأولى من كرامة الثاني والعكس صحيح.

❖**نظرية الشخص**: جاء بها ستروصن ***Strawson حيث قال: إن تصور الشخص تصور

---

*تكلم أفلاطون من قبل عن هذه الثنائية كما نسبت فيما بعد إلى ديكارت وسميت الثنائية الديكارتية.أما أرسطو فقد كان لا يفرق بين النفس والجسم.

**فتنجشتين من أبرز ممثلي الفلسفة التحليلية.ولد في فينا عام 1889، في أسرة ثرية، عريقة في الثقافة.كانت بداياته مع الفلسفة سنة 1911 عندما إلتحق بالجامعة وتتلمذ على يد كل من مور وراسل. تحصل على درجة الدكتوراه سنة 1929 وأصبح أستاذا للفلسفة بجامعة كمبردج من سنة 1937 إلى 1947.توفي في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1951.نشر له تلاميذه بعد وفاته كتابا بعنوان مباحث فلسفية 1953 ورسالة بعنوان ملاحظات حول أسس الرياضة 1956. كما جمعوا العديد من محاضراته في: الكتابان الأزرق والبني 1958.

عن زكرياء إبراهيم.دراسات في الفلسفة المعاصرة.دط.مكتبة مصر.دت ن.ددن. ص240-242 تلخيص.

[1] – محمود فهمي زيدان.في النفس والجسد.بحث في الفلسفة المعاصرة.دط.دار النهضة العربية.بيروت 1980.ص21و145.

***ولد سنة 1919 وهو من الفلاسفة المعاصرين طور آراء فتنجشتين ورايل في الفلسفة التحليلية، برز كفيلسوف في أوائل خمسينيات القرن الماضي حيث نقد "نظرية الأوصاف " لراسل وكانت موضع إجماع المناطقة المعاصرين ثم خرج بنظرية الشخص التي ما يزال صداها في أواسط الفلاسفة.

عن محمود فهمي زيدان.المرجع نفسه.-ص199.

أساسي أولي،يمكنك الحديث عنه مستقلا عن حالته النفسية والعقلية وحوادثه البدنية والفسيولوجية بينما لا يمكن الحديث عن تلك الحالات والحوادث إلا بإسنادها إلى شخص معين، لا يمكن تحليل تصور الشخص إلى تصوري العقل والجسم بل هو سابق عليهما [1].

الفرع الثاني:الفلسفة الشخصانية.

عرف لالاند الشخصانية كما يأتي:هي:

أ – مذهب رونوفييه القائم على جعل الشخصية هي المقولة العليا ومركز تصوره للعالم.

ب – مذهب أخلاقي واجتماعي قائم على القيمة المطلقة للشخص، عرض في كتاب مونييه، ويصف الشخصانية بأنها قوة صارمة أكثر من الفردانية وتشدد على الاندماج الجمعي والكوني للشخص.

ج – مذهب هؤلاء الذين يقولون إن الله شخصي، وهذا المعنى هو الأقدم حيث يوضع مقابل وحدة الوجود[2].

– في كتابه الشخصانية الشرق أوسطية، تكلم منير سغبيني عن فلسفة الشخص عند كل من رينيه حبشي* ويوحنا الدمشقي** حيث يقول الأول:" أن الشخص هو واقع عملي مؤلف من طاقات متفاعلة فيما بينها هي الطاقة الحسية الغريزية، الطاقة الإيمانية والطاقة العقلية"[3].

أما يوحنا الدمشقي فيعرف الشخص بأنه: "الفرد المحقق الموجود بذاته ولذاته وينعم بوجود خاص ومستقل"[4].

– أما الحبابي فيرى أن اختيار مصطلح الشخصانية كان لاشتقاقه من جذر أخذت منه كلمة شخص وهي توافق تماما مفهوم الذات في معنييها السيكولوجي والمجتمعي. وهو يؤكد أن

---

(1) – المرجع نفسه.ص202.

(2) – أندريه لالاند. الموسوعة. ص 960 و961.

*ولد في مصر سنة 1910 من أب لبناني. درس في القاهرة ثم ذهب إلى باريس ثم غرونوبل. فاحتك بالمبادئ الفلسفية الشخصانية التي تزعمها مونييه وأعد فيها إجازته في الفلسفة.

**أحد أعمدة الكنيسة الشرقية ولد وعاش في منتصف القرن السابع الميلادي على الأرجح في دمشق، خلف ثمانين مؤلفا.

(3) – منير سغبيني. الشخصانية الشرق أوسطية.ط1.المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر. بيروت.1982. ص 13.

(4) – المرجع نفسه. ص 30.

للشخص استقلالا ذاتيا يميزه عن الآخرين ويحفظه من القولبة المشتركة "فالشخص قوة مبادرة واختيار: يلتزم ويندمج وينسجم وهي الخصائص اللازمة للاعتراف بأن الشخص استقلال ذاتي"[1].

الشخص عند الحبابي هو نتيجة لفعل التشخصن وهي مرحلة يصل إليها تدريجيا كلما زاد اندماجا في المجتمع "فالكائن ليس شخصا ولكنه يصير شخصا والكائن لا يكون أبدا كائنا بشريا إلا إذا حبل بالشخص فالكائن الذي ينحصر في الظهور دون انفعال لتأثيرات المجتمع كائن خام لا إنساني"[2].

فالشخص إذا هو من يترك أثرا اجتماعيا والسقط عند الحبابي ليس شخصا بل إنه شيء ما بقي في مستوى الأشياء في حين أن الميت هو شخص ولكنه ليس بكائن، فقد خلف مجتمعيا ما جعله شخص وما غاب عنه الآن هو الوجود والكينونة ولكن انفصال الكائن عن الشخص أعاد الميت إلى مستوى الموضوعات لأنه توقف عن التشخصن التي هي صفة تلازم الكائن في تقدمه وترفع قيمته كلما امتلأ منه.

يقول الحبابي:"إن الذي يقدم إلى العالم هو جسم عاجز عن وعي هويته وعن أي شهور بفاعلية ما فالآخرون هم الذين يعطونه وضع الأنا ويعاملونه على أساس أنه ذات...إنه موضوع من الموضوعات يعطيه المجتمع حق الحصول على اسم يجعل منه هذه الشخصية أو تلك ولكي يجعل من نفسه شخصا يجب بادئ ذي بدء أن يعترف به الآخرون كشخصية وبعملية الاعتراف هذه يلقى به في الحياة البشرية مما يجعله يتجاوز الحياة النباتية المحضة"[3]. إن الغاية عند الحبابي من فعل التشخصن المستمر هو الوصول إلى الإنسان ولكن يبدو أنه وقبل الوصول إلى الإنسان يأخذ التشخصن مسار التناقص لينتهي بالموت مخلفا وراءه ما أمكن من الرصيد الذي يملأ به رصيد الشخص.

---

(1) – محمد عزيز الحبابي. المرجع السابق. ص 11.

(2) – محمد عزيز الحبابي. من الكائن إلى الشخص.دراسات في الشخصانية الواقعية. دط.دار المعارف. مصر.1962.الجزء الأول. ص 63.

(3) – المرجع نفسه. ص 140.

المبحث الثاني:

مفهوم الشخص من خلال بعض الممارسات البيوطبية الحديثة.

(في بداية الحياة)

المطلب الأول:الاستنساخ التكاثري والعلاجي.

الفرع الأول: الاستنساخ التكاثري.

الفرع الثاني: الاستنساخ العلاجي.

المطلب الثاني:الهندسة الوراثية وتحسين النسل.

الفرع الأول: الهندسة الوراثية.

الفرع الثاني: تحسين النسل.

المطلب الثالث:التلقيح الصناعي واستعمال الأجنة.

الفرع الأول: التلقيح الصناعي وكراء الأرحام.

الفرع الثاني: استعمال الأجنة الفائضة والمجمدة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: الاستنساخ التكاثري والعلاجي.

الفرع الأول: الاستنساخ التكاثري* : Clonage Humain Reproductif (CHR)

نجحت هذه التقنية في الطب البيطري بعد 277 محاولة فاشلة لتعطي النعجة دوللي التي عاشت ست سنوات أي نصف عمرها الافتراضي بعدما طبق عليها "القتل الرحيم" لإصابتها بعدة أمراض. رغم ذلك، تعالت أصوات تطالب بتطبيق هذه التقنية على البشر لاستنساخ العلماء والموتى وحل مشكل عقم الزوجين دون اللجوء إلى مانح ومن أجل القضاء على الأمراض بتوفير قطع غيار تسير وتتنفس وتحيا إلى حين الحاجة إليها !!

مائتان وسبع وسبعون محاولة فشلت ! كم ستفشل محاولات استنساخ البشر إذا وما مصير هذه المحاولات الفاشلة؟ وإذا علمنا أن المورثات في الخراف تحفز بعد الانقسام الثالث أو الرابع أما المورثات البشرية فيجب تحفيزها بعد الانقسام الثاني فإذا لم تنشط بعض المورثات و لم تعبر عما يجب التعبير عنه، فكيف سيكون حال "الجنين التجربة"؟ ألن يكون مسخا؟ فيكون بذلك تعريضه للتجربة في البداية إهانة والتخلص منه عند فشلها جريمة.

أليس التنوع حكمة ربانية؟ فلماذا يحرم هذا المستنسخ من حق التفرد؟ وإذا كان نسخة عن أبيه أو أمه فكيف ستحدد هويته فيما بعد؟ هل سيكون ابنا لهما أم أحدهما وإن تم استنساخه لغرض علاجي فعلى أى أساس يكون الأصل شخصا والنسخة ليست كذلك؟ وماذا لو طالبت النسخة بالحقوق التي يتمتع بها الأصل؟

إن الاستنساخ التكاثري فضلا عن أبعاده النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والدينية هو ضرب للكرامة البشرية في أعمق درجاتها، هو تدخل في البداية ومنه فهو تدخل إلى النهاية. هو إحياء لرغبة الإنسان الأولى في السيطرة والخلود وإن كانت الطبيعة ذاتها تؤكد أنه لا إمكانية للاستنساخ من الموتى ولا حتى من الخلايا المجمدة لأن أغلفة النوايا يتلفها التجميد وإن

---

*طبقت هذه التقنية لأول مرة من قبل الطبيب البيطري آيان ويلموت بأخذ نواة خلية جسمية من نعجة 1 وزرعها في بويضة نعجة2 مترعة النواة. ثم زرع البويضة في رحم نعجة 3، لتبدأ في الأنقسام بعدد كروموزومي تام وتعطي جنينا يطابق النعجة الأولى أو يقارب (لأن بعض المادة الوراثية توجد في السيتوبلازما المحيطة بالنواة).

بقيت مادة الحياة الـــــ ADN سليمة.

ليس استنساخ البشر حلا للزوج العقيم ليتمتع بنسل ينتمي إليه وراثيا ولا هو ورقة رابحة في أيدي الشواذ يدافعون بها عن حقوقهم في تكوين أسر. بل إن الاستنساخ التكاثري هو خلط لكل أوراق المجتمع. لذلك نجد الهيئات الدينية تحظر هذا الإجراء حظرا تاما والقوانين المدنية في الكثير من الدول تجرم القائم به فيعاقب بالسجن والغرامات والشطب من لائحة الأطباء. ورغم ذلك فإن محاولات كثيرة تتم سرا فتنتهك بذلك قوانين السماء والطبيعة والدول والإنسانية جمعاء.

يقول البيولوجي البيوإتيقي ليون كاس Leon Kass:" إن الاستنساخ يضعنا في مأزق وهو أن نقرر ما إذا كنا سنصبح عبيدا لتقدم غير محكوم وتكنولوجيا غير ملجمة وبالتالي لخطاياهما...أم أننا سنستمر أحرارا نوجه تقنياتنا لتعزيز كرامتنا الإنسانية. إن الأشياء التي يستطيع الناس القيام بها تكتمل فقط بالأشياء التي يرفضون عملها" –[1].

إن الاستنساخ التكاثري هو مطلب جمعيات التحرر التي تريد أن تثبت بان المرأة ليست بحاجة إلى الرجل، ومنه فهي تضيف حلقة في سلسلة المخالفين للطبيعة والتي لن تنتهي إلا حول أعناق هؤلاء.

[1] – عمر بوفتاس. المرجع السابق. ص 326.

الفرع الثاني: الاستنساخ العلاجي: Clonage Humain Thérapeutique (CHT)

يستخدم الاستنساخ العلاجي تقنيات النقل النووي (من خلية جسمية إلى بويضة متروعة النواة) من أجل الحصول على خلايا جذعية يمكنها أن تعطي أي عضو أو نسيج يقبل مباشرة عند زرعه. فالـــــ ADN الذي ينقل إلى البويضة يكون للشخص الذي يحتاج لعملية زرع، ومنه تقضي هذه الطريقة على مشاكل رفض الزرع وعلى ندرة الأعضاء. ـ[1].

إلا أن الذي تؤاخذ عليه هذه التقنية أنها تستعمل خلايا جنينية أنتجت* خصيصا لهذا الغرض العلاجي وهذا ما يمس هوية وكيان الجنين. فهذا النوع من الاستنساخ يشيء ويتاجر بالحياة البشرية الجنينية. ويعتبره مادة خلوية يمكن الانتفاع بها لفائدة أشخاص يعانون ويحتاجون لزراعة أعضاء أو أنسجة وهذه النظرة هي النظرة النفعية الأنجلوسكسونية حيث تعد الجنين كامنا وموجودا بالقوة ولم يتحقق وجوده بالفعل حتى تعامله كشخص. إلا أن النظرة المغايرة تقدس الجنين وتستهجن المساس به لأنه الصورة الأولى للكيان البشري. وهو مرحلة ستستمر إلى ما يليها دون انقطاع أو قفزات وهناك من يخفف من حدة المعارضة بقبول هذا الإجراء مادام يتم في الأربعة عشر يوما الأولى وهي أقصى مدة يبقى فيها الجنين في المخبر، باعتبار أن الجنين مادام لم يزرع داخل الرحم فهو مجرد مرحلة خلوية لم تبلغ التقديس الذي يكون للجنين في رحم أمه، وهذا توفيقا منهم بين حماية الجنين وحماية المريض المحتاج للزرع.

---

(1) – Hottois et Missa. Ibid. P.P 189.190.

*نلاحظ أننا أصبحنا نستعمل لفظ إنتاج (Production) الأجنة (بالتلقيح المخبري) أو نطلق على العملية إعادة الإنتاج (Reproduction) كما هو الحال في الاستنساخ التكاثري بدل اللفظ الذي كانت تتفرد به عملية الحصول على جنين أو مولود وهي الإنجاب (Procréation).

المطلب الثاني: الهندسة الوراثية وتحسين النسل.

الفرع الأول: الهندسة الوراثية.

حققت الهندسة الوراثية من الإنجازات ما فاق التوقعات، فقد جعلت من البكتيريا منتجة للبترول ومن المواد الغذائية منتجة للقاحات ومن الحيوانات منتجة لبروتينات وهرمونات بشرية وغير ذلك. إلا أنها تطمع أيضا في إيجاد "الإنسان الأخضر" (الذي يتغذى على ضوء الشمس) و"الإنسان ذي الخياشيم" (الذي يستطيع العيش تحت الماء) وغير ذلك من الاطلاقات الغريبة.

هذه أفكار نظرية نعم...إلا أنه ليس من المستبعد أن تطبق ولو سرا؛ ومادة التطبيق دائما هي المحطة الأولى...الجنين.

من جهة أخرى تسعى مخابر الهندسة الوراثية لصنع إنسان يحمل أفضل المواصفات ويعيش أطول الفترات خاصة وأن العلماء قد اكتشفوا "أن الفرق بين الشخص الذي كتب له أن يعيش لمدة قصيرة وآخر كتب له أن يعيش إلى الثمانينيات من عمره هو حرف واحد في الجينوم في مورثة تسمى LMNA "-[1].

إذا ما فتح مجال العبث بالجينوم البشري أمام الهندسة الوراثية فإنه لا إمكانية بعد ذلك لدعوتها إلى التراجع. ستسعى لتغيير صفات الإنسان المورفولوجية والنفسية والعقلية، وقد لا تظهر نتائج التغيير إلا بعد أجيال لكن ربما في شكل مسوخ (Monstres)؛ وإن الخطأ البسيط* يكلف الكثير وحينها يتمنى كل الذين تمردوا على "الطبيعي" أن يعودواالى مرحلة كانوا ينعمون فيها بالإنسانية دون أن يدركوا قيمتها. يقول فرانسيس فوكوياما**: " الخوف من أن تسبب البيوتكنولوجيا في نهاية المطاف في أن نفقد بشكل ما إنسانيتنا، نعني: سجايا أساسية معينة كانت دائما تشكل جزءا من إحساسنا بماهيتنا وطريقنا برغم كل ما حدث في ظروف الإنسان من تغيرات جينية عبر مسار التاريخ، والأسوأ أننا قد نصنع هذا التغيير دون أن ندرك أننا قد فقدنا

---

[1] – موسى الخلف.المرجع السابق.ص 158.

*أدى خطأ في أحد مخابر الهندسة الوراثية سنة 1994 إلى إيجاد بكتيريا آكلة للحوم البشر.

**أمريكي من أصل ياباني ولد سنة 1952. أستاذ الاقتصاد السياسي بجامعة جونز هوبكنز. عضو مجلس الرئيس الأمريكي للأخلاقيات البيولوجية. يعده البعض أكبر فلاسفة الاجتماع في أمريكا. ذاع صيته بعد أن نشر فكرته عن نهاية التاريخ سنة 1989.

شيئا عظيم القيمة ولقد نظهر إذا على الجانب الآخر من خط عظيم يفصل ما بين تاريخ الإنسان وتاريخ ما بعد البشر، ثم لا نرى الحاجز الذي انهار لأننا لا نعرف أي جوهر كان" [1] وحينها لا يمكننا أن نعيد بناءه ولو أدركنا ما كان لأننا نكون قد انجرفنا مع التيار.

الفرع الثاني: تحسين النسل.L'eugénisme.

بعدأن كان تحسين النسل حركة اجتماعية، سياسية، أيديولوجية، تدافع عن تحسين النسل بوضع حد لتكاثر ضعاف البنية وضعاف العقل إما بالتعقيم أو الإبادة كما حدث في ألمانيا النازية وقبلها أمريكا تحت شعار "عدم تلويث الدم الأمريكي" وكما نجد في تصريح تشرشل مثلا في بداية القرن العشرين حيث يقول:"التكاثر السريع غير الطبيعي لجماعة المعتوهين ومختلي العقول يشكل خطرا قوميا وعرفيا لا يطاق تفاقمه وأعتقد أنه يجب تجفيف النبع الذي يقود تيار الجنون هذا قبل مضي سنة أخرى"–[2] وياله من تصريح جارح لهاته الفئة التي أنزلت قسرا إلى ما دون عتبة البشرية ! إلا أن مثل هذا التصريح ومثل ذلك التقتيل قد ووجه برد فعل جماهيري عنيف ينم عن وعي أخلاقي يستهجن عمليات الإقصاء المتعسفة من الوجود البشري لمن لا ذنب لهم فيما هم عليه. لكن تطور العلم أخمد هذه الضجة ونقل الفكرة نفسها إلى المخبر لتطبق في هدوء وأصبح تحسين النسل يعني:"برنامج تطوير بيولوجي للبشرية بالانتقاء الصناعي" –[3].

وبعدما كان تحسين النسل يسعى إلى إخراج السلالات الأقل كفاءة من مجال البشرية السوية انتقل إلى البداية ليمنع دخول هذه السلالات أصلا إلى هذا المجال وقد ساعدت الهندسة الوراثية وتقنيات الكشف المبكر على"فرز الأجنة" حيث تتعرض الكثير من اللقائح إلى الإتلاف والكثير من الأجنة إلى الإجهاض بمجرد الكشف عن وجود أمراض وراثية أو تشوهات إلا أن مجال هذه الأمراض والتشوهات أخذ يتسع شيئا فشيئا ليشمل أمراضا قد لا تظهر إلا بعد سنوات طويلة أو تشوهات طفيفة قد لا تعيق الحياة الوظيفية للإنسان.

---

[1] – فرانسيس فوكوياما.نهاية الانسان.عواقب الثورة البيوتكنولوجية.ترجمة أحمد مستجير.ط1.دار النشر سطور مصر.ص155.

[2] – موسى الخلف. المرجع السابق. ص 182.

[3] – D. Lecourt. Dictionnaire de la pensée médicale. Ibid. P 450.

لم يكتف تحسين النسل بالتقليل من فئة الأقل كفاءة، بل تدخل لتحسين صفات الأفراد الجسمية والذهنية وهو يسعى لتطبيق ذلك على مستوى الخلايا التناسلية لضمان توارث الصفات الجيدة، إلا أن المسؤولية تجاه البشرية القادمة ليست فقط في تهيئة أرضية مناسبة لها باستخدام نتائج العلم، ولكنها أيضا وجوب حمايتها من أخطار التبديل الجيني والتي لا تظهر آثارها ربما إلا بعد سنوات وحتى عقود وحينها لا يمكن محوها.

إن فكرة تحسين النسل فكرة مغرية للبشرية لكنها أكثر إغراءا لمن يقومون بها ولمن يطلبونها، فالقائمون بها يبحثون عن الشهرة على حساب تجاهل قيمة هذا الكائن الصغير الذين يعدونه خارج إطار البشرية. أما الذين يطلبونها فكأنهم يختارون لأنفسهم "أحسن البضاعة" يتباهون بها أمام غيرهم، فيثيرون فتنة اجتماعية قد تتسبب في وباء اسمه تحسين النسل وقد يختفي معه الطريق الطبيعي للإنجاب ليطالب الجميع بتلقيح مخبري حتى يختار الجنين قبل حمله وهو ما يسمى "جنين تحت الطلب" وإن جاء الجنين مخالفا للصفات المطلوبة فإنها الصدمة التي لن يعاني من آثارها غير هذا المخلوق الصغير الذي لم يدرك ما دبر له في بداية حياته.

أما المعاقون والمشوهون فكأنهم أصبحوا الزائر غير المرغوب فيه والذي تنتظر مغادرته في أسرع وقت. وهذا أحد المدافعين عن حقوق المعاق، البيولوجي السويسري ألبير جاكار Albert Jacquad يقول:"من الواجب علينا أن نعمل لأجل تمديد وتوسيع دائرة انتماء الجنس البشري فالشخص المعاق أو المريض عقليا أو الحميل هو أيضا إنسان، وبناء على احترام ذاتنا وإنسانيتنا، يلزم أن نطالب بمشاركته لنا على مستوى الحقوق" –[1] فالشرط الأول لنكون إنسانيين إذا هو أن نعامل الآخرين (جميعهم) بإنسانية.

[1] – عمر بوفتاس. المرجع السابق. ص 354.

المطلب الثالث: التلقيح الصناعي واستعمال الأجنة.

الفرع الأول: التلقيح الصناعي وكراء الأرحام.

تمكنت تقنية الإلقاح الصناعي من إعادة أمل الإنجاب إلى كثير من الأزواج الذين يعانون العقم إلا أن محاذير هذه الطريقة كثيرة، فقد تختلط الأنساب باختلاط اللقائح وقد يتلف من هذه الأخيرة الكثير من أجل الوصول إلى نتيجة إيجابية. ففي الولايات المتحدة الأمريكية فقط وإلى وقت قريب أستعمل أكثر من مليون جنين بشري للحصول على أربعين ألفا من أطفال الأنابيب أي تسعمائة وستين ألف لقيحة أهدرت والأعداد أصبحت بالملايين خاصة وأن الأجنة أصبحت تخلق (بتضعيف اللام) (Créer) خصيصا للبحث العلمي أو العلاج.

فهل تعد اللقائح حسب هذه الإجراءات مجرد كتلة خلوية (Amas cellulaire) لا قيمة لها بما أنها لم تزرع داخل الرحم؟ أم أنها ذات قيمة باعتبار ما ستؤول إليه؟ وهل يجوز الاستفادة منها لصالح من يعانون أمراضا مستعصية أو يحتاجون لزراعة الأعضاء أم أنه يكفي أن تنفرد اللقيحة بحقيبة وراثية مستقلة في الوجود ليكون لها كيان (Entité) له قيمة وكرامة (Dignité)؟

هذه الأسئلة وغيرها سيجيب عنها الفرع الموالي عند الحديث عن: هل الجنين شخص؟ ومتى يبدأ التشخصن؟

أما لو أتينا الى قضية كراء الأرحام وقبل الحديث عن تشتت معنى الأمومة من جهة وهوية الطفل من جهة أخرى بين آباء وأمهات بيولوجيين واجتماعيين، نذكر بأول قضية رحم مستأجر وهي للبريطانية Kim Cotton سنة 1984 والتي رفضت التخلي عن الطفل الذي أنجبته بعدما استيقظت عندها عاطفة الأمومة وقد بلغت القضية أروقة المحاكم، إلا أن المثير للاشمئزاز في القضية أن Cotton أجرت رحمها مقابل مبلغ مالي تغير به أثاث بيتها!!

لقد أصبحنا بهذا أمام وضعية أصبح فيها الطفل سلعة وأصبحت الأمومة تعرض للكراء وقد حدث في بلاد الغرب أن "استوت السلعة" و لم تجد من يستلمها لأنها لم تكن بالمواصفات المنتظرة أو كان هذا الطفل مشوها أو انفصل أبواه صاحبا الطلب قبل ميلاده فياله من امتهان لكرامة الطفل من الحمل إلى الإنجاب !!

وإذا علمنا أن الدراسات النفسية ما تزال تؤكد على أهمية علاقة الطفل بأمه منذ حمله إلى

السنوات الأولى من عمره بشكل خاص وتأثير ذلك على تكوين شخصية سوية للطفل، فكيف يكون الحال إذا تنازعت الطفل أمان وربما ثلاث واحدة بالبويضة وواحدة بالرحم وواحدة بالتبني؟ أم أن الأمر سيكون لمصلحة الطفل كما يقول البعض لأن في كل هذا المسار دليل على الرغبة القوية في الحصول على هذا الطفل.

إن هذه الرغبة التي يتحدث عنها هؤلاء هي إسعاد الأبوين أي أن هذا الطفل هو وسيلة وليس غاية في ذاته كما دعا إلى ذلك كانط.

الفرع الثاني: استعمال الأجنة الفائضة والمجهضة*.

الجنين لغة من جن الشيء يجنه جنا: ستره والجنين: الولد مادام في بطن أمه لاستتاره فيه** ويجمع أجنن وأجنة —[1].

أما في الاصطلاح الطبي، يطلق الجنين(Embryon) على الكائن البشري خلال الأسابيع الثمانية الأولى*** ويطلق لفظ الحميل (Fœtus) على الكائن البشري إبتداءا من نهاية الشهر الثاني.[2].

والأجنة الفائضة هي "الزائدة عن الحاجة" نتيجة عمليات التلقيح الصناعي. أما إجهاض الجنين طبيا فهو خروجه (إجهاض تلقائي) أو إخراجه (إجهاض عمدي) خلال العشرين أسبوعا الأولى

---

*مما أنجز في هذا الموضوع رسالتا ماجستير بين سنتي 1999 و2001 حيث عرض الموضوع من جانبه الفقهي وهما:

1- مراحل الحمل والتصرفات الطبية في الجنين بين الشريعة الإسلامية والطب المعاصر لباحمد محمد أرفيس تحت إشراف محمد علي فركوس (جامعة الجزائر).

2- حكم الانتفاع بالأجنة في ضوء المستجدات الطبية ليمينة عبد العزيز شودار. تحت إشراف عبد الناصر أبو البصل.(جامعة الأردن).

أما المراجع الفقهية والقانونية والمداخلات في الملتقيات والمؤتمرات فكثيرة جدا.

**يعتمد على هذا المعنى في إجازة بعض الفقهاء التصرف في اللقائح ما لم تزرع في الرحم."لا تعد النطفة [وتقاس عليها المشيجة بعد إمكان التلقيح الخارجي] ذات حياة محترمة ما لم يتعلق عليها الرحم ثم تبدأ التطور إلى علقة... ولا عبرة شرعا بتلك الحياة".

عن: محمد علي البار. مشكلة الإجهاض. دراسة طبية فقهية. ط 1. الدار السعودية للنشر. 1985. ص 38.

(1) – ابن منظور. لسان العرب. المجلد 13. مادة جنن. ص 109-111.

***بعد الأسبوع الثامن يبدأ نمو الجهاز العصبي وهناك من يضيف أربعة أسابيع أخرى حيث تبدأ خصائص الوعي والحياة العقلية في الظهور وهي المحددة للإنسانية. وعلى هذا الأساس تجيز بعض الدول الإجهاض في فترة الثمانية أسابيع الأولى كفرنسا التي تجيزه للبالغات المقيمات وتشترط ثلاثة أشهر إقامة لغير الفرنسيات مع العلم أن معظم الدول الأوروبية تسمح بالإجهاض.

(2) – Larousse médicale. P 342 et 403.

وما بعد ذلك ولادة ولو كانت سابقة لأوانها.

أما الفقهاء فهم يميزون بين الإجهاض والإسقاط حيث يعد "الإجهاض خروج الجنين من بطن أمه قبل الشهر الرابع وإسقاطه هو خروجه من بطن أمه أو إلقاؤه ما بين الشهر الرابع والسابع".[1]

تحتل الممارسات حول الأجنة مركزا محوريا في البيوإتيك لكثرة أشكالها (التلقيح الصناعي، تحسين النسل، اختيار الجنس، العلاج الجيني، استعمال الخلايا الجذعية، الاستنساخ العلاجي، التجارب العلمية وغيرها) وتختلف المواقف إزاءها انطلاقا من الاختلاف في الجواب عن سؤال رئيسي وهو: هل الجنين شخص؟ هل له كرامة تمنع المساس به؟ وإن كان شخصا فمتى يبدأ تشخصنه؟ هل يبدأ مع بدايته أم هو لاحق؟ وتختلف الأجوبة عن هذا السؤال بين الأطباء ورجال الدين والقانونيين والنفسانيين والفلاسفة فهناك من يقول أن الجنين شخص منذ بداية التلقيح لأنه لحظتها تمايز وتفرد عن غيره بحقيبته الوراثية. وهناك من يقول أن التشخصن الذي يستلزم الكرامة وحرمة المساس به يبدأ منذ لحظة العلوق في اليوم السابع حيث يثبت الحمل بالتعلق بجدار الرحم. وهناك من يقول أن الجنين شخص منذ اليوم الرابع عشر للتلقيح وهي أقصى مدة يبقى فيها في المخبر حال التلقيح الصناعي ثم أنه ومنذ اليوم الرابع عشر يتكون المخطط الأولي للقناة العصبية وتفقد الخلايا خاصية كلية القدرات أي أنها لا يمكنها أن تنقسم لتعطي جنينا آخر أو أكثر.

أما في شريعتنا الإسلامية فتربط حرمة الجنين ابتداء من نفخ الروح في اليوم الأربعين بعد التلقيح أو الثاني والأربعين أو الخامس والأربعين كما سيأتي شرح ذلك لاحقا وهناك من يعتمد على تفسير سابق لحديث نفخ الروح يمدد الفترة إلى المائة والعشرين يوما.

هناك أيضا من يعتمد تفسيرات قديمة لبداية الحياة وهي حركة الجنين وهناك من يرى أن"الجنين يتحقق له الوجود بآلام الوضع كما هو الحال في القضاء الفرنسي"[2].

ورأي آخر يقول أن التقديس لحياته يبدأ عند الولادة وهناك من يؤجل ذلك إلى السنوات الأولى من عمره عندما يتشكل له وعي واستقلالية ووجود اجتماعي.

---

(1) – عبد السلام الرفعي. فقه المقاصد وأثره في الفكر النوازلي. دط. إفريقيا الشرق. المغرب. 2004. ص 211.

(2) – شوقي زكرياء الصالحي. الجرائم المتصورة بالنسبة لعملية التلقيح الصناعي. دط. العلم والإيمان للنشر. دت ن. ص 23.

كتبت ماري ورنك Mary Warnock * قائلة: "إنه من الأفضل أن نستبعد مفهوم الشخص كلية من الموضوع لأنه مفهوم مربك ومشوش ومسهب في الوقت نفسه. إن السؤال: هل هو شخص؟ ما هي إلا صيغة أخرى للسؤال: هل يمكن أن أفعل به ما أشاء؟"[1].

نعم... إنه الدافع وراء طرح السؤال، إنه إيجاد المسوغات التي تمكن الباحث من تطبيق نظرياته دون الشعور بالذنب؛ فإذا قلنا أن "الجنين في مرحلة الخلية الواحدة (أو البويضة المخصبة) لا يعتبر شخصا جديدا لأنه لا يملك أيا من الخصائص التي تربطه بالبشر ولا يعتبر فردا بسبب إمكانية انقسامه إلى فردين"[2] نكون قد أعطينا الضوء الأخضر لاستغلاله فترة أسبوعين على الأكثر. وإن كانت الحاجة الطبية وضرورات البحث العلمي لا تعد هذا استغلالا وإنما انتفاعا خاصة عندما يتعلق الأمر "بالخلايا الجذعية وفوائدها"[3].

إن الأمر يزداد تعقيدا كلما تطور الجنين حيث تعرض صور معينة تنتظر اتخاذ قرار بشأنها، فإذا تعارضت حياة الأم وحياة الجنين أي إذا كان الحمل خطرا على صحة الأم، فهل تقدم حياتها على حياته؟[4] وإن أوضح الكشف المبكر أن هذا الجنين مشوه أو معاق، فهل يجوز إسقاطه تجنيبا للأسرة والمجتمع رعاية هذا الطفل؟

إن الإجهاض لم تتوقف أسبابه عند هذا الحد، بل تجاوزتها إلى الإجهاض الانتقائي في حال تعدد الأجنة

وحتى الإجهاض الاختياري والذي يكون دون سبب أو يكون بسبب جنس المولود أو بسبب تشوه بسيط وفي جميع هذه الحالات تحتاج وضعية الجنين إلى حماية قانونية وشرعية كفيلة بالحفاظ على كرامته.

---

*فيلسوفة أسندت لها الحكومة البريطانية سنة 1982 مهمة تأسيس لجنة تقوم بدراسة المشكلات المرتبطة بموضوع الإخصاب الصناعي وعلم نمو الجنين من زاوية أخلاقية وقد سميت اللجنة باسمها.

عن: ناهدة البقصمي. المرجع السابق. ص 21.

(1) – المرجع نفسه.ص 123.

(2) – محمد الربيعي. الوراثة والإنسان. سلسلة عالم المعرفة.الكويت. أفريل 1986. العدد 100. ص 148.

(3) – أنظر الملحق المتعلق بقرار المجمع الفقهي الإسلامي المنعقد سنة 2004 بشأن الخلايا الجذعية.

(4) – محمد علي البار. المرجع السابق. الصفحة نفسها وما قبلها.

المبحث الثالث:

مفهوم الشخص من خلال بعض الممارسات البيوطبية الحديثة.

(أثناء وفي نهاية الحياة)

المطلب الأول:التجريب على البشر.

الفرع الأول:الصناعة الدوائية والتجريب على البشر.

الفرع الثاني:التجارب على الجملة العصبية وتغيير السلوك.

المطلب الثاني:نقل وزرع الأعضاء.

الفرع الأول:التبرع بالأعضاء والمتاجرة بها.

الفرع الثاني:زراعة الأعضاء الحيوانية للبشر.

المطلب الثالث:الموت الرحيم.

الفرع الأول:الموت الرحيم...رحمة.

الفرع الثاني:الموت الرحيم...قتل.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: التجريب على الإنسان.

الفرع الأول:الصناعة الدوائية والتجريب على الإنسان.

إن تجريب العلاجات الدوائية على الإنسان يكون ضروريا عندما لا تكون نتائجه على الحيوان ذات مصداقية* ولأن آ ثار هذه العلاجات على العضوية البشرية تختلف عنها على أي عضوية أخرى مهما كانت درجة التقارب الوراثي بين العضويتين** وقد تطورت الصناعة الدوائية لتطمح إلى إنتاج "الأدوية الذكية" حيث يوافق كل دواء منها عضوية الشخص الذي وجه إليه حسب جينومه، ثم أنه يعالج دون أعراض جانبية.

إن الذي يهمنا في موضوع التجريب على الإنسان ليس التجربة وإنما محلها وهو الإنسان وقد مر بنا نص رسالة باستور*** الذي تحمس فيه لتجريب دوائه ضد داء الكلب على المحكوم عليهم بالإعدام، وقد سبق باستور كلود برنار إذ رأى "أن ظواهر الحي تحتاج في سبيل بحثها إلى الولوج إلى داخل العضويات الحية عن طريق إجراءات التشريح على الحي(La vivisection)"[1]"وأن التجارب التي يمكن محاولتها على الإنسان يجب أن تؤدي إلى الخير ولا تؤدي إلى ضرر، وكأن كلود برنار أو غيره يستطيع أن يوجد الحد الفاصل بين الضار والبريء [والحقيقة] أن كل طبيب يسر لنفسه أن التجارب [وحتى العلاج] لا تجرى إلا مصاحبة بالارتعاش والعرق"[2].

اتخذ التجريب على البشر إطارا قانونيا منذ معاهدة نونبرغ (1947) حيث وضعت له مجموعة شروط أهمها الموافقة الواعية من قبل العينة محل التجريب بعد اطلاعها على ظروف التجربة وآثارها فيما بعد.

أما التجريب في صورته اللاأخلاقية فيظهر عند تطبيقاته على من يعدهم الباحثون أدنى مرتبة من البشر كالمجانين والمسجونين والمحتضرين وحتى الفقراء والجهلة وكأن هؤلاء فئران

---

*قد تتعاكس نتائج التجارب على الإنسان والحيوان فتصبح المقاربة بينهما مستحيلة فاختبارات سمية التبغ مثلا بالنسبة للأرانب لا تظهر أي مؤشرات إيجابية بينما تمثل هذه المادة مصدرا لكثير من أمراض الإنسان معظمها سرطانية.

**درجة الاختلاف بين الإنسان والفأر على المستوى الوراثي هي 1% فسبحان الله !

***أنظر هامش الصفحة 56.

(1) – رشيد دحدوح. المرجع السابق. ص 358.

(2) – جورج كانغيلهم. دراسات في تاريخ العلوم وفلسفتها. ترجمة محمد بن ساسي. ط 1. المنظمة العربية للترجمة. بيروت. 2007. ص 559-560.

تجارب أو (Cobaye)* وحجتهم في ذلك خدمة العلم والبشرية المستقبلية وأنه لا مفر من التضحية بفئة قليلة لمصلحة الأكثرية. وهنا نتساءل: هل فقدان الحرية يخرج من دائرة الأشخاص؟ وهل انخفاض نسبة الذكاء يجعل الفرد تحت–شخص؟ وهل فقدان القدرة الجسمية أو الاجتماعية أو المادية يجعل من الذي كان بإمكانه أن يكون شخصا (كاملا) شبه شخص (Pseudo-personne)؟ فيصبح ممره الهامش وليس الطريق الرئيسي للأشخاص؟ !

إنها عملية أخرى من عمليات الاختزال التي بدأت بالجنين الذي لم يعد مشروعا أبويا وأصبح مشروعا مخبريا إلى الجنين المشوه والمعاق والخارج عن معايير سياسة تحسين النسل، إلى فئات أخرى قد تطالها عملية اختزال مفهوم الشخص.

الفرع الثاني:التجارب على الجملة العصبية وتغيير السلوك

إن الحديث عن الجهاز العصبي هو حديث عن جوهر الإنسان، جوهر شديد التعقيد، كثير التفرع، قوي التأثير وأبسط خلل فيه يؤدي إلى تغيير كبير.

لقد حاول العلماء منذ قرنين من الزمن كشف أسرار الدماغ البشري ومحاولة فهم العوامل التي ينتج عنها السلوك. وبفضل تطور علم التشريح وتقنيات الكشف الطبي، أصبح من الممكن التدخل لعلاج الدماغ سواء بالجراحة أو الأدوية وحتى زرع الأنسجة العصبية؛ هذه الأخيرة التي تستنبت انطلاقا من خلايا جذعية جنينية والتي فتحت أبوابا لعلاج أمراض كان يعتقد بأنها لا تشفى كمرض الزهايمر وباركنسون والشلل والجلطات الدماغية وحتى التخلف العقلي إلا أن التدخل على مستوى الدماغ هو أمر شديد الحساسية، فقد يؤثر على خصائص الشخصية أو وحدة وهوية الشخص أو بعض وظائفه النفسية وحتى الحسية وهذه عوارض العلاج التي تشفع لها الرغبة في التحسن، أما المستهجن في الأمر فهو تحول عمليات التدخل الجراحي أو الكيميائي في الدماغ إلى سياسة يراد بها تغيير سلوكات الأفراد وتوجيههم وفق الرغبة ووفق معايير جديدة للسواء، فقد تصبح الحماسة أو الفضول أو الميل السياسي أو الانتقاد انحرافات

---

* Human Guinea pig=Cobaye humain وقد شبه الإنسان بخنزير غينيا الذي تجرى عليه التجارب. وهذا المعنى فيه تحقير (Péjoration) للأفراد الذين يقبلون بإجراء تجارب عليهم لغرض مادي أو فيه سخرية من أولئك الذين تجرى عليهم التجارب دون علمهم.

عن: Anna Langlois de Hottois et Missa. Ibid. P 191.

سلوكية وأمراضا. وقد ترغب حكومات دول ما في شعب خانع مستسلم سهل الانقياد بينما ترغب أخرى في شعب قوي مقدام مهاب يضحي من أجل وطنه.

لقد سبق وأن استعمل الدواء لتغيير بعض السلوكات فاستعملت المهدئات والمنومات والمنشطات والمخدرات التي غسلت بها الأدمغة كما استعملت أدوية تجدد الثقة بالنفس وتشفى مرض الكآبة كالبروزاك وأدوية توصف للأطفال مفرطي النشاط فتثبطهم مثل الريتالين وغيرها وقد يأتي يوم تحقن فيه الأدوية المسيطرة على السلوك في الغذاء أو تستأصل مناطق في الدماغ تكون مسؤولة عن الإرادة والتفكير أو تثبط الفعالية أو تنشط بتأثير هرموني أو تزرع إلكترودات تضمن التحكم عن بعد وكل هذه أمور واردة وسبقت فيها المحاولات. وكلها، سواء بقيت مشروعات على الورق أو دخلت ميدان التطبيق، تضع أمامنا طرفي مساواة وتصر على ترجيح احديهما على الأخرى: الطرف الذي يغير والطرف الذي يخضع للتغيير. وهنا نعود للتساؤل: على أي أساس يتم الترجيح وعلى أي أساس يكون الأول شخصا والثاني ليس كذلك؟

إنه التدخل الأكثر خطورة على الإنسان، فقد يجد المرء نفسه يوما أنه لم يعد هو من حيث لم يدرك وربما ينقلب السحر على الساحر فتنتج سلوكات غير متوقعة قد يكون لها يد ثقيلة في التغيير إلى الأسوأ. وكل هذا سيكون ضريبة تغيير خلق الله.

المطلب الثاني: نقل وزراعة الأعضاء.

الفرع الأول: التبرع بالأعضاء والمتاجرة بها.

أثارت الحاجة إلى زراعة الأعضاء البشرية سؤالا مبدئيا وهو: هل للإنسان الحق في التصرف في جسده*؟ وانقسمت الآراء إجابة عن هذا السؤال قسمين**: قسم يرى أن الإنسان لا يملك جسمه ومنه فليس له الحق في التبرع بعضو أثناء حياته أو أكثر بعد موته، وقسم يرى بأن فعل التبرع هذا هو قمة التكافل الاجتماعي والشعور الإنساني ومنه فهو يستحق التشجيع والتقدير.

والتبرع قد يكون من الحي إلى الحي سواء كان قريبا أو غريبا بحيث يشمل عضوا لا تتوقف عليه الحياة وهو غالبا الكلية (فالمرء يمكن أن يعيش بكلية واحدة)، ويكون التبرع بين الأحياء دون مقابل مادي وإلا كان بيعا وهو مستنكر وغير جائز أما أن يمنح المتبرع منحة كهدية أو تتكفل به جهة خارجة عن المستفيد بمصاريف العملية والإقامة في المستشفى والمتابعة الصحية في حال حدوث مضاعفات، فلا بأس به.

أما التبرع من الميت إلى الحي فيكون بمجموعة أعضاء يستفيد منها المسجلون على قوائم الانتظار. ولا يتم اقتطاع أعضاء من الميت إلا بعد الحصول على إذن كتابي سجل قبل وفاته*** وبعد أخذ الإذن من أهله الأقرب فالأقرب.

إلا أننا نشير إلى أن أعضاء الميت بعد وفاته مباشرة تبدأ في التحلل والتلف**** لانقطاع التروية الدموية عنها وقد لا يكفي الوقت في بعض الأحيان للاستفادة من أي عضو ماعدا القرنية التي يمكن الاحتفاظ بها لمدة طويلة لعدم احتوائها على أوعية دموية.

وهنا استدعت الضرورة اعتماد مفهوم جديد للموت هو "الموت الدماغي*****" وهو

---

*أنظر كمال الدين بكرو. مدى ما يملك الإنسان من جسمه. مجلة المجمع الفقهي الإسلامي.الصادرة عن رابطة العالم الإسلامي.مكة المكرمة. السنة 6 و7.

**كذلك انقسمت آراء الفقهاء عندنا. أنظر: سعاد سطحي. نقل وزرع الأعضاء البشرية. دط. دار الهدى. الجزائر. 2003. الصفحات 17 إلى 40.

***في السويد وفي فرنسا كذلك كل ميت هو متبرع بالأعضاء إلا إذا صرح قبل وفاته بعكس ذلك.

****يفسد القلب مثلا بعد دقائق من الوفاة والكبد بعد 8 دقائق والبنكرياس بعد 20 دقيقة والكلى بعد 45 دقيقة.

*****يعود التنبيه إلى موضوع الموت الدماغي إلى المدرسة الفرنسية [وذلك سنة 1959] حيث أشار إليه كل من الطبيبين Mollaret و Goulon تحت مسمى (Coma dépassé) [أي الغيبوبة المتجاوزة وهي كاملة ومستمرة].

موت جذع الدماغ (وذلك ما تعتمده المدرسة البريطانية) أو موت المخ والمخيخ وجذع الدماغ (وذلك ما تعتمده المدرسة الأمريكية وتتبعها في ذلك المملكة العربية السعودية). وبموت الدماغ ينتهي الوعي والإدراك والتحكم في وظائف الجسم الحيوية وبه يتقرر الموت ولو كانت الخلايا ما تزال حية بفضل التروية الاصطناعية. جاء في إعلان سيدني 1968 أن " الموت ليس هو تحديد موت الأعضاء المختلفة أو مجموعة الخلايا وإنما المهم التأكد من أن عملية الموت قد وصلت إلى مرحلة لا رجعة فيها مهما استعمل من وسائل العلاج والإنعاش"[1] وإن أغلب* حالات الموت الدماغي التي ترفع عنها أجهزة الإنعاش تموت عضويتها بعد وقت قصير ومهما كان فهو كاف لنقل الأعضاء قبل بداية تحللها. أما الحالات التي تتجاوز مرحلة الإنعاش ويمكنها أن تعتمد على نفسها في عملية التنفس فهي حالات تعيش ما يسمى بالحياة النباتية** (Vie végétative)وهي الحياة نفسها التي أطلقت عند البعض على الحياة الجنينية الباكرة.

بعد هذا الذي قيل نتساءل من جديد: هل يعد مريض الغيبوبة الكلية شخصا؟ وهل يعد المريض في وضع"الحياة النباتية" شخصا وهل يعد الميت (بتشديد الياء) أو الميت*** (بسكون الياء) شخصا؟

فإذا عد الجنين شخصا منذ بداياته الأولى مرورا بكل الحالات على اختلاف مستويات الإدراك عندها واختلاف مورفولوجياتها وصولا إلى المحطة الأخيرة من الحياة وهي الموت المؤكد انتهى كما بدأ شخصا. أما إذا بدأ أقل من شخص فما المانع أنه إذا انتهى يكون بقايا شخص ؟! وكما أعطاه المجتمع الحق في أن يكون شخصا (كما قال الحبابي) فإن له الحق كذلك في أن يسحب منه هذه الصفة.

عن: عمر بودهان. مداخلة بعنوان Prise en charge de la mort encéphalique (التكفل بالموت الدماغي). ندوة أحكام حياة الإنسان. البداية والنهاية. جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية. قسنطينة. فيفري 2010.

(1) – عمر بوفتاس. المرجع السابق. ص 145-146.

*من الحالات المشهورة التي بقيت تتنفس بعد رفع أجهزة الإنعاش عنها حالة الأمريكية Karen Quinlin التي بقيت تسع سنوات إضافية والفرنسي الذي بقي يحتضر سبعا وثلاثين سنة.

**الحياة النباتية: تتميز من جهة بالخروج من حالة الإنعاش واستعادة دورة يقظة-نوم ومن جهة أخرى تتميز بغياب كلي للوظائف العليا(المريض لا يتكلم، لا يستجيب للمثيرات ولا يقوم بأية حركات مترابطة أو موجهة).

عن: Patrick Verspieren. De Hottois et Missa. Ibid. P 391.

***الميت (بتشديد الياء) والمائت للذي لم يمت بعد (المحتضر) والميت (بالسكون) لمن مات.

والنتيجة أن الميت دماغيا هو ميت من جهة ومصدر خصب للأعضاء الحيوية من جهة أخرى والتي يمكن أن تدفع الحياة إلى الأمام عند مجموعة أخرى من "الأشخاص".

إن كل الذي قيل يعد قانونيا أو على الأقل لا ينفذ إلا بعد الإذن القانوني أما الذي سيأتي فهو عين الخروج عن القانون هو الجريمة في أبشع صورها. إنه تجارة الأعضاء، تجارة رأس مالها سرقة البشر واقتطاع أعضائهم وبيعها لجهات لا تكترث لمصدرها.

وفيما يلي تقرير صادر عن المؤتمر الدولي لأخلاقيات زراعة الأعضاء المنعقد بمدينة أوتاوا بكندا في الفترة الممتدة بين 20 و24 أوت 1989:

"إن بعض العصابات تستخدم الأطفال والقصر والمصابين بتخلف عقلي كمصدر لزرع الأعضاء وإن هناك تجارة عالمية في هذا الصدد تدور في الخفاء. وإن ما يدل على صدق بعض هذه التقارير على الأقل، وجود حالات كثيرة من تزوير شهادات الميلاد وتزوير جوازات ووثائق السفر ووجود مراكز خاصة لهؤلاء الأطفال المخطوفين تسمى"بيوت التسمين" حيث ينمى الأطفال الرضع حتى يتم نمو أعضائهم ثم تؤخذ منهم تلك الأعضاء، وتتم في بعض الأحيان جرائم قتل متعمدة ربما بالاتفاق مع بعض المستشفيات لأخذ الأعضاء وهي في حالة جيدة. وقد تم الكشف عن وجود أطفال بالغين مقبورين وعند فحصهم تبين عدم وجود بعض الأعضاء الهامة التي تدل على أنها نزعت منهم قبل وفاتهم (أي قبل قتلهم) والأقطار المتهمة التي نشرت عنها تقارير اللجنة العالمية لمهنيين الصحيين وتقارير صحفية متعددة هي: جواتيمالا، هندوراس، الأرجنتين، البرازيل (وجميعها في أمريكا اللاتينية) والهند وبنغلاديش وسيرلانكا وتركيا. أما الذين يتلقون هذه الأعضاء فهم من أمريكا الشمالية وأوروبا وبعض مواطني الشرق الأوسط"[1].

بهذا أصبح الإنسان سلعة (Une marchandise) يجزأ ويباع، أصبح كقطع الغيار التي تشترى من السوق السوداء، أصبح وسيلة وغيره غاية.

[1] – محمد علي البار. الموقف الفقهي والأخلاقي من قضية زرع الأعضاء. ط 1. دار القلم. دمشق. الدار الشامية. بيروت. 1994. ص 190-191.

إن هذه التجارة هي أكثر خطورة من غيرها من أنواع التجارة المحظورة، إنها تزيد على مرارة الخطف ثم القتل مرارة التمثيل والتشويه، ولهذا فإن الجهات القانونية تحاول* الحد من هذه الظاهرة، كما أصبح يوصى بإجراء عمليات نقل وزراعة الأعضاء في المستشفيات العمومية دون الخاصة.

الفرع الثاني: زراعة الأعضاء الحيوانية للبشر Xénogreffe.

سخر الحيوان للإنسان منذ بدء الخليقة فانتفع منه بالغذاء والدواء وغيرهما؛ واستعان به في تطوره العلمي فكان مادة التجريب الأولى وحديثا أصبح ينظر على أنه أيضا مصدر أعضاء يمكن أن تعوض أعضاء الإنسان التي أتلفها المرض أو الحوادث. ومع تطور عمليات الزرع وزيادة نسبة نجاحها بفضل الأدوية الكابحة للمناعة، ومع ما تعد به عمليات التحوير الجيني للخلايا الجنينية وعمليات الاستنساخ العلاجي التي تتم على مستوى الخلايا الجذعية للأجنة الباكرة (في مرحلة الخلايا المتعددة في الأيام الأولى بعد التلقيح) يطمع الإنسان في أن يجعل الأعضاء والأنسجة الحيوانية تحمل الخصائص البشرية ومنه يتم زرعها دون إشكاليات وتخف بذلك الضغوطات على "جثث الموتى دماغيا" وتتم السيطرة على السوق السوداء للأعضاء البشرية.

لقد تمت محاولات أولى لنقل وزرع أعضاء حيوانية كالقلب والبنكرياس وأنسجة كصمامات القلب إلا أن الحيوان الذي يعتمد عليه أكثر في هذا المجال هو الخنزير، الأمر الذي يطرح إشكاليات أخلاقية على عدة مستويات منها:

1- بالنسبة لنا نحن المسلمين فلحم الخنزير محرم أكله ولا ينتفع منه في التداوي إلا في حالة الضرورة القصوى إذا لم يوجد بديل**.

2- تقر الدول الغربية بأن الخنزير مزرعة كبيرة للبكتيريا والطفيليات والفيروسات فماذا لو نقل عنه عضو وجلب معه من الأمراض ما كان الإنسان في غنى عنها؟

---

*نشر في صحيفة مصرية سنة 1987 أنه تم إلقاء القبض على امرأة شقراء يونانية في مطار الخرطوم بصحبتها طفل سوداني وبعد التحقيق معها اعترفت بأنها تنتمي إلى عصابة تقوم بسرقة الأطفال من دول العالم الثالث وتبيعهم في أوروبا، تقوم بخنقهم بالغاز(بالتخدير به) ثم تؤخذ أعضاؤهم لمصلحة المرضى. والغريب في الأمر أنه تم الإفراج عن المرأة دون محاكمة تحت ضغوط أجنبية !

عن: محمد علي البار. المرجع نفسه. ص 195.

**أنظر الملحق الخاص بقرار المجمع الفقهي الإسلامي بشأن حكم استعمال الدواء المشتمل على شيء من نجس العين.

3- إن التدخل الجيني في جينوم الحيوان قد ينتج عنه سلالات مشوهة وهذا إيذاء لهذا المخلوق يزيد بشاعة بقتله الذي لا بد منه حينذاك.

4- كيف ستكون صورة الذات لإنسان يحمل عضوا حيوانيا؟ حتى وإن كان الزرع حلا طبيا يحميه من الهلاك، فإنه سيظل يشعر بأنه لم يعد إنسانا في كله وكأنه أصبح (Manimal) وهذا الوصف أطلقه العابثون بالجينات الراغبون في خلط الجينوم البشري بالحيواني وقد حدثت فعلا محاولات الخلط إذ "تم تلقيح بويضة فأر بنطفة بشرية، غير أن البرنامج الوراثي للفأر التهم البرنامج الوراثي للإنسان لأن انقسام كروموزومات الفأر كانت أسرع"[1].

إن رد فعل بعض الممارسين في مجال تطوير زراعة الأعضاء تحقر هذه الاعتراضات لأن مصلحة الإنسان حسبهم تذلل لها كل العراقيل. أما الانشطار النفسي الذي قد يعاني منه متلقي الزرع فمسألة وقت سينقضي بمجرد تحقيق نسب أعلى من النجاح ومنه تعميم هذا الإجراء والتعميم وحده كفيل بتحويل اللاطبيعي إلى الطبيعي.

أما رد الفعل الشرعي فيتنوع بين:

- القول بالتحريم لكرامة الإنسان ورفعته خصوصا وأن العضو المراد زرعه من حيوان نجس.
- القول بإمكانية "الزرع المؤقت" لتجنب التهلكة.
- الموازنة بين الإيجابيات والسلبيات والاختيار بعد الترجيح.

(1) - يسري رضوان. المرجع السابق. ص 136.

المطلب الثالث: الموت الرحيم.

الفرع الأول: الموت الرحيم...رحمة.

الموت الرحيم (Euthanasie)أو الموت الجيد أو الموت السهل أو القتل بدافع الشفقة هي كلها مسميات لإجراء واحد هو المساعدة على الموت لمريض لا يرجى شفاؤه (كما يطبق على المولودين حديثا من المشوهين والمعاقين إعاقات شديدة). وقد صنف كما سبقت الإشارة إلى موت رحيم سلبي وآخر إيجابي وإن كان أغلب المنظرين لا يصنفون الموت الرحيم السلبي ضمن مسمى الموت الرحيم لأن كل ما يتم فيه هو إيقاف علاج لا نفع منه، وهو بشكل آخر رفض للإصرار على مواصلة العلاج Acharnement thérapeutique، الذي يزيد مدة عذاب المريض كما يرى المناهضون له.

أما الموت الرحيم الإيجابي فهو تدخل طبي لإنهاء حياة ويكون غالبا باستعمال الأدوية. يقدم المناصرون لهذا الإجراء والذي يرون فيه"الرحمة " المبررات التالية للقيام به:

1- الموت حق يمنح للمريض الذي يطالب به في حال عدم احتماله لمعاناة المراحل الأخيرة من حياته.

2- الموت ما هو إلا نتيجة ثانوية غير مقصودة لذاتها إنما الفعل المقصود هو تخفيف الألم.

3- "في هذا الإجراء يتم احترام ثلاثة مبادئ:

أ- نوعية الحياة Qualité de la vie؛

ب- الاستقلالية الذاتية* Autonomie؛

ج- الكرامة Dignité ." [1]

فبالنسبة لنوعية الحياة (وهو تيار قائم بذاته في مجال البيوإتيك ويقابل تيار قدسية الحياة) فالمقصود بها أن الحياة التي لا أعيشها كما ينبغي (لها ولي) لا داعي أن أعيشها؛ أي أن المريض والعاجز والمعاق هم أفراد تنخفض قيمة حياتهم تبعا لانخفاض نوعيتها.

---

* Autonomie أصلها Autonomos وهي مكونة من قسمين Auto :الذاتي و nomos: قانونه.

[1]- Dominique Lecourt. Dictionnaire de la pensée médicale. P 459.

أما الاستقلالية الذاتية فتعطي الحق في الاختيار وتلزم باحترام هذا الحق.

أما الكرامة فهي الميزة العليا للشخص والتي يجب أن يحافظ عليها والمحافظة عليها بالنسبة لمريض في وضع حرج تكون باختيار الموت تجنبا لوضع العاجز ووضع العالة معا.

4- المريض في مراحل حياته الأخيرة يكلف الأسرة والدولة مصاريف كثيرة دون أن يرجى شفاؤه فلماذا لا يختصر طريقه وتوفر مصاريفه لغيره؟

5- إن واجب الطبيب هو معالجة المريض...نعم. لكن من واجبه كذلك تسهيل الموت له لأن الهدف في النهاية هو راحته.

من الناحية الفلسفية يبدو هذا الطرح قابلا للنقاش وقد يقنع عددا لا بأس به من الناس خاصة وأن احتمال الألم واحتمال نظرة الشفقة في أعين الآخرين هي تجارب لا يريد أحد أن يخوضها في حين أن عددا آخر كذلك سيرفض هذا الإجراء تمسكا بالحياة لآخر لحظة واعتقادا منه بأن أبسط ما يمكن تقديمه للمريض هو مساعدته والتخفيف عنه ودعمه بدافع القرابة والمحبة والإنسانية.

أما من الناحية الشرعية فالقول واحد ليس فيه استدراك ولا استثناء فالحياة التي لم يكن لك يد في منحها ليس لك الحق في انتزاعها وإن فعلت فهو القتل.

الفرع الثاني: الموت الرحيم...قتل.

تنظر الشرائع الدينية إلى "الموت الرحيم" على أنه جريمة قتل مقصودة. فالكاثوليكية والأورثدكسية واليهودية التقليدية ترى بأن الحياة منحة ربانية (Don de Dieu) ولا يجوز التدخل لإنهائها. كما أن ديننا الإسلامي يحرم هذا الفعل تحريما مطلقا لأنه قتل نفس بغير وجه حق، قال تعالى" **مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ** "[1].

أما في مجال البيوإتيك فيقف تيار قدسية الحياة Sacralité de la vie موقف المعارض لهذا الإجراء، فالحياة حسبه مقدسة أينما كانت وكيفما كانت نوعيتها.

[1] – سورة المائدة الآية 32.

وفيما يلي بعض الأبعاد السلبية لهذه الممارسة:

1- إن تقبل فكرة قتل المريض الميؤوس منه تحيل إلى تنفيذ هذا القتل حتى دون طلب منه، كما يمكن تنفيذه على المولودين بتشوهات أو إعاقات بسيطة*.

2- قد تتوسع دائرة المطالبة بالموت من المريض مرضا خطيرا أو المسن العاجز الذي لا يتحمل الألم إلى المريض النفسي واليائس والفاشل وغيرهم وهنا يصبح الانتحار مشروعا.

3- عندما يصبح الطبيب المؤمن على حياتنا قاتلا فإن مفاهيم اجتماعية حساسة ستختل وتضطرب.

4- عندما يطالب المريض بالموت فإن دافعه ليس فقط عدم احتماله للآلام والمعاناة وإنما هناك دوافع أخرى قد تكون هي الأسباب الحقيقية لرغبته في الانسحاب من الحياة ومنها:

أ- إشفاقه على أهله ورغبته في رفع الحمل عنهم أو العكس أي رغبته في اهتمام أكثر من طرف مقربيه ومنه تكون مطالبته بالموت هي رغبة تنتظر رد الفعل العكسي أي إشعاره بأنه مهم بالنسبة لهم وهذا الدعم النفسي كفيل لوحده بتخفيف آلام كثيرة وبالحمل على تقبل المريض لوضعه وإن معظم العجزة والمرضى والمعاقين ينظرون لأنفسهم بإيجابية إذا وجدوا هذه النظرة في أعين الآخرين تجاههم.

ب- سوء المعاملة داخل المستشفيات، حيث أن العاملين في هذا القطاع يعرفون المريض لا الشخص ويتعاملون معه كملف صحي لا كتاريخ نفسي واجتماعي.

5- إن قتل الرحمة هذا عمل لا إنساني في حقيقته "ظاهره فيه الرحمة وباطنه فيه العذاب...فالدافع إليه هو التخلص من العناية بمريض في حالة صحية حرجة تتطلب رعايته مالا ووقتا وجهدا بدنيا ونفسيا أو معوقا يسبب ضغوطا مادية واجتماعية لعائلته...فهو هروب من واجب إنساني، ثم تبرير ذلك تبريرا إنسانيا"[1].

---

* صرح شاهد عيان (طبيب أطفال) بان مواعيد المتابعة الصحية التي تحدد للمنغوليين (Les mongoliens) في مستشفياتنا تحدد بآجال بعيدة توقعا لموت هؤلاء الأطفال ومنه تجنبا للتكفل بهم، وهو تطبيق لموت الرحمة بطريقة غير مباشرة.

(1) - أمل العلمي. المرجع السابق.ص 32.

6- قد يشعر المسنون والمرضى الذين يعانون الألم ولكنهم يحتملونه بأنهم غير مرغوب فيهم لأنهم آثروا الحياة بصعوبتها على اختيار الموت.

إن المعاناة الصحية في مراحل الحياة الأخيرة هي منحة وليست محنة رغم قسوتها على النفس ورغم أنها المحطة الأخيرة في الحياة بالنسبة لهذا المريض إلا أنها عند من يؤمن بما وراءها يعلم أنها فرصة لزيادة رصيده بالصبر والرضا، فرصة ربما ستجمع له ما لم يحصله طيلة حياته وهو صحيح معافى.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

خلاصة:

إننا نلحظ صراعا واضحا بين من يلتزم بمفهوم شامل غير مشروط للشخص بمنحه لأي كائن بشري مهما كانت نوعية حياته أي مهما كان ترتيبه على سلم الصحة العقلية والبدنية، مهما كانت درجة استقلاليته وقدرته على اتخاذ القرارات ومهما كانت حريته أمطلقة أم مقيدة. إن هؤلاء يرفضون الاستهانة بحدود الوجود البشري، يرفضون فتح مداخل ولو ضيقة لأنها ستمكن من الاحتلال الكلي فيما بعد، ستمكن من استعباد جديد هو استعباد للبشرية كلها وليس لفئات فقط كان ينظر إليها على أنها أدنى وأقل.

في مقابل هؤلاء، ينتفض آخرون ضد هذا التزمت والجمود، ضد عرقلة سير البحث العلمي، ضد من يريدون التقدم ولا يقدمون أي تنازلات. إن هذا الفريق الثاني لا يتأخر في اختزال مفهوم الشخص كلما أمكن ذلك فكل عملية اختزال توفر مادة خصبة للبحث، بحث ينتفع به الجيل الحالي والأجيال القادمة، وهذه المنفعة لا بد أن يكون لها ثمن. إلا أن الذي يدفعه هم من ليسوا أشخاصا لصالح أشخاص اليوم أو أشخاص الغد.

وفيما يلي تصوران لمفهوم الشخص يوضح الأول كيف تتناسب قيمة الشخص طرديا مع درجة النمو والكفاءة العقلية والبدنية فترتفع الأولى بارتفاع الثانية والعكس صحيح. ويوضح الثاني تدرج المفهوم في شكل هرمي اختزالي يؤدي مرحلة بعد أخرى إلى تضييق "قاعدة الأشخاص".

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

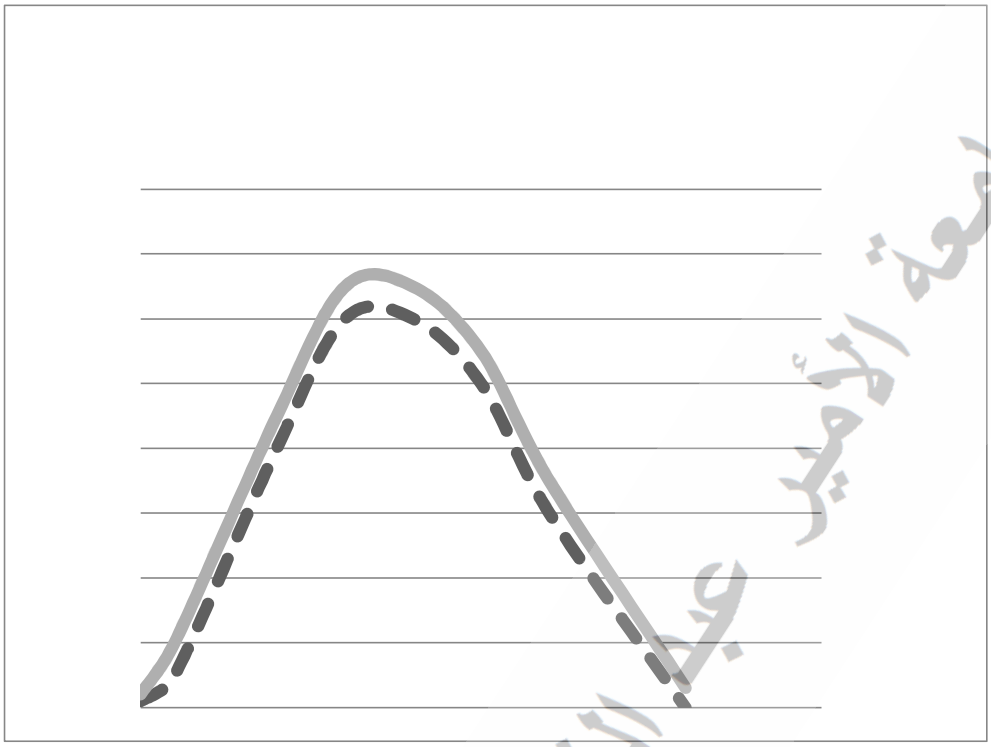

نمو الفرد

قيمة الشخص

يمثل هذا المنحنى المزدوج تصورا للقيمة التي تمنح للشخص، حيث تزداد بتزايد شبابه وقدرته وسلامته وتتناقص تدريجيا إلى مراحل الشيخوخة ثم الموت.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

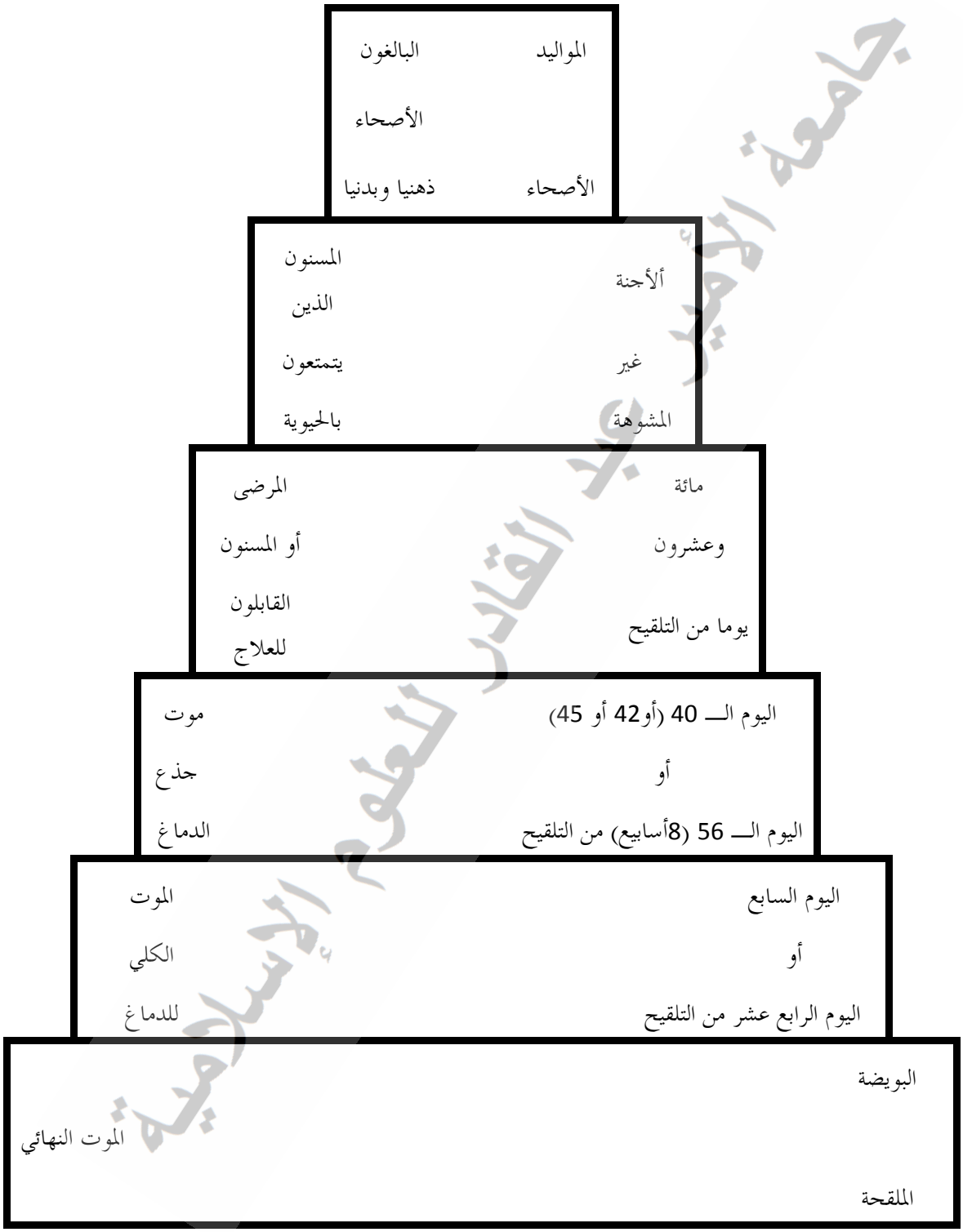

هرم اختزالي تتقلص فيه فئة الأشخاص من القاعدة إلى القمة

الفصل الثالث:

نظرة الأخلاق الإسلامية لمفهوم الشخص في البيوإتيك

تمهيد.

المبحث الأول: الأخلاق الإسلامية، تعريفها، أسسها وعلاقتها بمقاصد الشريعة.

المبحث الثاني: الإنسان...من المنظور الإسلامي.

المبحث الثالث: موقف الأخلاق الإسلامية من الممارسات البيوطبية الحديثة على الكائن البشري.

خلاصة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تمهيد:

في مقابل المنظومة البيوإتيقية تقدم الأخلاق الإسلامية نفسها وتعرض بعضا من مادتها الخصبة، بدءا بما تستند إليه لضبط السلوك وهو الوحي إلى علاقتها بواحدة من العلوم الشرعية التي تعد حلقة وصل بينها وبين علم الفقه.وهي مقاصد الشريعة، حيث أن معظم القضايا المطروحة في مجال البيوإتيك من ممارسات بيوطبية وتطبيقات تكنولوجية على الكائن الحي، هي قضايا تجد أحكامها في فقه النوازل وعليه يكون الحكم الخلقي في الإطار الإسلامي حتى على مستجدات العصر، نابعا من الوحي، مستندا إلى الاجتهاد الذي لا يغني عنه الاعتقاد.

ولما كان الإنسان أو الشخص هو محل الجدل الأول فيما طرأ في مجال العلم والتقنية، حتى صار يجزأ إلى مراحل يبدأ فيها كشخص كامن إلى شخص كامل إلى بقايا شخص، كان لزاما علينا الإشارة إلى مكانة الإنسان في منظومتنا الإنسانية وهي مكانة تتأرجح بين العزة والعزة، فالإنسان في الإسلام مكرم وهو مكرم ومكرم وهو مكلف، وهو متكامل ذو قيمة لا تعلو عليها قيمة بين مخلوقات الكون كما أفاض في ذلك النجار، وهو متجاوز للمادة منفصل عنها كما رد بذلك المسيري على من يفككون الإنسان إلى مجرد عناصر عضوية وهو المخلوق الذي يجد إضافة إلى عزته في الإسلام، حمايته والذود عنه وحفظ كرامته منذ تخلقه إلى انتهاء عمره.

المبحث الأول:

الأخلاق الإسلامية: تعريفها، أسسها وعلاقتها بمقاصد الشريعة.

المطلب الأول:تعريف الأخلاق الإسلامية وأسسها.

الفرع الأول: تعريف الأخلاق الإسلامية.

الفرع الثاني:أسسها.

المطلب الثاني:علاقة الأخلاق الإسلامية بمقاصد الشريعة.

الفرع الأول:تعريف مقاصد الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني:علاقة الأخلاق الإسلامية بالمقاصد.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: تعريف الأخلاق الإسلامية وأسسها.

الفرع الأول:تعريف الأخلاق الإسلامية.

أ- تعريف الأخلاق:

1- الأخلاق لغة: جمع خلق وهو الدين والطبع والسجية وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها[1].

2- اصطلاحا: هي العلم بالفضائل وكيفية اقتنائها ليتحلى بها الإنسان والعلم بالرذائل وكيفية توقيها ليتخلى عنها والإلمام بقواعد السلوك الإنساني وبالمقياس الذي تقاس به أعمال الإنسان الإرادية فيحكم عليها بأنها خير أو شر مع تحديد الجزاء لكل منهما والغاية التي تتوخاها الأخلاق من كل ذلك هي تحقيق السعادة النفسية والطمأنينة القلبية للإنسان وتهيئة الحياة الآمنة والعيشة الراضية له في حياته الآجلة والعاجلة، أما موضوعها فهو أعمال الإنسان الإرادية الصادرة عن تفكير وروية[2].

وتنقسم الأخلاق إلى قسمين:- قسم نظري يبحث في المبادئ الكلية التي تستنبط من الواجبات الفرعية كالبحث عن حقيقة الخير المطلق وفكرة الفضيلة وعن مقاصد العمل البعيدة وأهدافه العليا ونحو ذلك.

- وقسم عملي يبحث في أنواع الملكات الفاضلة التي ينبغي على الإنسان أن يتحلى بها ويمارسها في حياته العملية اليومية مثل الصدق والأمانة والعفة والعدل وغيرها[3].

وفيما يلي تفرقة قدمها البعض بين فلسفة الأخلاق وعلمها.

ب- فلسفة الأخلاق وعلم الأخلاق:

- فلسفة الأخلاق Moral philosophy* : تهتم فلسفة الأخلاق بدراسة ما ينبغي أن يكون

---

(1) - ابن منظور. لسان العرب. المجلد العاشر. ص 104.

(2) - محمد بيصار. العقيدة والأخلاق وأثرهما في حياة الفرد والمجتمع. ط 2. مكتبة الأنجلو-المصرية. 1970. ص 197-198.

(3) - محمود حمدي زقزوق.المرجع السابق. ص 18.

*سبق وان أشرت في هامش ص 9 إلى بعض التفرقة بين لفظي Ethique،Morale.

عليه السلوك الإنساني ولذلك فهي تنصب على الضمير والنية وليس على السلوك الظاهر، إذ أن النية والقصد والإرادة هي موضوع الحكم في فلسفة الأخلاق فمتى حسنت حكمنا بخيرية العمل ومتى ساءت حكمنا بشريته دون اعتبار لنتائج العمل في ذاتها. ومن ثم كانت أحكامها الأخلاقية معيارية وتقويمية.

– علم الأخلاق Ethics:يقوم علم الأخلاق على الرصد الاستقرائي لعادات الشعوب وقيمها وتقاليدها. ومعنى هذا أنه علم موضوعي يهتم بدراسة ما هو كائن بالفعل وحقيقي أي ينصب على تقرير الواقع فحسب* ومن ثم كانت أحكام علم الأخلاق أحكاما وصفية وتقريرية ونسبية[1].

ج– الأخلاق الإسلامية:

هي عبارة عن المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنساني التي يحددها الوحي لتنظيم حياة الإنسان على نحو يحقق الغاية من وجوده في هذا العالم على الوجه الأكمل والأتم ويتميز النظام الإسلامي في الأخلاق بطابعين الأول إلهي والثاني طابع إنساني [2]. فالأول يوجه ويضبط والثاني يتجه وينضبط. والأخلاق الإسلامية منظومة متكاملة تامة شاملة أبدية لا يبحث فيها الفرد ضالته إلا وجدها ولا يكف اضطراب القلب إلا بطمأنتها ولا يلتئم شتات النفس إلا بضمتها ولا يركن العقل إلا لحججها ولا ولن تضاهيها منظومة أخرى ولو تفنن مبدعوها.

الفرع الثاني: أسسها.

تستند الأخلاق الإسلامية على عدة أسس صنفت إلى أساس عقدي وأساس عملي وأساس جزائي وآخر نفسي**.

---

*تمثل الآيات التي تتعلق بالأخلاق في القرآن ربع آيات القرآن تقريبا صنفها الإمام الغزالي إلى:

قسم يتصل بالأخلاق النظرية وعددها 764 آية؛

قسم يتصل بالأخلاق العملية والسلوك وعددها 741آية.

عن: محمد منير مرسي. الأخلاق في الإسلام. ط 1. عالم الكتب. مصر. 1998.

(1) – فائزة أنور شكري. المرجع السابق. ص 77–79.

(2) – محفوظ علي عزام. الأخلاق في الإسلام بين النظرية والتطبيق. ط 1. دار الهداية. 1986. ص 14–15.

**اعتمدت في هذا التصنيف على كتاب:

كايد قرعوش، خالد القضاة، عبد الرزاق أبو البصل وآخرون. الأخلاق في الإسلام. ط 2. دار المناهج. عمان. 2001. ص 27.

1- الأساس العقدي: جعل الإسلام العقيدة أساسا للخلق السليم القويم وإن الآيات والأحاديث الذي تذكر بالعامل الإيماني قبل الدعوة إلى الخلق الإسلامي كثيرة منها قوله تعالى:" **قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ (4) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (5) إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (6) فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (7) وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ (8) وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (9)**" [1].

وقوله تعالى:" **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ** "[2].

وقوله صلى الله عليه وسلم:"لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتنهبها وهو مؤمن"[3].

2- الأساس العلمي: لقد كان ذكر جذر "علم" وما يشتق منه من أكثر ما ورد في القرآن الكريم* والعلم يرتبط بالإيمان والعمل على حد سواء وقد فاضل الله بين من يعلم ومن لا يعلم:

قال تعالى:" **أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ** "[4].

إن العلم الحديث يؤكد من يوم لآخر على قيمة من القيم الأخلاقية التي دعت إليها شريعتنا الإسلامية، مثال ذلك:

- فائدة التعفف: وإنا نشهد على خطورة الأمراض التي أدت إليها الإباحية في الغرب

---

(1) - سورة المؤمنون الآية 1-9.

(2) - سورة الحجرات الآية 12.

(3) - رواه البخاري في كتاب المظالم والغضب. باب النهبى بغير إذن صاحبه. رقم الحديث 2475. ص 290.عن صحيح البخاري ترقيم وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي.ط1 دار ابن الجوزي.القاهرة.2010.

*أنظر محمد فؤاد عبد الباقي. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. دط. دار الحديث. القاهرة. 1943. ص 469 إلى 481.

(4) - سورة الزمر الآية 9.

وأولها مرض السيدا.

– فائدة التوسط: في الأمور جميعها بالنسبة للفرد أو الجماعة أو الدولة فالهلاك بالإفراط أ والتفريط.

3- الأساس الجزائي: ورد لفظ "جزى" في القرآن الكريم بمعنى الثواب أو العقاب ففي معرض الثواب نجد مثلا:

قوله تعالى:" **وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا** "[1].

وقوله تعالى:" **وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ** "[2].

وفي معرض العقاب، نجد مثلا:

قوله تعالى:" **ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ** "[3].

وقوله تعالى:" **تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ** "[4].

إن للجزاء بالثواب أو العقاب أثره في النفس فهو يشحن الإرادة ويدفع للتقدم طمعا أو خوفا وإن تركت النفس دون تذكير ودون ترغيب أو ترهيب فإنها تركن إلى ما تستسهله من الدنيا وبه يكون ضياعها.

3- الأساس النفسي:

لا توجد توجيهات نفسية أعمق ولا أوسع ولا أشمل لحالات البشر على اختلافهم بين بعضهم وعلى اختلاف حالات الواحد منهم مثل تلك التي نجدها في كتابنا الخالد وسنة نبينا المجيدة.

في دستورنا الرباني بيان لأصل الإنسان ونشأته وأحواله في الدنيا ومآله في الآخرة، فيه

---

[1] – سورة الإنسان الآية 12.

[2] – سورة الأنعام الآية 84.

[3] – سورة سبأ الآية 17.

[4] – سورة الأحقاف الآية 25.

تنظيم لعلاقات الأفراد داخل الأسر وداخل المجتمع وبين الأمم.

في قرآننا وسنة نبينا توجيهات لأدق تفاصيل الحياة وحتى تفاصيل العيش*، فيهما هندسة حياتية يشكل فيها سلوك المسلم الحق أبهى التصميمات، تصميمات لا تبلغ فنيتها علوم نفس ولا اجتماع ولا نظريات سلوكية تبحث لها عن مبررات الفعل بين الوراثة والبيئة لتدفع بالمسؤولية بعيدا خارج الذات؛ في حين أنها (أي المسؤولية) عند المسلم المستقيم حاضرة في كل ما يقوم به أو ينوي القيام به، بها يكون موجودا بالفعل وعليها يتلقى الثواب أو العقاب بإنصاف وعدل.

أنظر مثلا لخاتمة سورة الفرقان كيف تصف من شرفوا بالنسبة إلى الرحمان.

قال تعالى:" **وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا (63) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا (64) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (65) إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (66) وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا (67) وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (68) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (69) إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (70) وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا (71)**

وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (72) وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا (73) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (74) أُوْلَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا (75) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا(76)" [1].

وانظر إلى حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:" لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"[2] أليست فيه قاعدة عظيمة تخدم الفرد والمجتمع؟ تخدم الفرد بتنقية قلبه من الحسد والبغضاء وتخدم المجتمع بجعل كل أفراده سواء.

---

*أقصد بالعيش هنا: عناصر الحياة البيولوجية من أكل وشرب ونوم وغيرها. أما الحياة فأقصد بها مستوى أعلى من التفاعل والفاعلية.

[1] – سورة الفرقان الآيات 63-76.

[2] – رواه البخاري في كتاب الإيمان باب (من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه). رقم الحديث 13 ص 12.

إنها القيم المتعددة التي تجتمع في كلام جامع مانع، كلام ما بلغ بلاغته غيره.

المطلب الثاني: علاقة الأخلاق الإسلامية بمقاصد الشريعة.

الفرع الأول:تعريف مقاصد الشريعة.

أ- تعريفها: هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية والمترتبة عليها سواء كانت تلك المعاني حكما جزئية أم مصالح كلية أم سمات إجمالية وهي تتجمع ضمن هدف واحد هو تقرير عبودية الله ومصلحة الإنسان في الدارين[1].

ب- موضوعها: بيان وعرض حكم الأحكام وأسرار التشريع وغايات الدين ومقاصد الشارع ومقصود المكلف ونيته وغير ذلك[2].

ج- أقسامها بحسب قوتها في ذاتها [نقتصر على هذا التقسيم لحاجتنا المباشرة له في البحث] ثلاثة:

- ضرورية: وهي التي لا بد منها في قيام مصالح الدارين وهي الكليات الخمس: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل (ومعه حفظ العرض والنسب) والمال.
- حاجية: وهي التي يحتاج إليها للتوسعة ورفع الضيق والحرج والمشقة.
- تحسينية: وهي التي تليق بمحاسن العادات ومكارم الأخلاق والتي لا يؤدي تركها غالبا إلى الضيق والمشقة[3].

ولأن الأحكام الشرعية تتعلق بالقضايا التي تعرض لها، وهذه القضايا تستجد بتطور الزمن والعلم والفهم فإن المقصد يتابع الحكم بما يوافق فقه الواقع وفقه النوازل*.

مثال: النازلة: الاستنساخ البشري التكاثري.

الحكم: محرم ومحظور وذلك لمخالفته المقاصد الآتية:

---

(1) – نور الدين بن مختار الخادمي. علم المقاصد الشرعية. ط1. مكتبة العبيكان. الرياض. 2001. ص 17.

(2) – المرجع نفسه ص 27.

(3) – المرجع نفسه ص 49.

*هو العلم بالأحكام الشرعية المتعلقة بالقضايا المعاصرة. ويطلق عليه أيضا:"قضايا فقهية معاصرة".

عن: عبد الحق حميش. مدخل إلى فقه النوازل. ط 1. دار قرطبة. الجزائر. 2011. ص 12.

• مقصد حفظ النفس وحرمة الإنسان وكرامته بتعريضه لطريقة تناسل كائنات أدنى.

• مقصد حفظ الدين: فبمخالفة طريقة التناسل المعهودة خروج عن السنن الكونية للخلق ومنها سنة الزوجية، قال تعالى: "**وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**" [1]، ومخالفة لسنة الاختلاف والتنوع، قال تعالى: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**"[2]، ومخالفة للإقرار بمطلق العلم والحكمة للذات الإلهية. كما أن هذه الطريقة تشجع الشذوذ المنبوذ الذي تعافه النفس وتستنكره الفطرة السليمة، قال تعالى:" **وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ**"[3].

• مقصد حفظ النسل: ويضيع معه حفظ النسب والانتماء إلى أب وأم، كما ترجح فيه كفة جنس على آخر.

• مقصد حفظ العقل: فالتلاعب والعبث بالجسم البشري لمجرد الإمساك بأسرار الخلية والعضوية وتقييض التقنية المساعدة لسبر أغوار الجسم البشري أكثر، قد ينتج مخلوقات لا ترتبط بالكائن العاقل ولا حتى بغير العاقل.

• ومع المساس بهذه المقاصد جميعها، نجد تضييع المال على أبحاث تحمل من المخاطر والمجازفة والتهور ما يجرف إلى هاوية لن ينفع مال حينها في الإخراج منها.

أما كمثال للمقاصد الحاجية فنذكر نازلة بيع الأعضاء، فقد يزعم قائل أن الحاجة الشديدة والفقر المدقع قد يدفع رب أسرة لبيع كليته لينقذ أبناءه من الموت جوعا، وليس في هذا محاكاة لمن يمنح كليته لمريض بحاجة إليها، لأن الأول يبيع والثاني يمنح عضوا (Don d'organe) وقد تدفع حاجة هذا إلى إقدام آخر على هذا الفعل، ولن يكون الدافع إلا تحسينيا أو كماليا، كبيع كلية لإجراء عملية تجميلية لمن سحبتهم زوبعة مثل هذه العمليات.

---

(1) – سورة الذاريات الآية 49.

(2) – سورة الحجرات الآية 13.

(3) – سورة العنكبوت الآية 28.

الفرع الثاني: الأخلاق الإسلامية ومقاصد الشريعة:

إن المنظومة الأخلاقية الإسلامية تستند في إعطاء أحكامها إلى أسس شرعية متينة لن توجد فيها ثغرات كتلك التي يخلفها العقل ولا تناقضات كتلك التي يضطرب أمامها العلم ولا تنازعات نفسية أو اجتماعية كتلك التي يولدها اختلاف الفكر وإن ما أوقع الأخيرة فيما هي فيه هو غياب ما حضر عند الأولى (أي الأسس الشرعية).

يقول طه عبد الرحمان: "إن السبب في اضطراب المفاهيم الأخلاقية يرجع إلى كون الفلاسفة غلب عليهم الاشتغال بها من دون ردها إلى المجال الحقيقي الذي تنسب إليه بحيث بقيت في تعاملهم معها، متزلزلة لا تثبت في معانيها ومتأرجحة لا يستقر بها قرار ومتذبذبة لا تقيم على حال وليس هذا المجال المنسي الذي بدونه لا تسكن هذه المفاهيم ولا تثبت ولا تتمكن إلا مجال الدينيات"[1].

كما يبين فيما يلي محمد عابد الجابري كيف أن ارتكاز الأخلاق على العلم النسبي يصبغ عليها هي كذلك صفة النسبية.

"إن القيام بمحاولات لتأسيس الأخلاق على العلم وذلك بربطها إما بالجانب العضوي أو النفسي أو الاجتماعي أفقدها استقلالها وطابع الإطلاق فيها وأخضعها للنسبية والتطور...لقد طغى "العقل الأداتي* على القرن العشرين كله وأصبحت المنفعة والنجاح والفردية هي القيم السائدة المهيمنة في البحث العلمي كما في غيره "[2].

إن الأخلاق الإسلامية بارتكازها على الأسس الإسلامية الشرعية تكسب من القوة ما يمكنها من أن تضرب في الآفاق، مسايرة للفكر والعلم والتقنية، مكيفة نصوص الوجوب فيها والمنع والإيجاز، بما لا يخرج بها عن مبادئها ولا يغلق في الوقت ذاته أبواب التطور والتجديد، وهي في كل ذلك تسير مع المقاصد جنبا لجنب تحتج بها كما تحتج لها فيما فيه نظر وتكف أمام المحظور

---

[1] – طه عبد الرحمان.المرجع السابق.ص 25.

*تسمية تعود للفيلسوف الألماني ماكس هور كهيمر ويقصد به ملكة التصنيف والاستقراء والاستنتاج وما يميزه أنه يولي كل عنايته واهتمامه للمنهج أي لطريقة عمله بقطع النظر عن محتوى الموضوع الذي يمارس عليه فعاليته فهو إذا مجرد أداة ووسيلة لتحصيل معرفته بالموضوع وتقابل هذه التسمية بالعقل المعياري أو الموضوعي.

عن محمد عابد الجابري.المرجع السابق.ص 59.

[2] – المرجع نفسه.ص 63.

دون جدال أو مراجعة.

ثم أن مقاصد الشريعة تأخذ أبعادا جديدة، فلا تحتفظ بلغة الكليات الخمس وحدها مثلا، بل تفتح بابها لمقاصد أخرى تبلورت مع الزمن لتصبح كليات قائمة بذاتها، كحفظ البيئة وهو وسط حياة الكائن الحي العاقل وغير العاقل، وقد أصبح عرضة للتهديد بفعل التقدم العلمي. كما أن التطور الحاصل في المجال البيوطبي وتطبيقاته على الكائن الحي البشري استلزم كما يرى الدكتور عبد المجيد النجار استحداث مقصد "حفظ إنسانية الإنسان " ويقصد بإنسانية الإنسان:

"ماهيته التي بها كان إنسانا و لم يكن شيئا آخر، فالمقادير الكمية والكيفية التي خلقه الله تعالى عليها شكلت منه كائنا مخالفا لكل ما سواه، وهي مقادير تحمل معنى العموم إذ هي موزعة بين جميع بني الإنسان فمعنى الإنسانية إذا يحمل بعدا جماعيا يتجاوز الإنسان الفرد إلى الإنسان النوع واختلال تلك الماهية باختلال مقاديرها يفضي إلى اضطراب في حقيقة هذه الإنسانية في بعدها الفردي وبعدها الجماعي على حد سواء "[1]. فالإنسان بما هو إنسان يتعالى عن الأيادي العابثة ويدعو لمعاقبة المتطاولة، وهو في المنظومة الإسلامية أكثر شعورا بالأمان من أي منظومة أخرى، فهو يأمن فيها على نسبه وجسمه وعقله وأسرته وحريته في المجتمع الذي ينتمي إليه وحريته في المجتمع الدولي وإن له من المقومات في هذه المنظومة ما يجلي أمامه مفهوم الحياة ككل والغاية منها (فهو يعلم كيف أتى ومنذ متى ولماذا وإلى أين سيصير وهو بكل ذلك واع، معتز بوجوده، متفائل بجهده، ضائق بتقصيره).

يضيف النجار قائلا: "...وحفظ إنسانية الإنسان إنما يكون بحفظ مقوماتها التي تشكل حقيقتها وهذه المقومات في معرض تعددها تجتمع عند ما يكون به الإنسان إنسانا في بعديه الروحي والمادي على حد سواء، وهي في تفصيلها قد تتلخص في أربع مقومات أساسية هي: الفطرة: متمثلة في عناصر التكوين الإنساني ماديا ومعنويا، وغائية الحياة: التي تشعر الإنسان بحقيقة حياته وقيمة وجوده، والإحساس بالكرامة والعزة الذي بدونه يكون الذل والمهانة والحقارة، والحرية: التي تثمر الشعور بالذات وتدفع إلى الفعل.

فأيما مقوم من هذه المقومات انهدم في الكيان الإنساني يكون قد انهدم بانهدامه جزء من إنسانيته، فإذا ما انهدمت جميعا تلاشى المعنى الحقيقي للإنسانية، وانهدم ما يترتب عليها من

(1) – عبد المجيد النجار.مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة.ط1.دار الغرب الإسلامي.بيروت.2006.ص 84.

تكاليف، ولذلك فقد جاءت الشريعة تعمل على حفظ هذه المقومات حفظا لإنسانية الإنسان وحفظا من وراء ذلك لأن يقوم الإنسان بما كلف به من مهمة الخلافة "[1]. لكن هل حفظت هذه المقومات أمام نهم العلم اليوم؟

فأين هو الإنسان في الجنين الذي يتم استيلاده تحقيقا لفضول علمي، فنطفة من هنا وبويضة من هناك ورحم من مكان آخر؟!

وأين هو الإنسان في المريض الذي هو رقم سرير في غرفة عندما يجرب عليه دواء قيد البحث، أو يوهم بأخذ دواء وما هو كذلك (l'effet placebo*) لمعاينة الأثر النفسي لهذا الفعل على سير المرض. وأين هو الإنسان في السجين الذي هو مجرد رقم لزنزانة عندما يقايض بتخفيف الحكم عنه مقابل أن يكون "فأر تجربة " ؟

لهذه الأمثلة وغيرها كان على الأخلاق الإسلامية وهي تساهم في الفكر الأخلاقي العالمي لمواجهة تجاوزات البيوتكنولوجيا أو إعطاء الإذن بالعبور لممارساتها المقبولة، كان عليها أن تصطحب معها أسسها التقليدية واجتهادات فقه النوازل وثوابت الكتاب والسنة ووقفات المقاصد وقيامها على الحفاظ على غايات الشرع من جهة، وعلى كيان المشرع له في ذاته ومجتمعه من جهة أخرى.

و هذه أمثلة أخرى لدور المقاصد الشرعية في القضايا المستحدثة.

– لما كان التناسل مقصدا أصليا للنكاح فإن الحفاظ عليه يشترط مواجهة كل ما من شأنه أن يبطله أو يعطله أو ينحرف به وإن تقنيات الإخصاب الصناعي وتقنيات الهندسة الوراثية وتحسين النسل، تعارض ببعض أشكالها مقصد حفظ النسل وحفظ النفس وحفظ كرامة الإنسان وإنسانيته.

– كراء الرحم: يقول نور الدين الخادمي: "و هذه النازلة معلومة التحريم والفساد، وذلك

---

(1) – المرجع السابق.ص 86.

*Placebo: تعني باللاتينية المزاح، بدأ الأطباء يستعملون هذا التعبير منذ القرن التاسع عشر ليعبروا به عن طريقة في العلاج تقوم بإيهام المريض بأنه يأخذ الدواء (وما هو بدواء) [وذلك لاختبار قدرة التوهم على تحقيق الشفاء] أما السبب الأول لهذا الإجراء فقد كان إما العجز عن المداواة أو التهرب من إلحاح المريض في طلبه للدواء.

عن: Dominique Lecourt. Dictionnaire de la pensée médicale. P 876.

لما فيها من معارضة حرمة العلاقة الزوجية المشروعة، ومعارضة مقاصد الأمومة، ولكونها مفضية إلى اضطراب النسب وتداخله واهتزاز الروابط الدموية والاجتماعية والسنن الكونية والحياتية"[1].

-"قتل المريض الميؤوس من شفائه محرم، لأنه معارض لحفظ النفس، وموقع في القتـــل دون سبب أو جناية"[2].

يقول الله عز وجل: "**مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ** "[3].

(1) - نور الدين الخادمي.المرجع السابق ص 184.

(2) - المرجع نفسه ص 49.

(3) - سورة المائدة الآية 32.

المبحث الثاني:

الإنسان... من المنظور الإسلامي.

المطلب الأول:الإنسان في القرآن.

الفرع الأول:كائن مكرم.

الفرع الثاني:كائن مكلف.

المطلب الثاني:الإنسان عند عبد المجيد النجار.

الفرع الأول:مشروع "علم الإنسان الإسلامي".

الفرع الثاني:الإنسان في الإسلام بين التكامل والرفعة.

المطلب الثالث: الإنسان عند عبد الوهاب المسيري.

الفرع الأول:الإنسان في التصور المادي.

الفرع الثاني: الإنسان- الطبيعة/المادة، ثنائية لا واحدية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: الإنسان في القرآن.

الفرع الأول: كائن مكرم.

خلق الله الإنسان وأحسن خلقه قال تعالى:"**الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ** "[1] ونفخ فيه من روحه* وأسجد له ملائكته** قال تعالى:" **فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُ سَاجِدِينَ** "[2] وقد منحه النطق والتمييز وإدراك المعاني الخفية قال تعالى:" **وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاء كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاء هَـؤُلاء إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (31) قَالُواْ سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (32) قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُمْ بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ (33)** "[3] وقد فسر البعض الآية بأن آدم (ومنه الإنسان)يدرك ما وراء المعاني المباشرة أما الملائكة فلا تجيب إلا بما لقنته.

كما أنه كرم ببعث الرسل وإنزال الكتب (ولا يعذب قوم لم تصلهم دعوة) وزيادة على دعوته للحق كرم الله الإنسان بمعيته سبحانه وتعالى معية بالنصر والتأييد والهداية.

قال تعالى:" **قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ** "[4]؛

وقال تعالى:" **قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى** "[5].

قال تعالى:" **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ** "[6]؛

---

(1) – سورة السجدة الآية 7.

*إضافة الروح لله هنا هي إضافة ملك وخلق كقولك عبد الله... لا إضافة صفة إلى موصوف.

عن: يحي صالح باسلامة. الإنسان والغيب. منشورات العصر الحديث. ط 1. دار المناهل. بيروت. 1986. ص 126.

**أسجدهم لآدم سجود تكريم لا عبادة.

(2) – سورة الحجر الآية 29.

(3) – سورة البقرة الآيات 31-33.

(4) – سورة الشعراء الآية 62.

(5) – سورة طه الآية 46.

(6) – سورة البقرة الآية 153.

وقال أيضا عز وجل:" **وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ** "[1]؛

زيادة على ما سبق، فإن الله حينما خلق الكون وما فيه جعله مسخرا للإنسان، قال تعالى:"**اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاء مَاء فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ (32) وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَآئِبَينَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ (33) وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ (34)**" [2].

أما المظهر الآخر الذي ينفرد به الإنسان دون غيره من الخلق فهو مظهر الاستخلاف في الأرض وهو تكريم للإنسان وتكليف في آن واحد، والمقصود بالاستخلاف: جعل الإنسان على رأس ذرية يخلف بعضهم بعضا وتكليفه بتوقيع أحكام الله بين الخلائق*.

قال تعالى:" **وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُواْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاء وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ** "[3].

الفرع الثاني: كائن مكلف.

خص الإنسان من دون الخلق بالعقل** الذي هو مناط التكليف وحمل مسؤولية نفسه وغيره حتى عرف بها فهو"في عقيدة القرآن الخليقة المسؤول بين جميع ما خلق الله يدين بعقله فيما رأى وسمع ويدين بوجدانه فيما طواه الغيب فلا تدركه الأبصار والأسماع"[4] وهو مخلوق لعبادة

---

(1) – سورة العنكبوت الآية 69.

(2) – سورة إبراهيم الآيات 32-34.

*هذا تفسير الداعية محمد هداية للاستخلاف في إحدى حصصه التي تبثها قناة الشارقة وقد أقنعني.

(3) – سورة البقرة الآية 30.

**العقل لغة: الحجر والفهم والربط وهو التثبت في الأمور.

عن: ابن منظور. المرجع السابق. المجلد الحادي عشر. مادة عَقَلَ.

ومما قيل في تعريف العقل قول الجاحظ: وإنما سمي العقل عقلا وحجرا. قال تعالى في سورة الفجر:" **هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ**" فهو يزم اللسان ويخطمه... ويقيد الفضل ويعقله على أن يمضي فرطا في سبيل الجهل والخطأ والمضرة كما يعقل البعير ويحجر على اليتيم.

عن: الجاحظ.رسائل الجاحظ. تحقيق عبد السلام محمد هارون. دط. مكتبة الخانجي. القاهرة. 1964. الجزء الأول. رسالة كتمان السر وحفظ اللسان. ص 141.

(4) – عباس محود العقاد. الإنسان في القرآن الكريم. دط. مكتبة رحاب. الجزائر. د ت ن. ص 10.

الله وتعبيد الناس لله بحكم استخلافه في الأرض، قال تعالى:"**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**"[1] كما أنه لا بد وأن يصدع بالحق فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، قال تعالى:" **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**"[2].

وهو المخلوق الوحيد الذي حمل الأمانة فحملها، قال تعالى:"**إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا**"[3].

وقد قيل في معنى الأمانة أقوال كثيرة أجملها بعض المفسرين في أربعة أقوال هي:" • أن الأمانة هي التوحيد والعهد الذي أخذه الله على جنس بني آدم وهو في قوله تعالى:"**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ**"[4].

- الأمانة هي العقل وقد سمي أمانة لتعظيم شأنه فالأشياء النفيسة تودع عند من يحتفظ بها.
- الأمانة هي ما يؤتمن عليه الإنسان.
- هي الخلافة والتي ما هُيئ لها الإنسان إلا بالعقل"[5].

وحصيلة القول أنه بالعقل يدرك الإنسان معنى التوحيد فيؤدي حقه ويدعو إليه الناس وهو الخليفة المؤتمن على ما استخلف عليه.

وبالعقل يرتقي الإنسان إلى مصاف الخلق بحسن إدراكه للمشهود ومطلق تسليمه للمعبود "فهو يعلو على نفسه بعقله ويعلو على عقله بروحه فيتصل من جانب الروح بعالم البقاء وسر

---

(1) – سورة الذاريات الآية 56.

(2) – سورة آل عمران الآية 110.

(3) – سورة الأحزاب الآية 72.

(4) – سورة الأعراف الآية 172.

(5) – محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير. دط. الدار التونسية للنشر. المؤسسة الوطنية للكتاب. الجزائر. 1984. الجزء 22. ص 125 وما بعدها.بتصرف.

الوجود الدائم وعلمه عند الله... وحق العقل أن يدرك ما وسعه من جانبه المحدود ولكنه لا يدرك الحقيقة كلها من جانبها المطلق إلا بإيمان وإلهام"[1] أما أن يعطل العقل ويطمس بـــذلك الإيمـــان فذلك هو الخسران المبين الذي يترل بصاحبه أسفل سافلين.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

[1] – عباس محمود العقاد. المرجع السابق. ص 33.

المطلب الثاني: الإنسان عند عبد المجيد النجار*.

الفرع الأول:مشروع "علم الإنسان الإسلامي".

للدكتور عبد المجيد النجار مشروع كامل عن الإنسان في العقيدة الإسلامية سماه "علم الإنسان الإسلامي" وهو يقصد به:"بناء تصور إسلامي للإنسان مستخلص من التحديدات التي جاءت بها العقيدة الإسلامية في نصوص القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف مبينة حقيقة الإنسان ووظيفته الوجودية وغايته"[1] ومن حلقات هذا المشروع نجد ما يلي:

1- كتاب مبدأ الإنسان: حيث تناول فيه حقيقة مبدأ الوجود الإنساني وكيفية تحقق الماهية الإنسانية ودور الإرادة في ذلك. كما تكلم عن المبدأ الزمني للإنسان الذي يتحقق به الوجود الإنساني في عالم الشهادة.

2- كتاب قيمة الإنسان: وقد بين فيه كيف أن الإنسان وهو واحد من مخلوقات الله يتميز عنها جميعا تميزا نوعيا ويستقل عنها بسلم قيمي استقلال تجاوز واستعلاء. بل إنها سخرت لمنفعته. كما أن الإنسان وحده وعد بحياة أخرى بعد الموت وهي الحياة التي تجعل لحياته الأولى معنى وهدف.

3- كتابه خلافة الإنسان بين الوحي والعقل: ناقش فيه المهمة الوجودية للإنسان في الأرض وهي الخلافة وتناول فيه الأساس العقدي لها ووظيفة العقل في انجازها اعتمادا أولا على فهم الوحي ومن ثم تنزيله إلى واقع الحياة.

إن هذا المشروع وضع لتأصيل تصور للإنسان بالاعتماد على نصوص الوحي وهو إنجاز ضروري في وقت طغى فيه التصور الغربي لحقيقة الإنسان بحيث جعله مادة أو مجرد كتلة خلوية. وهو التصور الذي تبنته معظم العلوم الإنسانية الحديثة وأخذته عنها العلوم التجريبية وعلى أساسه

---

*عبد المجيد النجار: أستاذ جامعي تونسي، متخصص في أصول الدين من الكلية الزيتونية للشريعة ومن الأزهر الشريف. درس في عدد من الجامعات العربية وله عدد من الكتب والأبحاث: العقل والسلوك في البنية الإسلامية، فقه التدين:فهما وتنزيلا، خلافة الإنسان بين الوحي والعقل، مبدأ الإنسان وقيمة الإنسان.

عن:محمد ناجي العمر. قراءة في كتاب: خلافة الإنسان بين الوحي والعقل لعبد المجيد النجار. مجلة إسلامية المعرفة الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي. الو.م.أ. السنة 1. 1994. العدد الثالث. ص 149.

[1] – عبد المجيد النجار. مبدأ الإنسان. ط 1. دار الزيتونة للنشر. الرباط. المغرب. 1996. ص 8.

تعاملت مع الإنسان فقد سوت بينه وبين الطبيعة وما فيها بحجة التكوين الواحد والعناصر المشتركة؛لقد جاءت "المادية تؤكد ما هو مشترك بين الإنسان والحيوان بينما يؤكد الدين على ما يفرق بينهما"[1] إلا من شاء من تلقاء نفسه أن يستغني عما يفرق بما هو مشترك.

الفرع الثاني: الإنسان في الإسلام بين التكامل والرفعة.

لقد كرم الله الإنسان منذ خلقه فسواه وجعله في أحسن تقويم ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته ثم استخلفه في الأرض يأمر بأوامره وينهى بنواهيه وقد حدد له ماهيته قبل وجوده وفطره على التوحيد، قال تعالى:" **وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ** "[2] ثم ترك لجهده البشري وإرادته مهمة إخراج هذه الفطرة من طور الكمون والوجود بالقوة إلى طور التحقق والوجود بالفعل، فمن فعل ذلك استكمل إنسانيته ومن خلف ماهيته في مستوى الوجود بالقوة انسلخ من إنسانيته وارتد إلى أسفل سافلين فصار كالأنعام بل أضل، قال تعالى" **أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا** "[3] فالأنعام لم تمنح عقلا ولا إرادة فعل بينما هذا النوع من الناس منح فامتنع ومنع فضل وأضل.

يقارن الدكتور النجار في معرض حديثه عن التصور الإسلامي للإنسان بين شعور الإنسان المسلم الذي يعتز برفعة أصله وشرف خلقة وبين الإنسان الغربي الذي آمن بنظرية التطور الداروينية والتي تكشف عن خسة ودناءة أصله[4] فالأول يحس بالامتنان لخالقه ويجتهد لإرضائه وينتفع بما سخر له لتحقيق نمائه والثاني يتولد عنده شعور بالعدوانية متولدة من الشعور بالقوة التي بفضلها كان استمراره في الوجود فيتفنن في الإيذاء والعبث ويدخل في صراع مع الكون ويستترف خيرات الطبيعة ليجد نفسه في الأخير الخاسر الأول.

إن الشعور بعزة الأصل يدعم طيلة حياة المسلم بعزة التعبد لله والتذلل له و"إنه لتقابل عجيب تحدثه العبادة في النفس بين الشعور بالضآلة إزاء الله وبين شعور آخر يتولد منه وهو

---

(1) – علي عزت بيجوفيتش. الإسلام بين الشرق والغرب. ط 1. مجلة النور الكويتية. مؤسسة بافاريا. ألمانيا. 1994. ص 80.

(2) – سورة الأعراف الآية 172.

(3) – سورة الفرقان الآية 44.

(4) – أنظر عبد المجيد النجار. مبدأ الإنسان. المرجع السابق. ص 123 وما بعدها.

الشعور بالقوة والعلو إزاء الموجودات يكسب النفس ثباتها وفعاليتها في مهمة الوجود"[1].

إن الإنسان في التصور لإسلامي لا ينال التكريم بالمظاهر المذكورة من بدء الخلق إلى عـــزة التعبد إضافة إلى طمأنينة الخلود فحسب ولكن حتى في تكليفه تكريم لأن التكليف لا يقـــوم إلا على الحرية وامتلاك أمر الذات وفيه "مغالبة لعوامل السقوط ونصرة لعوامل الترقي مما يـــدفع إلى اكتمال معاني الإنسانية فيه"[2].

إن الإنسان وهو في طريق انجاز مهمة الخلافة يجد الكثير من الدعم بدءا من ملكة الـــتفكير إلى فطرة التوحيد إلى توجيه الرسل إلى فضل الدعاء إلى معية الخالق؛ وهو مع ذلك يتربع علـــى أنعم الكون التي سخرت له ليكتشف كنهها شيئا فشيئا ويوظفها لزيادة قدرته على المضي نحـــو الغاية العظمى وهي عبادة الله... إنه التصور الإسلامي للإنسان الذي يبلغ به هذا الأخير ما رشح له من درجات لن يبلغها في غيره من التصورات.

(1) – عبد المجيد النجار. قيمة الإنسان. ط 1. دار الزيتون للنشر. الرباط. المغرب. 1996. ص 36.

(2) – علي بن عرفة. قراءة في كتاب قيمة الإنسان لعبد المجيد النجار. مجلة إسلامية المعرفة الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي. فرجينيا.الولايات المتحدة الأمريكية. السنة الثالثة. 1997. العدد الحادي عشر. ص 156.

المطلب الثالث: الإنسان عند عبد الوهاب المسيري*.

الفرع الأول: الإنسان في التصور المادي.

قدم الدكتور عبد الوهاب المسيري الرؤية الغربية للإنسان في نماذج عدة وهي في معظمها تلغي إنسانية الإنسان وإن حاولت إثباتها ومن بين هذه النماذج نموذج العلمانية الشاملة أو العلمانية الطبيعية/المادية "والتي تقوم بفصل كل القيم الدينية والأخلاقية والإنسانية عن كل جوانب الحياة العامة ثم الخاصة إلى أن تنزع القداسة عن العالم سواء الإنسان أم الطبيعة"[1].

وتتسم هذه العلمانية بوجود صراع بين عالمين: عالم متمركز حول الذات الإنسانية وعالم متمركز حول الموضوع الطبيعي/المادي ويمكن تلخيص تجليات هذين العالمين في الجدول التالي[2]:

*عبد الوهاب المسيري مفكر مصري، ولد سنة 1938، حصل على درجة دكتوراه في الأدب المقارن [الإنجليزي] من جامعة بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1969م. يقوم مشروعه [الفكري] على محورين:

الأول: يبتغي نقد المشروع المعرفي الغربي، وقد قدم فيه مجموعة دراسات أهمها "موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية: نموذج تفكيري جديد" والتي استغرقت منه حوالي ثلاثة عقود.

الثاني: محور إبداعي حيث بدأ في تطوير رؤيته الخاصة حول النماذج المعرفية واستخلاص النموذج المعرفي الإسلامي وتمييزه عن غيره. كما أن للمسيري دراسات أدبية وتحليلية لبعض قصائد William Black وكتابات في أدب الأطفال.

عن: أحمد مرزاق. مفهوم التحيز. دراسات في بعض تحيزات الأستاذ المسيري.. مجلة إسلامية المعرفة الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي. وم أ. السنة الرابعة عشرة. 2008. العدد 53. ص 71-73 بتصرف.

(1) – عبد الوهاب المسيري. العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة. ط 3. دار الشروق. مصر. 2009. المجلد الثاني. ص 472.

(2) – عبد الوهاب المسيري. العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة. ط 3. دار الشروق. مصر. 2008. المجلد الأول. ص 263-265 بتصرف.

العالم المتمركز حول الذات	العالم المتمركز حول الموضوع
– تأله الإنسان وإنكار الكون.	– تأليه الكون وتكيف الإنسان مع الطبيعة وإذعانه لها.
–الإنسان مركز الكون وهو مرجعية ذاته.	– مركز الكون كامن في الطبيعة وهي مرجعية كل شيء.
– الإنسان مقياس كل شيء.	– القوانين الواحدية المادية تسري على الإنسان سريانها على الطبيعة.
– الإنسان يحوسل* الطبيعة.	– الطبيعة تحوسل الإنسان.
– الذاتية الكاملة والخصوصية المفرطة.	– الموضوعية المصمتة والعمومية المفرطة.
–اختفاء المعيارية واعتماد الصدفة.	– المعيارية الصارمة وضبط الواقع.
– عدم الفهم والشك الكامل.	– الوضوح واليقين التام.
– التعددية المفرطة وزيادة المعطيات الحسية.	– التنميط وظهور حضارة قطع الغيار.

يشكل هذان العالمان كما يبدو ثنائية قطبية ولكن هل ظلت هذه الثنائية كذلك أم أنها صارت واحدية؟

إن إطار نموذج الواحدية الذاتية التي يتمركز فيها الإنسان حول ذاته يفتقر إلى "مرجعية يمكن بها تجاوز الذات الفردية، الأمر الذي أدى إلى انغلاق الإنسان على ذاته ليصبح (الإنسان الفرد) الذي لا يفكر إلا في مصلحته"[1] بل أصبح ذلك الإنسان الامبريالي** وهكذا "تحولت الفلسفة الإنسانية الهيومانية (Humaniste) إلى فلسفة امبريالية غربية تحلم بالتحكم الكامل في الكون ثم بحوسلة بقية البشر"[2] والذين هم في نظر الغربيين أدنى مرتبة من البشر (Sub-man)وعليه تحولت الواحدية الذاتية إلى واحدية موضوعية وأصبح التمركز حول الموضوع هو الحقيقة الوحيدة أما فكرة إمكانية استقلال الإنسان عن الطبيعة أو تجاوزه لها فهو وهم من الأوهام. لقد أصبح

*سبقت الإشارة إلى معنى هذا اللفظ وهو من نحت المسيري.

(1) – المرجع السابق. المجلد الأول. ص 266.

**يشير المسيري من خلال مصطلح امبريالي إلى الإنسان الداروييني صاحب عقلية الغزو والهيمنة والحوسلة.

المرجع السابق. المجلد الثاني. ص 477.

(2) – المرجع السابق. المجلد الأول. ص 267.

الإنسان وفقا لهذا المنظور شيئا من الأشياء، تسري عليه قوانين الطبيعة التي يشكل معها واحدية ويشكل بالنسبة لها جزءا لا يتجزأ.

مما غذى أكثر هذه النظرة تجاه الإنسان تلك الحركات التنظيرية التي كانت تظهر منذ القرن السابع عشر للميلاد والتي كانت تحاول محاكاة العلوم التجريبية بجعل العلوم الإنسانية قادرة على التجريب والتنبؤ وتعميم القوانين لعلها بذلك تكتسب صفة العلمية. فمنذ ثلاثينيات ذلك القرن "جرى هوبز بحماس وراء إمكانية التوصل إلى فهم علمي جديد للإنسان بالاستناد إلى المادة فحسب وبعده بثلاثمائة عام جاء فرويد وتبنى نموذج الإنسان الميكانيكي الذي وضعه هوبز"[1] أما واتسن رائد السلوكية في القرن العشرين فقد استبعد العقل تماما وركز على المادية حتى أن الإنسان عنده كان "قطعة هامدة لا بد من تشغيلها بقوى خارجية"[2] بل إنه اختصره في ثنائية مثير–استجابة. ولولا حركة أنسنة علم النفس التي تحركت عقب الحرب العالمية الثانية بعد أن ضاقت ذرعا بتجريد الإنسان من كل معنى للإنسانية، لظل علم النفس آخذا وجها واحدا ينظر به إلى الإنسان بعيدا كل البعد عن حقيقته. إلا أن حركة التطور التقني والتي صار بإمكانها الولوج في أعماق العضوية البشرية عادت واسترجعت مفهوم الإنسان المادي الذي لا يعلو أن يكون "ظاهرة طبيعية تطبق عليه قوانين الطبيعة، لا إرادة له ولا حرية ولا مقدرة على التجاوز، قابل للحوسلة ويمكن توظيفه وبرمجته بسهولة ويسر"[3].

هذا ما قدمه النموذج الغربي من تصور للإنسان، حلولية مادية، تجعله لا ينماز عن الطبيعة، كيف وهو يتكون من المكونات نفسها، إنه مثل الأرض والنبات والحيوان، وكأن تلك الروح وذلك العقل أمور أقل شأنا من تراكيب المادة. إنه بهذا المعنى لا يستطيع تجاوز الطبيعة ولا يعلم إلى ماذا سيتجاوز، هل يكون ذلك للإنسان الذي ينتكس بعد كل تقدم بسيط؟ أم للإنسان المتفوق (Super-man) الذي يظل خيالا وحلما؟

إنه لا ينفع مع هذا غير التصور الديني للإنسان، ولن يجد النموذج المعرفي الغربي بديله الضائع إلا في النموذج المعرفي الإسلامي وكما أوضح من قبل الدكتور النجار الهوة السحيقة التي

---

(1) – روبرت أغروس. جورج ن.ستانسيو. العلم في منظوره الجديد. ترجمة كمال خلايلي. سلسلة عالم المعرفة. الكويت. فيفري. 1989. العدد 134. ص 79–81 بتصرف.

(2) – المرجع نفسه. ص 84.

(3) – المسيري. المرجع السابق. المجلد الثاني. ص 460.

تفصل تصور النموذجين للإنسان بحديثه عن التصور الإسلامي للإنسان، سيفعل الدكتور المسيري (وغيرهما كثير) بتقديمه للنموذج المتجاوز المفرق بين الإنسان والطبيعة/المادة.

الفرع الثاني: الإنسان–الطبيعة/المادة؛ ثنائية لا واحدية.

إن التحديث في إطار العلمانية الشاملة يؤدي إلى عدة نتائج أهمها –كما يري المسيري– "تفكيك الإنسان" وكأنه آلة تجزأ إلى القطع التي ركبت بها أول مرة وهذا طبعا تبعا للتصور الأول الذي يمنح للإنسان وهو ماديته. في مقابل هذا التصور، يقدم المسيري نموذجه الذي يتجاوز بالإنسان مستوى الطبيعة/المادة فينتقل من القول بالواحدية إلى القول بالثنائية كما يربط الإنسان من ناحية أخرى بما يشكل معه ثنائية أرقى وهي ثنائية الخالق–المخلوق.

إن الإنسان جزء يتجزأ من الطبيعة بل هو المنتفع الأول منها، إنه وبحكم ما منح من عقل وإرادة وقوة، صانع للتاريخ، مؤسس للحضارات، إنه"صاحب إرادة حرة برغم الحدود الطبيعية والتاريخية التي تحده وهو كائن واع بذاته وبالكون، قادر على تجاوز ذاته الطبيعية/المادية، وهو عاقل قادر على استخدام عقله...وهو كائن قادر على تطوير منظومة أخلاقية غير نابعة من البرنامج الطبيعي/المادي الذي يحكم جسده واحتياجاته المادية وغرائزه، وهو قادر على الالتزام (بهذه المنظومات) وقادر أيضا على خرقها..." [1].

وللإنسان من الخصوصية ما يجعل كل فرد يتميز عن الآخر "فالأفراد ليسوا نسخا متطابقة يمكن صبها في قوالب جاهزة وإخضاعها جميعها لنفس القوالب التفسيرية"[2] ولا يمكن كذلك صنع قالب تفسيري خاص بكل فرد على حدا فهو تركيبة شديدة التعقيد لا يحل غموضها إلا في الإطار العام.

لقد أدى التعامل مع الإنسان على أنه مادة إلى التجرد التام من الأحاسيس والعواطف وإلى تجاهل القيم الأخلاقية واعتبارها ميتافيزيقيا لا نفع منها في زمن التطور الذي يستلزم الفعل المباشر. ثم أنها ستكون قيما نسبية غير ثابتة لأن هذا ما سيفرضه عليها جديد العلم كل يوم وعليه لا داعي لإقحامها فيما لا تستطيع مسايرته.

---

(1) – عبد الوهاب المسيري.رحلتي الفكرية. في البذور والجذور والثمر. سيرة غير ذاتية غير موضوعية. ط 3. دار الشروق. مصر. 2008. ص 305-306.

(2) – المرجع نفسه. ص 306.

إن هذا الاعتقاد لم يظهر مع تطور العلوم والتكنولوجيا فقط بل ظهر مع حركات الإبادة الجماعية قبل عقود من ذلك لتمارس عمليات "التطهير العرقي" فيما بعد صراحة على أيدي النازيين حيث كان المأمور منهم يؤدي عمله بصفة "موظف فني يلتزم الترشيد الإجرائي ولا يصدع مخه بالقيم الأخلاقية أو بالمطلقات"[1].

لقد صنف البشر آنذاك إلى "مواد بشرية تتفرق بين المادة النافعة التي يمكن توظيفها والمادة الفائضة أو المادة غير النافعة والتي كان لا بد من إخضاعها لشكل من أشكال المعالجة وإن لم ينفع شكل من هذه الأشكال تتعرض للإبادة"[2].

إنها النظرة نفسها التي أصبح ينظر بها إلى أصناف الناس ومنذ بدء تخلقهم في إطار التطور البيوتكنولوجي الحالي والسياسات المصاحبة له ك –سياسة تحسين النسل التي ظهر معها عداء شديد للتشوهات الخلقية والأمراض النفسية وفكرة المرض نفسها والتي تتغير بتغير معايير المرض فقد يكون الجنس مرضا وقد يكون الانتماء العرقي أو الديني مرضا وقد يكون الفقر –كما كان في الجاهلية– مرضا يؤدي إلى الوأد"المبكر".

–وسياسة تحديد النسل بتعقيم المجانين وذوي الأمراض الوراثية.

–وسياسة القتل الرحيم الذي يفضل المسيري تسميته: القتل العلمي أو الأداتي أو المحايد أو الموضوعي والذي"أصبح في إطار الرؤية المادية الشاملة المحضة وفي داخل إطار دارويني نيتشوي أمرا منطقيا ومتسقا مع نفسه"[3] أو كما يبدو، فالاتساق الذي يبنى على أسس مهتزة مهترئة لا يلبث أن ينهار.

---

[1] – عبد الوهاب المسيري. الفلسفة المادية وتفكيك الإنسان. ط 1. دار الفكر. دمشق. 2002. ص 229.

[2] – المرجع نفسه. ص 198-199 بتصرف.

[3] – المرجع نفسه. ص 230.

المبحث الثالث:

موقف الأخلاق الإسلامية من بعض الممارسات البيوطبية الحديثة على الكائن البشري.

المطلب الأول:في بداية الحياة.

الفرع الأول:تغيير الخلق على المستوى الخلوي.

الفرع الثاني:الممارسات حول الأجنة.

المطلب الثاني:أثناء الحياة.

الفرع الأول:التصرف في الجسد البشري.

الفرع الثاني:التصرف في السلوك البشري.

المطلب الثالث: في نهاية الحياة.

الفرع الأول:نزع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا.

الفرع الثاني: المساعدة على الموت.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول:في بداية الحياة.

الفرع الأول:تغيير الخلق على المستوى الخلوي.

إن تغيير الخلق مفهوم عام "يشمل كل ما يهدف إلى مخالفة الفطرة السليمة والسنة الكونية المعروفة والنمط المعهود الذي خلق عليه البشر سواء فيما يتعلق بخلقهم على الإيمان والإسلام أم خلقهم في أحسن تقويم وأحسن صورة من الناحية الجسدية والعقلية والنفسية"[1].

أما تغيير الخلق على المستوى الخلوي فنقصد به مجموعة التدخلات على مستوى اللقيحة أو الجنين في مرحلته الأولى وتشمل هذه التدخلات عمليات الهندسة* الوراثية والتغيير الجيني بالحذف أو الإبدال أو الإضافة سواء لغرض علاجي أم لغرض تحسين النسل وكذا اختيار جنس الجنين، كما يشمل التغيير طريقة الحصول على الأجنة ذاتها ونعني هنا عمليات الاستنساخ.

لقد حققت الهندسة الوراثية إنجازات كبيرة في مجالات الزراعة والغذاء والصناعة خاصة الدوائية حيث بدأ الحديث عن "علم الدواء الوراثي "الذي يوفر لكل مريض دواءه الخاص به وبفضلها تم التعرف على الاستعدادات الوراثية لبعض الأمراض العضوية والنفسية ومنه فإن التدخل على مستوى الخلايا الأولية بالعلاج الوراثي بإمكانه أن يوفر مستقبلا الكثير من الموارد المالية والبشرية التي تستترف اليوم في علاج الأمراض العديدة.

إلا أن هذه التقنية لها الكثير من المحاذير، خاصة وهي تمسك بمادة الحياة الأولى وتعبث في برمجتها فتزيد بذلك غرور الإنسان الغربي وتوهمه باقترابه من أسرار الخلق.

إنه و"في غياب الإطار الإيماني يمكن للتقدم التقني في مجال الهندسة الوراثية أن يقود الإنسان إلى متاهة لا يدري منتهاها لتطاوله على قوانين الطبيعة البشرية، والفطرة التي فطر الله الناس عليها، وأتقن كل شيء صنعه، لكن غرور الإنسان بعلمه، وطغيانه بعقله قد يؤديان به إلى إنكار عبوديته لله، قال تعالى:" **هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا** "[2]"[3].

---

[1] – نور الدين الخادمي.الاستنساخ في ضوء الأصول والقواعد والمقاصد الشرعية. ط1. دار الزاحم.الرياض.2001.ص 81.

*هناك من يرى مبالغة في استخدام لفظ الهندسة الوراثية ويقترح استعمال لفظ تعديل الجينات أو تطويعها (recombinant).

[2] – سورة الإنسان الآية 1.

[3] – عارف علي عارف.رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري.مجلة إسلامية المعرفة السنة 14 (1998)العدد 13 ص 108.

إن مجال الهندسة الوراثية واسع تتعدد أشكال التطبيقات فيه، إلا أنها جميعا تأخذ الأحكام ذاتها، فما كان منها تدخلا ضروريا وعلاجيا وكان ضمن إطار الحدود القانونية والشرعية فإنه جائز يستحق التشجيع وما حاد منها عن تلك الحدود فإنه يقود للتهلكة، وهذا التغيير الجيني مثال على ذلك، فإذا كان بهدف العلاج* وحتى الوقاية فهو مطلوب من باب السعي إلى التداوي الذي حث عليه النبي ﷺ (ولكل عصر أساليبه في الوقاية والعلاج) وإن كان تغييرا لخلق الله من باب إيجاد صفات جديدة، أو كان بهدف التجريب أو كان فضولا يتم به التعدي على خصوصيات الأفراد فإنه مرفوض، هذا فضلا عما يشكله من خطورة بإحداثه لتشوهات خلقية أو إحداثه لأمراض جديدة أو أمراض متوارثة عندما يتم التدخل الجيني على مستوى الخلايا التناسلية وعدم الاكتفاء بالخلايا الجسدية وعليه يكون "العلاج الجيني للخلايا البشرية جائزا ضمن ضوابط منها:أن يصادق عليه من قبل الجهات المعنية وألا يكون في طور التجريب وأن يجرى العملية طبيب ثقة مؤتمن وألا يخرج العلاج عن هدفه بالعبث في جسم الإنسان أو التغيير في خلق الله "[1].

وقبل الحديث عن تحسين النسل لا بد من تحديد مفهومه الذي يقبل في الإطار الشرعي وهو التحسين الذي يكون بالتقليل من الأمراض أو بتفادي زرع اللقيحات التي تعطي أجنة مشوهة فيما بعد ولا يقبل معنى إيجاد صفات أفضل، لأن الله عز وجل هو الخالق وهو أحسن الخالقين.وبالحديث عن تفادي زرع اللقيحات في الرحم بعد عمليات الإلقاح الصناعي، لا بد من التوقف لبيان الوضعية الشرعية والقانونية لهذه اللقائح حيث أن هناك من العلماء المسلمين من يرى "أن الجنين لا يكون له الكيان الخاص به إلا بعد علوقه بجدار الرحم، فالجنين في مرحلة الخليتين أو

---

* و هو في هذه الحال يدخل ضمن مجموعة من القواعد الفقهية التي تبيحه حسب الضرورة وعلى قدر المنفعة وهي:"قاعدة الضرورات تبيح المحضورات، قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد، قاعدة الضرر يدفع بقدر الإمكان وقاعدة أهون الشرين أو أخف الضررين ".

أنظر:علي محمد يوسف المحمدي.المرجع السابق. ص174_177.

(1) – ابتهال محمد رمضان أبو جزر.العلاج الجيني للخلايا البشرية.رسالة ماجيستير منشورة. إشراف د.مازن إسماعيل هنية.مقدمة لكلية الشريعة والقانون.الجامعة الإسلامية غزة. 2008.ص106.

الأربع أو الثمان ليس بشرا له كيانه الفردي الخاص به، فهو مشروع إنسان وليس إنسانا*[1] وقد جاءت دعوة النبي ﷺإلى تحسين النسل قبل قرون بالتخير للنطف وبالمباعدة بين الأقارب في الزواج تجنبا للأمراض ورغبة في النسل القوي "فالشريعة الإسلامية لا ترفض العمل على تحسين النسل بكل وجه، بل هي ترفض أن يأتي تحسين النسل بطريق البغي والعدوان على الضعفاء (وهو الطريق التي سلكته هذه السياسة في العصور الحديثة كما سبقت الإشارة) أما تحسين النسل على وجه العدل فمطلبها"[2] فالمؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف بما يمكنه أن يستبق به غيره من الطاعات بفضل قوته. وفي كل خير كما قال عليه الصلاة والسلام.أما اختيار جنس الجنين فمسوغاته قليلة جدا وهي إما الخوف من انتقال مرض وراثي من الأب أو الأم بحيث يظهر عند جنس بعينه أو في حالة إجراء الإلقاح الصناعي واحتمال نجاحه مرة واحدة فهنا يفضل الوالدان الذكر لاستمرار النسب. وقد أجاز فريق هذا الإجراء على الإطلاق ومنعه آخر وتوقف ثالث.فالذين أجازوه شرعوا الرغبة في جنس بعينه واحتجوا بعدم وجود نصوص تمنعه فهو"ليس بحرام ولا يفضي إلى حرام ولا يوصل إليه بحرام"[3].

أما المانعون فقد رأوا فيه تغييرا لخلق الله "لأن التغيير هو أن نتدخل في الخلق الإلهي فنصرفه عن وجهته الصحيحة** والتحكم في جنس الجنين فيه تغيير لخلق الله بالإخلال بالتوازن وبالتعرض لإرادة الله***"[4] ثم أن تفضيل جنس على آخر يؤدي إلى الإخلال بالميزان البيولوجي

---

*أشرت في هامش الصفحة 86 إلى رأي العلماء في عدم حرمة الجنين في مرحلته الأولى ما لم ينغلق عليه الرحم ولعل هذا الموقف تجاه اللقائح التي يحصل عليها مخبريا (دون أن يكون الأمر متعمدا) من عمليات الإلقاح الصناعي، يشكل تسهيلا لعمليات البحث العلمي وعمليات العلاج خاصة بالخلايا الجذعية دون المساس بكيان الجنين الذي استهل نموه داخل الرحم.

(1) – عبد الرحمن علي صقر العطاوي.تحقيق في المبررات العلمية والشرعية لتقنيات التغيير الجيني العلاجي والاستنساخ العلاجي وبحث في بدائلها الحديثة لتجنب محاذيرها العلمية والشرعية.بحث مقدم لمؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون.كلية الشريعة والقانون جامعة الإمارات العربية المتحدة.ماي 2002.ص1736.

(2) – محمود عبد الرحيم مهران.أحكام تقنيات الوراثة الهادفة إلى تعديل الخصائص الوراثية في الإنسان.بحث مقدم لمؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون.ص265.

(3) – محمد بن عبد الجواد حجازي النتشة.المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية.ط1.سلسلة إصدارات الحكمة. بريطانيا. 2001.المجلد1.ص231.

**وإن بدا الأمر كذلك إلا أن حقيقته انه لا يخرج عن إرادة الله.

***في هذا التعبير جرأة وتجاوز لأن إرادة الله تعلو على أن تكون عرضة لتدخل مخلوق.

(4) – المرجع السابق.ص232.

للجنسين الذي هو جزء من نظام هذا الكون قال الله تعالى: " **وَالسَّمَاء رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ(7) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ(8)**" [1] وإذا كانت الأمور تسري بمقاديرها إلا أن الله قد يؤاخذ قوما بما كسبت أيديهم وبما أفسدوا في الأرض فينالهم جزاء ما صنعوا.قال تعالى: "**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**"[2] أما الاستنساخ التكاثري الذي هو تغيير لسنة الله في الخلق بمخالفة سنة الزوجية قال تعالى: " **إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا** "[3](والنطفة الأمشاج (بالتعبير العلمي(Zygote)) هي البيضة المخصبة ولا تكون إلا نتاج اثنين وللإشارة فإن النطفة الأمشاج لم تذكر في القرآن إلا في سورة الإنسان...) ومخالفة سنة التنوع. قال تعالى:" **وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**"[4] هذا الاستنساخ محرم ومحظور في معظم المجتمعات نظرا لأن مفاسده أعظم من فوائده وهو في شريعتنا "معارض لنصوص الكتاب والسنة والإجماع والقياس وللعرف الصحيح وللمعقول ومقاصد الشريعة ولمقصد حفظ الأمومة والأبوة والبنوة وحفظ النسب والعرض كما أنه يؤدي إلى انهيار الروابط الأسرية والاجتماعية"[5] وإن كان من فوائده تجنيب الأبوين العقيمين تدخل طرف ثالث لتحقيق الإنجاب أو تجنب الأمراض الوراثية التي يحملها بنسخ المحتوى الوراثي للطرف السليم فقط فإنه في الوقت ذاته يهدم الأسرة نفسها " فإن أريد بالاستنساخ إيجاد النسل فإنه في الوقت ذاته ينقض كلية النسل من جانب الإبقاء والاستدامة من خلال القضاء على الأسرة محضن النسل"[6] إن تغيير الخلق بالاستنساخ هو ضلال وزيغ وقد فسر فسر المحدثون الآية: "**وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا**"[7] وبناء على مستجدات العلم، أن تغيير الخلق هنا يكون بالاستنساخ لأنه وجد أن أفضل خلايا للاستنساخ

---

(1) – سورة الرحمن.الآية8.

(2) – سورة الروم.الآية 41.

(3) – سورة الإنسان.الآية2.

(4) – سورة هود.الآية 118.

(5) – نور الدين مختار الخادمي.المرجع السابق.ص73و ما بعدها

(6) – فريدة بنت الصادق زوزو.النسل. دراسة مقاصدية في وسائل حفظه في ضوء تحديات الواقع المعاصر.ط1.مكتبة الرشد الرياض.2006.ص231.

(7) – سورة النساء.الآية 119.

هي خلايا ما وراء الأذن*.

إن ما يجوز من الاستنساخ هو ما يتم على الكائنات الدقيقة والنباتات والحيوانات بغـــرض النفع وفي حدود الضوابط الشرعية.أما الاستنساخ العلاجي فهو محرم إن تم تخليق أجنة لغـــرض الاستفادة منها أما الانتفاع بالأجنة الفائضة فهو قريب من القبول**.

الفرع الثاني:الممارسات حول الأجنة.

إن الممارسات حول الأجنة هي التي تطرح أغلب الإشكالات الأخلاقية في مجال البيوإتيك وفي المنظومات الأخلاقية عموما كما أنها تستدعي تدخل الشرائع الدينية والقوانين الوضعية بقوة وإلحاح وهذه الممارسات تتعلق بكل مراحل نمو الجنين ابتداء بلحظة التلقيح وطريقته.

بداية نتناول طريقة الإلقاح الصناعي التي استحدثت لمواجهة العقم وقد بلغت في بلـــدان الغرب درجة الاعتماد على عدة أطراف للحصول على جنين واحد.أما في شريعتنا الإسلامية فلم يسمح باعتماد هذه الطريقة إلا بوجه واحد من أوجهها وهو الذي يقتصر فيه على الزوجين دون تدخل طرف ثالث لا بنطفة ولا ببويضة ولا برحم.كما أن هذا النوع من التلقيح لا بد وأن يجرى في مركز مؤتمن وعلى أيدي أطباء عدول ثقة لتجنب اختلاط الأنساب***، إلا أن هذا الشـــرط الأخير غير مضمون التحقق كاملا لكون الخطأ البشري وارد لا محالة.لذلك ورغـــم مشـــروعية السعي لإيجاد النسل واستخدام وسائل العلاج لتحقيقه فإن التشكيك في النسب يحيل إلى ضرورة الإعراض عنه.

"لقد جاءت الشريعة (الإسلامية) بأحكام واسعة ومشددة تهدف كلها إلى تحقيق مقصـــد حفظ النسب لغاية تحقيق مقصد حفظ النسل، إذ لا يكون النسل قويا في ذاته من الناحية النفسية

---

*أما التفسير المتداول للآية فهو أن الناس في الجاهلية كانوا يقومون بتقطيع آذان الأنعام المنذورة للآلهة لتحريم أكلها والركوب عليها وكانوا كذلك إذا ولدت الأنعام خمسة أبطن وكان الخامس ذكرا شقوا آذانها ليحرموا أكلها والركوب عليها.

** في هذا يقول د.عمر سليمان الأشقر: إذا كان ترك الأجنة الفائضة تموت جائزا، دون الاستفادة منها فمن باب أولى جـــواز تفكيك خلاياها والاستفادة منها لتكوين خلايا المنشأ.

عن عبد الرحمن علي صقر العطاوي.المرجع السابق.ص1737.

***من النوازل التي تؤدي إلى اختلاط الأنساب كذلك إنشاء بنوك النطف والبويضات والتي حرمت بإجماع علماء المسلمين، وكذلك ما أثير من إمكانية التلقيح بماء الزوج المتوفى وما قد ينتج عنها من ادعاءات، فقد تحمل المرأة سفاحا وتدعي أنها حملت من ماء زوجها المتوفى ولذلك كان غلق هذه الأبواب أحفظ للأنساب وفقا لقاعدة سد الذرائع.

على وجه الخصوص إلا بصحة النسب وشهرته ووضوحه، وكل ذلك ينتهي إلى حفظ المجتمع، إذ حفظ النسل يفضي إلى العلاقة السوية بين الأفراد وبين مجتمعهم وإلى شعورهم بشدة انتمائهم إليه وإلى حرصهم على العمل من أجل خيره وصلاحه، وإذا كان النسل مختلط الأنساب فإنه لا يكون إلا مشاكسا للمجتمع، حاقدا عليه، عاملا على اضطرابه إن لم يكن على تدميره "[1].

وبناء على مفسدة اختلاط الأنساب لا بأس من "تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام "فالضرر العام يكمن في أن الأمر سيتعدى الزوجين ومشكلتهما المتمثلة في العقم إلى مصير الذرية بعدهما أليس (إذا) من الأولى أن يتحمل ضرر قليل مقابل عدم إلحاق الضرر المادي والمعنوي بالنسل في صيانته من دخول الريبة في نسبه ؟"[2] وهكذا يكون الرضا بقضاء الله وقدره وهو الذي " **يَجْعَلُ مَن يَشَاء عَقِيمًا** "[3] أولى من العبث بالنسل والنسب.

كذلك من بين النوازل المستحدثة نتيجة البحث عن علاجات للعقم نجد ما يسمى بـ:

نازلة الرحم الظئر: إن الحكم العام في شريعتنا الإسلامية لهذه النازلة هو التحريم وقد أجاز البعض صورة من صورها وهي كون الرحم الظئر هو رحم ضرة المرأة التي لا تستطيع الحمل وذلك في حال قيام عقد الزوجية للمرأتين مع الزوج وبشرط الاحتراز وتجنب كل ما من شأنه أن يلحق حملا بحمل أو يثبت حملا للضرة والاعتقاد قائم على أنه لصاحبة البويضة وقد تراجع معظم القائلين بذلك من باب الحيطة وذلك أولى.

أما الإشكال المتعلق بالنسب والذي يطرح في حال قيام هذا الحمل الذي تشترك فيه امرأتان هو: أيهما الأم النسبية (بفتح النون والسين) هل هي صاحبة البويضة أم الحاملة والوالدة للجنين ؟

وقد اختلفت الأقوال في الرد عليه بين:

1- القول بأن الأم النسبية هي صاحبة البويضة "فالبيضة (هنا) كالبذرة للنبات والرحم الذي يستقبلها كالأرض التي توضع فيها البذرة، تساعدها على النمو بما تمدها به من غذاء "[4].

والنسب ثابت ومعلوم بما تحمله النطفة الأمشاج من مادة وراثية مشتركة بين الأم والأب.

---

(1) – عبد المجيد النجار.مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة.المرجع السابق.ص156.

(2) – فريدة زوزو.المرجع السابق.ص210.

(3) – سورة الشورى.الآية 50.

(4) – النتشة.المرجع السابق.ص252.

وقد عد القائلون لهذا الرأي الأم الحاملة للجنين بمثابة الأم بالرضاع. في حين أبطل آخرون هذا القياس حيث "أن دعوى تأجير الأرحام يقاس على تأجير الرضاع دعوى مرفوضة لأنه قياس خاطئ فلا قياس في مقابلة النص، ولأنه قياس مع الفارق فإن الرضاع ليس فيه خلط للأنساب وليس فيه شغل للرحم بماء أجنبي "[1].

2- القول بأن الأم النسبية هي الوالدة وقد جاء في القرآن من الآيات ما يؤكد أن الأم هي التي تحمل وتلد.

قال تعالى:" **الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ**"[2].

وقال تعالى:" **وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**"[3].

وقال تعالى: " **وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لاَ تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**"[4].

"فالنسب يثبت من جانب النساء بالولادة، ثم أن الولد ليس نتاج الكروموزومات الوراثية فقط بل نتاج العوامل الوراثية وتفاعلها مع البيئة المحيطة وأولها رحم الأم...وفي هذه الحال تعد صاحبة البويضة ليست أما نسبية وقد قيل فيها قولان:

إما أن عملها هدر لا تترتب عليه أحكام (أي منحها للبويضة) وإما أنها بمثابة الأم بالرضاع فالرضاع ما أنشز العظم وأنبت اللحم ولا شك أن هذا الجنين نبت من هذه البيضة فينبغي أن يكون لذلك نوع من الاعتبار"[5].

---

(1) – محمد سيد أحمد المسير.قضايا الفكر الإسلامي المعاصر.دط.دار النهضة مصر.2002.ص137.

(2) – سورة المجادلة.الآية 2.

(3) – سورة الأحقاف.الآية 15.

(4) – سورة النحل.الآية 78.

(5) – النتشة.المرجع السابق.ص 259 إلى 265. بتصرف.

و في الحالتين يظل الإشكال قائما حول أحقية النسب فالأولى العدول عن هذا الإجـــراء والرضا بالعقم. هذا فضلا عما في تأجير الأرحام من امتهان لكرامة الإنسان وتشييء للحامـــل والجنين "فهناك مساس صارخ بمبدأ عدم جواز التصرف بجسم الإنسان، مبدأ متعلق بالنظام العام يحظر معاملة جسم الإنسان معاملة الأشياء أو تقييمه بمال أو نقود، فجسم المـــرأة الحامـــل(أو) رحمها ليس شيئا أو بضاعة حتى يمكن أن يكون محلا لعقد الإعارة أو لعقد الإيجار"[1] وإن مثـــل هذا الإجراء يدخل صاحبة الرحم والجنين معا دائرة المعاملات المالية التي تتم على الأشياء حـــتى وإن تم الأمر دون مقابل فيكفي أنه تشطير لمفهوم الأمومة والذي لا يؤدي معناه إلا في صـــورته الموحدة.

من الممارسات التي تثير جدلا واسعا أيضا: التجارب على الأجنة الفائضـــة أو المجهضـــة تلقائيا(لأن المجهضة عمدا أو التي يحصل عليها خصيصا للاستفادة منها كما يحدث في الاستنساخ العلاجي، تخرج من الجدل بتحريم استعمالها لأن طريقة الحصول عليها محرمـــة، إلا أن يكـــون الإجهاض علاجيا قبل نفخ الروح ففيه نظر) والاستفادة منها سواء بغرض البحـــث العلمـــي أم بغرض العلاج باستخدام خلاياها الجذعية (والتي لها خاصية التمايز لتعطي أي عضو).

وقد اختلفت الآراء والفتاوى بين من يجيز هذا الاستعمال ومن يحرمه، ومحل النزاع بـــين الاثنين هو حول كون هذا الجنين إنسانا (أو بتعبيرنا في البحث شخصا) أم لا، وقد تجاوز البعض هذا الإشكال لأن الجنين غير مستقر في الرحم.

وللتخفيف من حدة المؤاخذات التي تحيط باستعمال الأجنة في العلاج، يوجـــه البـــاحثون أبحاثهم عن الخلايا الجذعية إلى البالغ والطفل، كما يتم الانتفاع بالحبل المشيمي للمولودين حديثا وتجرى الأبحاث أيضا حول تأكيد الاعتقاد بأن هناك خلايا جذعية جنينية عند البالغ. كما ينصح في عمليات التلقيح الصناعي بعدم تلقيح أكثر من ثلاث بويضات لتجنب التصـــر ف في العـــدد الكبير للأجنة الفائضة.

إن لوضع الأجنة التي استقرت في الرحم شأن آخر في شريعتنا الإسلامية ومنه شكل آخـــر للحكم الأخلاقي عليها والذي ينبني على الأحكام الفقهية ومقاصد الشريعة. وقد تتعرض هـــذه

---

[1] – فايز عبد الله الكندري. الهندسة الوراثية والاستنساخ الجيني البشري. بحث مقدم لمؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون. ص 1724.

الأجنة للإجهاض مما يستدعي تدخل الحكم الشرعي قبل إيقاعه أو بعد وقوعه. وهـذا الحكـم مرتبط بوقت نفخ الروح في الجنين والذي فهمه علماؤنا من الأحاديث الواردة في هذا الباب والتي نورد بعضها في ما يأتي:

– روى الشيخان عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسـول الله وهـو الصادق المصدوق قال: "**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات ويقال له: أكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح**"[1].

– أخرج الشيخان واللفظ لمسلم حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: حـدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال: "**إن أحدكم يجمع خلقـه أربعـين يوما، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسـل الملـك فينفخ فيه الروح** "[2].

– أخرج الإمام مسلم عن حذيفة ابن أسيد رضي الله عنه قوله صلى الله عليه وسـلم:"**إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمهـا وعظامها، ثم قال: يا رب أذكر أم أنثى ؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول: يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على أمـر ولا ينقص** "[3].

– وفي صحيح مسلم أيضا عن حذيفة بن أسيد أنه قال صلى الله عليه وسلم: "**يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول يا رب أشقي أو سعيد فيكتبان. فيقول أي رب أذكر أم أنثى ؟ فيكتبان. ويكتب عمله وأثـره وأجلـه. ثم تطـوى**

---

(1) – رواه البخارى في كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة وفي كتاب القدر باب القدر وفي كتاب أحاديث الأنبياء باب خلق ادم صلوات الله عليه وذريته.(لم أجده بهذا اللفظ عند مسلم).

(2) – أخرجه مسلم في كتاب القدر باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه.صحيح مسلم بشرح النووي.ط1.المطبعة المصرية بالأزهر 1930.الجزء16.ص189–190.

(3) – المرجع نفسه.ص193.

الصحف فلا يزاد فيها ولا ينقص "[1].

فهم معظم القدامى وتبعهم في ذلك بعض المحدثين، من الحديث الأول أن نفخ الروح يكون بعد الأربعين الثالثة أي بعد مائة وعشرين يوما من بدء الحمل. وممن قال بذلك "القرطبي وابن عابدين والقاضي عياض والنووي والأبي وغيرهم "[2] وقد علل محمد نعيم يس في بحثه حول بداية الحياة الإنسانية سبب ترجيح القول بنفخ الروح بعد مائة وعشرين يوما[3].

بينما ذهب آخرون إلى أن نفخ الروح يتم بعد الأربعين يوما الأولى اعتمادا على حديث حذيفة ابن أسيد، وإن لم يصرح بنفخ الروح ؛ ذهابا منهم إلى وجود التلازم بين التقدير والنفخ[4]. في حين جمع آخرون بين حديث

حذيفة وابن مسعود على أن التقدير يكون مرتين، مرة بعد الأربعين ومرة بعد المائة والعشرين أي أن التقدير الأول عند أول الخلق والتصوير والتقدير الثاني عند تمام الخلق والتصوير[5].

حكم الإجهاض* في الإسلام: اتفق الفقهاء على حكمه بعد نفخ الروح واختلفوا قبل ذلك كما يظهر فيما يأتي:

1- بعد نفخ الروح: اتفق الفقهاء على تحريمه.

---

(1) – المرجع نفسه. الصفحة نفسها.

(2) – محمود أحمد أبو ليل.محمد عبد الرحيم سلطان العلماء.إجهاض المرأة الحامل بالجنين المشوه.بحث مقدم إلى مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون.الجزء 4.ص1762-1763.

(3) – أنظر: محمد نعيم ياسين.أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة.ط2.دار النفائس.الأردن.1999.ص11 إلى 19.

(4) – محمود أحمد أبو ليل.محمد عبد الرحيم سلطان العلمان.المرجع السابق.ص1760.

(5) – المرجع نفسه.ص1758-1759.

*من مظاهر التقديس العظمى التي يحملها الإسلام للإنسان أن حرم الإجهاض بعد نفخ الروح وضبطه قبلها بشروط وهناك من حرمه مطلقا حتى ولو كان في الإبقاء عليه خطر على صحة الأم، فإن لم يكن الخطر مزدوجا (الأم والجنين) فلا تفضل حياة على حياة:أنظر محمد نعيم ياسين المرجع السابق.ص25.ولنقارن هذا بما يحدث في الغرب حيث "يبلغ عدد الأجنة المجهضة سنويا 50 مليون جنينا يتم إجهاضهم دون سبب طبي ".

عن محمد علي البار.الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية والفقهية.بحث مقدم لمؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون المجلد3.ص931.

2- قبل نفخ الروح*: اختلفت آراؤهم حتى في المذهب الواحد وتعددت أقوالهم بين:

أ- القول بالجواز المطلق: وهو رأي بعض الحنفية واللخمي من المالكية وأبو إسحاق المروزي من الشافعية وبعض الحنابلة.

ب- القول بالجواز بشروط: وهو حقيقة مذهب الحنفية وبعض الشافعية وبعض الحنابلة ومن بين تلك الشروط:

أن يكون في استمرار الحمل ضرر على الأم أو على مولود لها حديث الولادة أو أن يكون حمل زنا...

ج- القول بالكراهة كراهة تحريم وهو قول بعض الحنفية وبعض الشافعية وبعض الحنابلة ويقوى التحريم كلما اقترب من زمن النفخ.

د- القول بالتحريم مطلقا: وهو قول بعض المالكية وبعض الشافعية وبعض الحنابلة. قال الغزالي عن حرمة الإجهاض في هذه المرحلة بأنه جناية على مولود حاصل، وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتختلط بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة، وإفساد ذلك جناية، ولأنه مترق إلى الكمال وسائر إلى التمام وقال ابن الجوزي: إلا أنه أقل إثما من الذي نفخ فيه الروح[1].

حكم إجهاض الجنين المشوه:

للجنين في الإسلام حرمة منذ وقوعه في الرحم حتى وإن أجاز البعض كما رأينا إجهاضه لسبب قبل نفخ الروح وما يدل على حرمته أمور أساسية أربعة أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم وهي:

1- وجوب الغرة أو الدية عند الإسقاط العمد.

2- تأجيل إقامة الحد (كما حدث للغامدية).

---

* هناك من يعد الجنين قبل نفخ الروح في حكم الميت استنادا إلى قوله تعالى **"كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم إليه ترجعون** "وهناك من يعده حيا يحيا حياة نباتية لأن فيه حركة نمو واغتذاء مثل النبات ولما نفخت فيه الروح اكتسب الإدراك والحركة الإرادية وقد قال بذلك من القدامى ابن القيم كما جعل ابن سينا أول أقسام النفس، النفس النباتية في كتابه الشفاء.ويقول محمد نعيم ياسين أن الحياة قبل نفخ الروح غير مقيدة بوصف الإنسانية.

[1] – علي محمد يوسف المحمدي.المرجع السابق.ص216-218 بتصرف.

3- حق الجنين في الميراث منذ ثبوت الحمل.

4- إباحة الإفطار في رمضان للحامل خوفا على هلاكه.

لكن ماذا لو كان الجنين مشوها، هل يمكن أن نقول أن من حقه ألا يولد مشوها أم أن هذا تهرب من تحمل الابتلاء ؟

"إن الجنين بعد نفخ الروح أصبح نفسا، يجب صيانتها والمحافظة عليها سواء كانت سليمة من الآفات والأمراض، أو كانت مصابة بشيء من ذلك، وسواء رجي شفاؤها أم لم يرج ذلك لأن الله سبحانه وتعالى له في كل ما خلق حكم لا يعلمها كثير من الناس، وهو أعلم بما يصلح خلقه، مصدقا لقوله تعالى: "**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** "[1]"[2] وعليه لا يجوز إجهاض الجنين المشوه وهذا في عقيدة الابتلاء تصرف رباني وفي غيرها تصرف إنساني.

أما قبل نفخ الروح فقد أجاز البعض الإجهاض في حالة التشوه الكبير عند التثبت من أهل الاختصاص وعدم الاعتماد على مجرد الشك.

(1) – سورة الملك.الآية 14.

(2) – عمر بن محمد بن ابراهيم غانم.أحكام الجنين في الفقه الإسلامي.ط1.دارا لأندلس الخضراء.المملكة السعودية.دار ابن حزم. بيروت 2001.ص184.

المطلب الثاني: أثناء الحياة.

الفرع الأول: التصرف في الجسد البشري.

إن الجسد البشري مكرم ككرامة الروح التي بثت فيه الحياة، وهو مكرم حتى بعد مفارقتها له. وإن كان إيذاء الغير من الأمور المستهجنة التي ينهى عنها ديننا ويقيم عليها الحدود إن بلغت الكبائر، فما بالك بالنفس والجسد وهما أمانة عند صاحبهما.

لقد شهدنا ما أحدثته الثورة التكنولوجية في مجال البيوطب من تهديدات للإنسان إلى جانب ما قدمته من خدمات، فالتجريب على البشر أخذ أبعادا إجرامية و لم يعد يعلم من هو الذي يخدم الآخر هل الطب يخدم الإنسان أم الإنسان يخدم الطب ؟ كما أن المتاجرة بالأعضاء أصبحت لها أسواقها ومتعاملوها وإذا كانت القوانين الوضعية والمنظومات الأخلاقية الغربية وعلى رأسها البيوإتيك وقفت موقف صرامة في وجه التلاعبات والاستغلال التقني للجسد البشري ودافعت عن كرامة الشخص وأثبتت ملازمتها* له من البداية إلى النهاية في كثير من قراراتها فإن مبادئ الدين وقواعد الخلق الإسلامي ترفض رفضا مطلقا امتهان كرامة الإنسان بالتعدي على جسده باستغلاله في التجريب الكيميائي (الدوائي) أو الفيزيائي (بالتغيير في ظروف المحيط) كما تحرم سرقة أعضائه أو إغوائه بالمال مقابل التنازل على كلية مثلا وهي في ذلك لا تعرف استثناءات ولا تساهلات.

إن أكثر الدراسات الشرعية التي تمت حول موضوع التصرف في الجسد كانت تتناول قضايا زراعة الأعضاء** من الأحياء إلى الأحياء أو من الأموات إلى الأحياء أو من الحيوانات إلى الأحياء.

فأما من الأحياء إلى الأحياء فإنه قد اشترط في المتبرع تمام الأهلية (من بلوغ ورشد

---

*نستدرك هنا لنعرف الكرامة الملازمة للإنسان (Dignité inhérente) وهي ثابتة شاملة لكل فرد بغض النظر عن صفاته الذهنية أو الجسدية وتقابلها الكرامة الأخلاقية (dignité éthique) الدينامكية المتعلقة بالأفعال.

عن: Roberto Andomo. La notion de dignité humaine est-elle superflue en bioéthique ?. Revue générale de droit médical. 2005. N°16. P96.

إن هذه التفرقة التي تعطي شكلين للكرامة هي في حقيقتها ترتيب للبشر بحسب نوعية الأفعال التي يقومون بها وهذا أمر مشروع ومحبذ فيه التنافس.

**أول إعادة زرع للأعضاء هي عين قتادة بن النعمان التي ندرت في موقعة بدر(وقيل في موقعة أحد)والتي أعادها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت أحد عينيه وأقواها بصرا.

واختيار) وعدم قبول (أو اشتراط) العوض.

كما أن التبرع لا يجب أن يعود على المتبرع بالضرر، أما فعل التبرع هذا فيكون بدافعين إما للاضطرار أو الوجوب إذا تعلق الأمر بقريب، وإما بهدف فعل الخير. هذا بالنسبة للذين يجيزون التصرف في الجسد واقتطاع جزء منه أما الفريق الرافض لهذا الإجراء فإنه يرى بأن الجسم ليس ملكا خاصا ولا يحق لصاحبه التصرف فيه لأنه ملك لخالقه قال تعالى:"**اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ**"[1].

أما نزع الأعضاء من الأموات وزراعتها للأحياء فإننا نتركه إلى حين الحديث عن رفع أجهزة الإنعاش ومفهوم الموت الدماغي لأن عمليات الزرع الناجحة من الأموات تكون غالبا في حالة الموت الدماغي فقط ولمن يقول بأن اقتطاع العديد من أعضاء الميت هو تشويه ومثله يرد محمد على البار بقوله:"لقد أباح الفقهاء الأجلاء تشريح الجثة بناء على المصالح الراجحة وتحمل الضرر الأخف لجلب مصلحة يكون تفويتها أشد من الضرر، وأن إباحة التشريح ليس فيه مثلة لأن المثلة مع التشفي والغل والحقد أو العبث وهذه كلها منتفية هاهنا "[2]. أما زراعة الأعضاء من الحيوان إلى الإنسان فقد أجيزت بإجماع الفقهاء سواء كان الحيوان طاهرا أو نجسا؛ وذلك للمصلحة[3].

الفرع الثاني: التصرف في السلوك البشري.

لا تخلو ممارسة في مجال العلم من تدافع السلبيات والإيجابيات في داخلها ولا يمكنها المضي إلى الأمام في أمان وضمان إلا بحسن الموازنة بين هذين الطرفين المتدافعين، ومجال السلوك البشري هو أكثر مجالات الممارسة التقنوعلمية حساسية لأن الانتقال فيه من التغيير بالتدريب إلى التدخل في فزيولوجية* الدماغ، انتقال خطير يحدث هوة كبيرة بين أفراد المجتمع ويقسمهم قسمين: أفراد يتحكمون ويوجهون ويضمنون الاستمرار وأفراد يجردون من الحرية والمسؤولية واتخاذ القرار.

---

(1) – سورة الزمر.الآية 62.

(2) – محمد على البار.الموقف الفقهي والأخلاقي من قضية زرع الأعضاء.المرجع السابق.ص162.

(3) – وهبة الزحيلي.زراعة ونقل الأعضاء.بحث مقدم إلى مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية الثالث عشر.الأزهر الشريف. المنعقد في 10 مارس 2009.

*علم وظائف الأعضاء.

لقد بدأ الباحثون فعلا تجاربهم للتحكم في السلوك، بداية بالقردة والثيران وذلك بزرع أقطاب كهربائية في أدمغتها فتمكنوا من التحكم فيها عن بعد. وقد حركت هذه الخطوة أول ما حركت أطماع السياسيين وأصحاب القرار، فقد أملوا الحصول على أتباع ينفذون ما يؤمرون به دون تردد أو نقاش. وفي المقابل طمع العلماء في إيجاد أجيال من العباقرة بعد تمكنهم من تحقيق نجاحات بتنشيط الذاكرة وعلاج بعض أمراض الشيخوخة. وقد توصلوا إلى ذلك بحقن خلاصة مركب حمض الـ ARN (وهو سلسلة مفردة من ADN) في أدمغة المرضى "كما تدل أبحاث بعض العلماء أن حقن خلاصة نقية من هذا الحمض مستخلصة من دماغ رجل متوف كان عالما رياضيا أو تجريبيا أو مفكرا كبيرا أو موسيقيا مثلا، في دماغ طفل صغير أو طالب لا يبدي حماسا لأي من هذه المجالات، يجعل دماغه يتقبل المجال الذي كان المتوفى مبدعا فيه، ويصبح تعلم الطفل في هذا المجال سهلا وسريعا "[1].

لقد حركت هذه الطموحات مخاوف المجتمعات خاصة الأقل تقدما، فقد تسخر يوما باسم هذه العنصرية الجديدة لخدمة مجتمعات الـ (Super man)، كيف لا وهي ستكون مجتمعات للعاديين بل للأدنى من ذلك (Sub man) بمعايير الفرز الجديدة. كما حركت هذه الطموحات مخاوف العلماء أنفسهم، فدعا بعضهم إلى عدم الولوج في مثل هذه الأبحاث إلا أن إغراءات النتائج المتوقعة جعلت من نسبة تلبية الدعوة أقل ما يمكن بل يطمح آخرون إلى إيجاد العباقرة والأفذاذ بحقنة أو عقار يعطى للحامل فيكون ذلك بمثابة السحر والذي أثبت تطور العلم أن منه ما قد يصبح حقيقة ملموسة. وكما زاد إغراء العلم زاد معه غرور العلماء وحسبوا أنهم اقتربوا من الإمساك بدفة القيادة، وياله من وهم! بل نصبوا أنفسهم مهندسين جدد مهمتهم توزيع القدرات والإمكانيات بين الناس، فيا لها من وظيفة ! إن كل ما توصل إليه العلماء هو ما أراد الله لهم أن يصلوا إليه قال تعالى: "**يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاء**"[2].

وإن أرادوا لهذا العلم ألا يكون باسم الله فإنه يأبى إلا أن يكون له بما كشفه من عظمته في الآفاق والأنفس قال تعالى:" **سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ**

---

(1) – زهير الكرمي.العلم ومشكلات الإنسان المعاصر.سلسلة عالم المعرفة.ماي 1978.العدد5.ص232.

(2) – سورة البقرة.الآية 255.

أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ"[1].

ألا يكفي أن تكتشف روعة الطبيعة البشرية والبيئية وما يكون من تغيير يكـــون بهـــدف الإعادة إلى هذه الطبيعة والحفاظ على روعة الخلق ؟ إنه يبدو أن الإنسان لن يتوقف حتى ينالـــه وبال ما يصنع وستكون حينها العبرة فقط لمن يعتبر.

المطلب الثالث: في نهاية الحياة.

الفرع الأول: رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا.

أخذ موضوع إعادة تحديد مفهوم الموت بظهور حالة الموت الدماغي وكذا رفع أجهـــزة الإنعاش التي تبقي على الوظائف الحيوية صناعيا، مجالا واسعا من النقاش في الدول الغربية، ووصل أثر هذا الجدل إلى دولنا الإسلامية "فكانت بدايات طرح هذه القضية في ندوة "الحياة الإنسانية: بدايتها ونهايتها "والمنعقدة في مدينة الكويت سنة 1985. ثم نوقشت من طرف المجمـــع الفقهـــي الإسلامي في دورته الثانية المنعقدة بجدة في شهر ديسمبر سنة 1985، وأجل إصدار قرار بشـــأنها إلى السنة الموالية في عمان، حيث قرر المجمع أن الشخص الميت دماغيا قد مات وتترتب عليه جميع الأحكام المقررة شرعا للوفاة، إذا توقف تنفسه ونبض قلبه بلا رجعة وإذا تعطلت جميع وظـــائف دماغه بلا رجعة كذلك، إلا أن المجمع الفقهي في دورته العاشرة أعاد تسويغ رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا لكنه لم يعتبره ميتا حتى يتوقف تنفسه ونبضه بعد رفع الأجهزة "[2] وإذا كانت الفائدة من رفع أجهزة الإنعاش هي الانتفاع بأعضاء الميت قبل موتها بانقطاع التروية الدموية عنها لمن يأذن بذلك قبل موته، فإن قرار المجمع الفقهي الأول سهل عملية نقل الأعضاء لكنه في قراره الثاني فوت هذه المنفعة و لم يترك فرصة للانتفاع إلا من أعضاء قليلة كالقرنية والعظم والجلد.

إن القرار بالموت للميت دماغيا هو من اختصاص الأطباء أكثر من أن يكون بيد المفتين أو الفقهاء.فإن كانت هناك أحاديث صحيحة تشير إلى بداية الحياة، فإن نهايتها لم يرد فيها نص، ولا يعلم كيف ومتى تخرج الروح وتفارق الجسد لأنها أمر غيبي. إلا أن هناك من قارب آملا أن يسدد عندما رهن بقاء الروح في الجسد بصلاحيته لاستقبالها فـــــ"ملازمة الروح للجســـد الإنســـاني مرهونة بصلاحية هذا الجسد لخدمة هذه الروح وتنفيذ أوامرها.وقبول آثارها وأن الله عز وجل قد

---

(1) – سورة فصلت.الآية 53.

(2) – محمد علي البار.الموقف الفقهي والأخلاقي من قضية زرع الأعضاء.المرجع السابق.ص39_40.

كتب عليها أن تفارق مسكنها المؤقت وهو جسد الإنسان عندما يغدو عاجزا عن القيام بتلك الوظائف"[1].

وعموما يعد رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا في شريعتنا وقوانيننا* كما هو في أغلب القوانين والمنظومات الأخلاقية جائزا بموافقة الأهل. وبعد تقرير طبي دقيق للحالة فان جزم الأطباء بأن موت جذع الدماغ أكيد فأنه لا أمل في استرجاع الوظائف الحيوية في الوقت الحالي إلى حين قد يثبت فيه إمكان ذلك في المستقبل، وهكذا يكون رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا هو تسليم له لمصيره المحتوم حتى وان استهل بعد ذلك حياة نباتية تطول أو تقصر فإنها ستنتهي بالموت المؤكد في الوقت الذي لا يعلمه إلا الله.

الفرع الثاني: المساعدة على الموت.

ليس في شريعتنا الإسلامية ما يسمى مساعدة على الموت ولا قبول فيها لمبررات الشفقة والرأفة والرغبة في إنهاء ألم شخص يعاني، إنما هناك"جريمة قتل "وقتل النفس حرمها الله إلا أن يكون ذلك بالحق.

قال تعالى:" **وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلاَ يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا**"[2]. والحق الذي يجوز به القتل هو الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الشيخان وهو عند البخاري:

حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"**لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا اله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة.**" [3]

---

[1] – محمد نعيم ياسين.المرجع السابق.ص31.

*لقد أجاز القانون الجزائري كذلك رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا مع اشتراط موافقة الأهل وذلك في القانون رقم 85-05 المؤرخ في 07 فيفري1985 والمكمل والمعدل سنة 1990 في الفقرة 164 الفصل 3.

عن.عمر بودهان. المرجع السابق.

[2] – سورة الإسراء.الآية 33.

[3] – رواه البخاري في كتاب الديات.باب قول الله تعالى:"إن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن..."المائدة 45.رقم الحديث 6878.ص809.

وكما لا يحل قتل الآخر شفقة فإن الإنسان المريض كذلك لا يحل له قتل نفسه سأما (بفتح الألف) وقنوطا. ويكره في حقه تمني الموت وفي الحديث: حدثنا أبو اليمام قال أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو عبيد مولى عبد الرحمان بن عوف أ ن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:"**لن يدخل أحدا عمله الجنة"قالوا: ولا أنت يا رسول الله ؟ قال:"ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة فسددوا وقاربوا، ولا يتمنى أحدكم الموت إما محسنا فلعله أن يزداد خيرا وإما مسيئا فلعله أن يستعتب**"[1].

إن المرض وشدته فيهما من الحكمة الربانية ما لا يدركه عقل قاصر ولا يمكن من الثبات أمامهما إلا الإيمان القوي وحسن الظن بالله فأمر المسلم كله خير إن ابتلي بخير شكر وإن ابتلي بما لا تحب نفسه صبر، وإن كان في المرض شدة فإن فيه في الوقت ذاته رحمة لأنه تزكية للنفس ورفع للدرجات وفيه موعظة للغير تنبه إلى ضرورة الحمد والاجتهاد وقت الرخاء ليكون للإنسان ما يسحب منه وقت الشدة.

إن قداسة النفس وكرامة الفرد وعزته في دين الإسلام تمنع الإقدام على تسريع الموت له لأن ذلك من جهة أخرى تدخل في قدر الله وإدعاء الرحمة أمام الرحمان الرحيم.

فلا رحمة في الموت الرحيم إذا لا للمريض ولا للعاجز ولا للمولود المشوه أو المعاق وإن كان الإنسان يتخير أفضل الأوضاع والحالات ليبقي عليها، فلا معنى للابتلاء إذا ولا معنى للعبودية ولا داعية للمغالطة والقول بأن هذا خلق سام يعبر عن إنسانية تتجاوز القرابة والمحبة لتنهي حياة من يطلب ذلك شفقة ورحمة، بل الخلق أن تصبر وتدعو للصبر وتستشعر في كل حين رقابة الله.

---

[1] – رواه البخاري في فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام العسقلاني.ط1.ددن2001.الجزء 10.في كتاب المرضى باب تمني المريض الموت.رقم الحديث 5471.ص132.

خلاصة:

إن مختلف الممارسات البيوطبية الحديثة على الكائن الحي عموما والإنسان خصوصا، تتخذ مجالات علمية من الناحية التقنية فقط، أما تطبيقاتها فهي قضايا أخلاقية، وقد شهدنا كيف أن التفاوت الذي حصل بين التقدم التقني والمتابعة الأخلاقية، استلزم ظهور البيوإتيك كفكر قيمي جديد، تطرح فيه هذه التطبيقات للنقاش، ويجد فيه الإنسان حصنا يلتجئ إليه بعد أ ن أصبح يعيش كابوس المشرط وأنبوب الاختبار. لكن هل ستنجح هذه المنظومة الأخلاقية في تأدية مهامها فتتحكم في هذه الممارسات من عل وترفع الإنسان لتحميه من أن يكون شيئا من الأشياء؟ هل تصلح هذه المنظومة لذلك وجل أدواتها من داخل المجال الذي تنتقده في محاربة الانحرافات التي قد تدفع باب المخبر لترعب البشر؟ وهل نملك نحن أمام هذا التشكيك الذي نقصده، البديل الذي يجعلنا واثقين فنبادر الى إعطاء الحلول دون تردد أو استدراك؟

إن البديل الذي يجدر به النجاح في مهمة صعبة كالتي يفرضها التقدم البيوتكنولوجي على البشر لا بد أن يكون في ذاته متجاوزا لكل منظومة وكل فكر وكل اجتهاد بشري، وهذا لا يتوفر إلا في البديل الديني. وهكذا فإن الأخلاق التي تصلح لمواجهة ودرء مخاطر نظام العولمة عموما، والذي يعد التقدم البيوتكنولوجي بايجابياته وسلبياته جزءا منه، هي الأخلاق التي:

أ- "تكون مستمدة من خارج هذا النظام وإلا اقتدر على احتوائها وتحويلها لخدمة مشاريعه؛

ب- يكون مصدرها أقوى من مصدر هذا النظام حتى يحصل الانقياد لها فتتمكن من التأثير فيه وتوجيهه على خدمة الصالح العام؛

ج- تكون أخلاقا كونية، لا محلية، حتى توافق مقتضى هذا النظام الذي هو إيجاد مجتمع كوني احد"[1].

[1] – طه عبد الرحمان. روح الحداثة. ط 1. المركز الثقافي العربي. الدار البيضاء. المغرب/ بيروت. لبنان. 2006. ص 86.

وهكذا تكون الأخلاق الإسلامية هي المرشح الحق بالفوز للقيام بهذه المهمة، وعليه فإن أسسا كثيرة يجب أن توضع أولا قبل التصدي لإشكاليات البيوتكنولوجيا والتكنولوجيا عموما، أولى هاته الأسس: الإلمام بتفاصيل هذه التطبيقات والتوقعات المستقبلية. كما أنها وفي اعتمادها على علوم الشريعة التي تساهم في الإجابة على تساؤلات الباحثين والمستفيدين من هذا التقدم، لا بد وأن تجد الصياغة التي يفهم بها الجواب على المستوى العالمي، ولهذا السبب بالذات كانت الأخلاق الإسلامية هي الأحق بالمشاركة "حضورا" في مثل هذه النقاشات، لأن لغة الفقه أو المقاصد أو الحديث أو حتى كتاب الله لا يفهمها أولئك الذين لا يتحدثون غير لغة العلم ولا يرون أرقى منها، وهكذا فإن المهمة التي على الأخلاق الإسلامية ثقيلة جدا ولا بدلها من كفاءات لتقوم بها.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الخاتمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

من خلال ما تم عرضه في هذا البحث نصل إلى النتائج الآتية:

1- إن الفطرة السليمة لأي إنسان تلزمه بالبحث عن الأطر الأخلاقية لأفعاله وإن بقاءه خارجها يوقعه في حيرة واضطراب وهذا هو منطلق منظومة البيوإتيك، فتجاوز الخط التقنوعلمي لمثيله الأخلاقي بمراحل كثيرة حرك الملاحظين لوضع أسس فكر أخلاقي جديد يواكب التقدم في مجال علوم الحياة خاصة. وكان لا بد من ضبط تصرفات الباحثين والأطباء وهم يتسللون إلى داخل الكيان البشري تارة وتارة يمنحون الإذن بفضل ما أمكنهم تحقيقه للإنسان.

2- فتحت البيوإتيك أبوابها واسعة لمختلف الفروع العلمية والتوجهات الفكرية والدينية والسياسية وغيرها، الأمر الذي جعلها تحمل رهانات أيديولوجية تضعها في مواقف حساسة أحيانا.

3- أزاحت البيوإتيك أخلاقيات مهنة الطب عن مركزيتها وأبقت على مهمتها الكلاسيكية وهي أخلاقيات الممارسة. كما أنها جردت الطبيب من سلطته الأبوية خاصة بعد اشتراط الموافقة الواعية كحق للمريض قبل خوض علاج أو تجربة طبية ما. وهكذا أصبح يتوجب على الطبيب ألا يقدم تشخيصا للمرض فحسب (Diagnostic)وإنما كذلك توقعالتطوره في المستقبل Pronostic حتى يكون المريض على بينة من أمره.

4- البيوإتيك مقاربة ثلاثية الأبعاد أو أن فضاء تأثرها وتأثيرها يحدد بثلاثة رؤوس هي: المريض أو المحتاج لاستشارة طبيبه، الطبيب أو الباحث العلمي، المجتمع أو الهيئات الاجتماعية.

5- يتجاذب البيوإتيك تياران أساسيان: تيار نوعية الحياة وتيار قدسية الحياة.

حيث يطلق الأول العنان للتقنية لتحقيق نوعية حياة أفضل فهو يرى مثلا تطبيق الموت الرحيم سواء على المسنين أو المرضى الميؤوس من شفائهم أو المولودين حديثا من المعاقين والمشوهين وكذلك تطبيق التعقيم على المرضى العقليين أو الحاملين للأمراض الوراثية... يرى في ذلك طريقا أفضل يحقق تقدما أسرع مما لو أثقل كاهل الدولة بمثل هذه الفئات.

أما التيار الثاني فيقدس الحياة أينما كانت وكيفما وجدت ويفضل الإبقاء عليها كما عهدناها دائما دون المساس بها ودون معارضة الطبيعة.

6- تعتمد البيوإتيك على مجموعة من الأسس لتحل الإشكالات التي تعرض عليها منها أسس فلسفية وأخرى دينية وقد تصدرت الفلسفة الأخلاقية الكانطي هذه الأسس منذ بداية ظهور هذا الفكر لاهتمامها بالشخص وتركيزها على مفاهيم الاستقلالية الذاتية والقيمة

والكرامة، كما تركز على جعل الشخص غاية في ذاته وعلى كون الأفعال التي يقوم بها تصلح للتعميم وعلى النظر للبشرية جميعها من خلال الفرد الواحد. إلا أن الانتقادات وجهت إلى هذه الفلسفة الأخلاقية واعتبرتها مجرد صورية لا تصلح لمواكبة الحضارة التقانية التي نعيشها.

7- بلغت النظرية النفعية درجة كبيرة من المصداقية في مجال البيوإتيك خاصة وهي تركز على المنفعة بأكبر قدر ولأكبر عدد وهذا ما تسعى الإنجازات البيوتكنولوجية لتحقيقه. كما تبرز الوجودية ذاتها وهي تؤكد على الفرد في وجوده المستقل عن المجتمع المتجاوز لمستوى الموضوعات كلما أغرق في الذاتية.

8- إن إعادة طرح المفهوم الفلسفي للشخص ومحاولة تحديد مجال يصلح فيه هذا الإطلاق دون غيره من المجالات هو بصيغة أخرى محاولة توفير "مادة بشرية" للبحث تمكن التقدم البيوتكنولوجي من إتمام انجازاته.

9- تردد منظومة أخلاقيات الطب والبيولوجيا أو البيوإتيك في إيجاد صيغ نهائية لحلول الإشكاليات التي تعرض عليها وقناعتها بضرورة التحرك داخل مجال مفتوح مراعاة لمختلف الأيديولوجيات، يجعل منها غير قادرة على الضبط الأخلاقي الذي كان هدفها منذ البداية.

10- لا ينبغي للضابط الأخلاقي أن يكون جزءا من النظام الذي يحاول ضبطه لأنه بذلك سيقع في دائرة مغلقة وإنما عليه أن يكون متجاوزا له حتى يلم به من جهة ويحسن التوجيه لموضوعاته من جهة أخرى.

انطلاقا من هذا، نقدم في الأخير التوصيات الآتية:

1- ضرورة مواكبة التطورات الحاصلة في المجال الحيوي وفتح فروع دراسية تضم موضوعاتها في جامعاتنا الإسلامية والبحث عن الأطر الشرعية اللازمة لما يقبل منها وتقديم الدلائل على عدم صلاحية ما يرفض منها.

2- تدعيم البحوث حول الإنسان بالشكل الذي يحمي ماهيته وكرامته من تجاوزات التقنية.

3- البحث عن أشكال لفرض الرأي الديني في الوسط العلمي بحيث يتم قبوله والالتزام به.

وفي الأخير، أدعو الله أن يوفقني إلى ما فيه خير وصلى اللهم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

قائمة المصادر والمراجع

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الآيات.

طرف الآية	السورة	رقم الآية
" وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ..."	البقرة	30
"وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاء كُلَّهَا..."	البقرة	33-31
" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَعِينُواْ..."	البقرة	153
"اللّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ..."	البقرة	255
" كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ..."	آل عمران	110
" وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ..."	النساء	119
" مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا..."	المائدة	32
" وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ..."	الأنعام	84
" وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ..."	الأعراف	172
" وَلَوْ شَاء رَبُّكَ..."	هود	118
" اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ..."	إبراهيم	34-32
" وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللّهَ غَافِلاً..."	إبراهيم	42
" فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي..."	الحجر	29
" وَاللّهُ أَخْرَجَكُم..."	النحل	78
" وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ..."	الإسراء	33
" وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا"	مريم	95
" قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى"	طه	46
" وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ..."	الأنبياء	97
" قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ..."	المؤمنون	9-1
" أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ..."	الفرقان	44

" وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ..."	الفرقان	76-63
" قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ "	الشعراء	62
" إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِهِ..."	النمل	7
" وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ..."	العنكبوت	28
" وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا..."	العنكبوت	69
" ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ..."	الروم	41
" الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ..."	السجدة	7
" إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ..."	الأحزاب	72
" ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِمَا كَفَرُوا..."	سبأ	17
" أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللَّيْلِ..."	الزمر	9
" اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا..."	الزمر	42
" اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ..."	الزمر	62
" سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا..."	فصلت	53
" أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا..."	الشورى	50
" وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ..."	الأحقاف	15
" تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا..."	الأحقاف	25
" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا..."	الحجرات	12
" قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا..."	الحجرات	13
" وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ..."	الذاريات	49
" وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ..."	الذاريات	56
" أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ"	الرحمن	8
" الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم..."	المجادلة	2

" أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ..."	الملك	14
" هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنسَانِ..."	الإنسان	2-1
" وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا "	الإنسان	12
" وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ "	البروج	1
" سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ "	المسد	3

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الراوي الاعلى
"لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ..."	أبو هريرة
"لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه..."	أنس
" إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك..."	عبد الله بن مسعود
"إن أحدكم يجمع خلقه أربعين يوما,ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ..."	عبد الله بن مسعود
" إذا أمر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة..."	حذيفة بن أسيد
"يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة و أربعين ليلة..."	حذيفة بن أسيد
" لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث ..."	عبد الله
" لن يدخل أحدا عمله الجنة..."	أبو هريرة

قائمة المصادر والمراجع

1- القرآن الكريم.

التفسير:

2- صحيح البخاري .ترقيم وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي .ط1.دار ابن الجوزي .القاهرة 2010.

3- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام العسقلاني .ط1.ددن.2001 .

4- صحيح مسلم بشرح النووي .ط1.المطبعة المصرية بالأزهر.1930.

الكتب باللغة العربية :

5- أحمد محمود صبحي.محمود فهمي زيدان.في فلسفة الطب.دط.دار النهضة العربية بيروت.د ت ن .

6- الجاحظ. رسائل الجاحظ. تحقيق عبد السلام محمد هارون. دط. مكتبة الخانجي. القاهرة. 1964.

7- أمل العلمي.قتل الرحمة.و السلوك الطبي من منظور الشريعة و القانون.ط1.فاس. المغرب.1999

8- إيمانويل كانط. تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق. ترجمة عبد الغفار مكاوي. ط 2. الهيئة المصرية العامة للكتاب. د ت ن.

9- إميل بوترو. فلسفة كانط. ترجمة عثمان أمين. دط. ددن.دت ن.

10- جاكلين روس.الفكر الأخلاقي المعاصر .ترجمة عادل العوا .ط1.عويدات للنشر و الطباعة .بيروت.2001.

11- جورج كانغلهيم. دراسات في تاريخ العلوم وفلسفتها. ترجمة محمد بن ساسي. ط 1. المنظمة العربية للترجمة. بيروت. .2007

12- جون بول سارتر. الوجودية مذهب إنساني. ترجمة عبد المنعم الحفني. ط 1. الدار المصرية للطبع والنشر. .1964

13- جيل دولوز. فلسفة كانط النقدية. تعريب أسامة الحاج. ط 1. المؤسسة الجامعية للدراسات. بيروت. .1997

14- حسام محي الدين الألوسي. التطور والنسبية في الأخلاق. ط 1. دار الطليعة. بيروت. 1989.

15-روبرت أغروس.جورج ستانسيو.العلم في منظوره الجديد ترجمة كمال خلايلي.سلسلة عالم المعرفة.الكويت.فيفري 1989.العدد .134

16- زكريا إبراهيم. دراسات في الفلسفة المعاصرة. دط. مكتبة مصر. د د ن. دت ن.

17-زهير الكرمي.العلم ومشكلات الإنسان المعاصر.سلسلة عالم المعرفة الصادرة بالكويت .ماي1978.العدد.5

18- زولت هارسنياي.ريتشارد هتون.التبؤ الوراثي.ترجمة د مصطفى إبراهيم فهمي.مراجعة د.مختار الضواهري سلسلة عالم المعرفة. أكتوبر 1988.العدد.130

19- زياد أحمد سلامة.أطفال الأنابيب بين العلم و الشريعة.ط1.الدار العربية للعلوم.دار البيارق .لبنان.دت ن .

20- شوقي زكريا الصالحي.الجرائم المتصورة بالنسبة لعملية التلقيح الصناعي. دط. العلم والإيمان للنشر. د ت ن.

21-طه عبد الرحمان .روح الحداثة.ط1.المركز الثقافي العربي .الدار البيضاء. المغرب. بيروت. لبنان..2006

22- طه عبد الرحمان.سؤال الأخلاق .مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية.ط1.المركز الثقافي العربي.الدار البيضاء.المغرب.2000

23- عادل ضاهر.الأخلاق و العقل . ط 1. دار الشروق للنشر والتوزيع. الأردن. 1990

24- عباس محمود العقاد.الإنسان في القرآن الكريم .دط.مكتبة رحاب .دت ن.

25- عبد الباسط الجمل. العلم والخرافة في حياة الإنسان. ط 1. مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة.2007

26- عبد الحق حميش. مدخل إلى فقه النوازل. ط 1. دار قرطبة. الجزائر .2011

27- عبد السلام الرفعي. فقه المقاصد وأثره في الفكر النوازلي. دط. إفريقيا الشرق. المغرب. 2004.

28- عبد القادر تومي. وجوه الفلسفة. دط. مؤسسة كنوز الحكمة. الجزائر. .2009

29-عبد الوهاب المسيري .العلمانية الجزئية والعلمانية.ط3.دار الشروق .مصر..2009

30- عبد الوهاب المسيري.الفلسفة المادية و تفكيك الإنسان .ط1.دار الفكر دمشق.دار الفكر المعاصر بيروت.2003

31- عبد الوهاب المسيري.رحلتي الفكرية.في البذور و الجذور و الثمر.سيرة غير ذاتية غير موضوعة .ط3.دار الشروق مصر.2008

34- عبد المجيد النجار.قيمة الإنسان.ط1.دار الزيتونة للنشر الرباط.المغرب.1996

35- عبد المجيد النجار. مبدأ الإنسان. ط 1. دار الزيتونة للنشر. الرباط. المغرب .1996

36- عبد المجيد النجار. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة. ط 1. دار الغرب الإسلامي. بيروت 2006.

37- علي عزت بيجوفيتش.الإسلام بين الشرق و الغرب.ط1.مجلة النور الكويتية.مؤسسة بافاريا ألمانيا.1994

38- علي محمد يوسف المحمدي. بحوث فقهية في مسائل طبية معاصرة. ط 1. دار البشائر الإسلامية. بيروت. 2005

39-عمر بن محمد بن إبراهيم غانم .أحكام الجنين في الفقه الإسلامي .ط1.دار الأندلس الخضراء .المملكة العربية السعودية دارا بن حزم .بيروت.2001

40-عمربوفتاس.البيوإتيقا.الأخلاقيات الجديدة في مواجهة تجاوزات البيوتكنلوجيا. دط.إفريقيا الشرق.المغرب.2011

41- غازي الأحمدي. الوجودية. فلسفة الواقع الإنساني. دط. دار مكتبة الحياة. بيروت 1964.

42- فائزة أنور شكري.القيم الأخلاقية بين الفلسفة و العلم .دط. دار المعرفة الجامعية. مصر 2002.

43- فرانسيس فوكوياما. نهاية الإنسان. عواقب الثورة البيوتكنولوجية. ترجمة أحمد مستجير. ط 1. دار النشر سطور. مصر. 2002

44- فريال حسن خليفة. الدين والسلام عند كانط. ط 1. مصر العربية للنشر. 2001

45- فريدة بنت صادق زوزو.النسل.دراسة مقاصدية في وسائل حفظه في ضوء تحديات الواقع المعاصر .ط1.مكتبة الرشد.الرياض..2006

46- كايد قرعوش,خالد القضاة, عبد الناصر أبو البصل وآخرون .الأخلاق في الإسلام. ط 2. دار المناهج. عمان. .2001

47- كرستوفر وانت. اندرجي كليموفسكي. كانط. ترجمة إمام عبد الفتاح إمام. ط 1. المجلس الأعلى للثقافة. القاهرة. .2002

48-محمد أحمد سيد المسير.قضايا الفكر الإسلامي المعاصر .دط.دار النهضة مصر.2002

49- محمد الربيعي. الوراثة والإنسان. سلسلة عالم المعرفة. الكويت. أفريل 1986. العدد 100.

50- محمد الطاهر بن عاشور. التحرير والتنوير. دط. الدار التونسية للنشر. المؤسسة الوطنية للكتاب. الجزائر. 1984

51-محمد بن عبد الجواد حجازي النشتة.المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية.ط1.سلسلة اصدارات الحكمة.بريطانيا.2001

52- محمد بيصار. العقيدة والأخلاق وأثرهما في حياة الفرد والمجتمع. ط 2. مكتبة الأنجلو-مصرية. 1970

53- محمد عابد الجابري .قضايا في الفكر المعاصر .ط1.مركز دراسات الوحدة العربية .بيروت.1997

54- محمد عبد الستار نصار.دراسات في فلسفة الأخلاق.ط1.دار القلم .الكويت.1982

55- محمد عبد الله دراز. دستور الأخلاق في القرآن. تعريب وتحقيق وتعليق عبد الصبور شاهين. دط. مؤسسة الرسالة. دار البحوث العلمية. مصر. د ت ن.

56- محمد عبد الله الشرقاوي. مدخل نقدي لدراسة الفلسفة. ط 1. دار الجيل. بيروت. مكتبة الزهراء. القاهرة. 1990.

57- محمد عزيز الحبابي. الشخصانية الإسلامية. ط 2. دار المعارف. القاهرة. دت ن.

58- محمد عزيز الحبابي.من الكائن إلى الشخص.دراسات في الشخصانية الواقعية.دط.دار المعارف.مصر.1962.

59- محمد علي البار. الموقف الفقهي و الأخلاقي من قضية زرع الأعضاء.ط1.دار القلم دمشق.الدار الشامية.بيروت .1994.

60- محمد علي البار. مشكلة الإجهاض. دراسة طبية فقهية. ط 1. الدار السعودية للنشر.1985.

61- محمد منير مرسي. الأخلاق في الإسلام. ط 1. عالم الكتب. مصر. 1998

62- **محمد** نعيم ياسين . أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة .ط2.دار النفائس الأردن 1999.

63- محفوظ علي عزام. الأخلاق في الإسلام بين النظرية والتطبيق. ط 1. دار الهداية. 1986

64- محمود حمدي زقزوق. دراسات في الفلسفة الحديثة. ط 3. دار الفكر العربي. القاهرة. 1993

65- محمود حمدي زقزوق. مقدمة في علم الأخلاق. ط 3. دار القلم. الكويت. 1983

66- محمود فهمي زيدان.في النفس و الجسد.بحث في الفلسفة المعاصرة.دار النهضة العربية.بيروت.1980.

67- منير سغبيني. الشخصانية الشرق أوسطية. ط 1. المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر. بيروت .1982.

68- موسى الخلف.العصر الجينومي-إستراتيجية المستقبل البشري .عالم المعرفة. سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب . الكويت . 2003.العدد294.

69- ناهدة البقصمي . الهندسة الوراثية و الأخلاق .سلسلة عالم المعرفة .سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الاداب . الكويت . جوان 1993.العدد .174

70- نور الدين بن مختار الخادمي.الإستنساخ,في ضوء الأصول و القواعد و المقاصد الشرعية .ط1.دار الزاحم الرياض.2001

71- نور الدين مختار الخادمي.علم المقاصد الشرعية.ط1.مكتبة العبيكان.الرياض.2001

72-هارون يحي .العظمة في كل مكان .دط.ددن.دت ن.

73- ول ديورانت. قصة الحضارة. ترجمة محمد بدران. دط. لجنة التأليف والترجمة والنشر. القاهرة. 1950

74-يحي صالح باسلامة.الإنسان و الغيب.منشورات العصر الحديث.ط1.دار المناهل .بيروت.1986

الموسوعات والمعاجم :

75-ابن منظور .لسان العرب .ط1.دار الكتب العلمية.بيروت.2003

76-اندريه لالاند .موسوعة لالاند الفلسفية.تعريب أحمد خليل .ط2.منشورات عويدات .بيروت.باريس.2001

77-جميل صليبا .المعجم الفلسفي.دط.ددن.دت ن.

78-علي أحمد السالوس.موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي .ط7.مكتبة دار القرآن مصر.دار الثقافة.قطر.دت ن.

79-لطفي الشربيني.معجم مصطلحات الطب النفسي .مراجعة عادل صادق.دط.مركز تعريب العلوم الصحية.دت ن.

80-محمد فؤاد عبد الباقي .المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم .دط.دار الحديث القاهرة .1943.

الدوريات :

81-أحمد مستجير.قراءة في كتابنا الوراثي .مجلة علوم وتكنولوجيا.ديسمبر1998.العدد.60

82-أحمد مرزاق.مفهوم التحيز.دراسات في بعض تحيزات الأستاذ المسيري .مجلة إسلامية المعرفة .المعهد العالمي للفكر الإسلامي .فريجينيا .و م أ.السنة 14 (2008) .العدد 53.

83-عارف علي عارف.رؤية إسلامية لعلم الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري .مجلة إسلامية المعرفة .1998. العدد .13

84- عبد الوهاب حومد. القتل بدافع الشفقة. من مقال: المسؤولية الطبية الجزائية. مجلة الحقوق. الكويت. 1981. العدد 2.

85- علي بن عرفة.قراءة في كتاب قيمة الإنسان لعبد المجيد النجار .مجلة إسلامية المعرفة الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي .فرجينيا .و م أ.1997.العدد .11

86-كمال الدين بكرو.مدى ما يملك الإنسان من جسمه .مجلة المجمع الفقهي الإسلامي الصادرة عن رابطة العالم الإسلامي. مكة المكرمة.

87-محمد ناجي العمر.قراءة في كتاب ,خلافة الإنسان بين الوحي و العقل لعبد المجيد النجار .مجلة إسلامية المعرفة الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي .و م أ .السنة.1994.العدد3.

الجرائد :

88- جريدة الخبر اليومية. تاريخ 4 نوفمبر 2011/ 8 ذي الحجة 1432هـ.

89- جريدة الشروق اليومية. 30 أكتوبر3/2011 ذي الحجة 1432هـ.

المؤتمرات والندوات :

أ- البحوث المقدمة لمؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون .كلية الشريعة والقانون .جامعة الإمارات العربية المتحدة .ماي .2002

90-عبد الرحمان علي صقر العطاوي .تحقيق في المبررات العلمية والشرعية لتقنيات التغيير الجيني العلاجي والاستنساخ العلاجي وبحث في بدائلها الحديثة لتجنب محاذيرها العلمية والشرعية.

91-فائزعبد الله الكندري .الهندسة الوراثية والاستنساخ الجيني البشري.

92-محمد حسنين سليمان .مفهوم وتقنيات الهندسة الوراثية .

93-محمد علي البار .الخلايا الجذعية والقضايا الأخلاقية و الفقهية.

94-محمود أحمد أبو ليل.محمد عبد الرحيم سلطان العلماء.إجهاض المرأة الحامل بالجنين المشوه.

95-محمود عبد الرحيم مهران .أحكام تقنيات الوراثة الهادفة إلى تعديل الخصائص الوراثية في الإنسان.

ب-مؤتمر مجمع البحوث الإسلامية الثالث عشر .الأزهر الشريف المنعقد في 10مارس .2009

96-وهبة الزحيلي .زراعة ونقل الأعضاء.

ج-ندوة أحكام حياة الإنسان .البداية والنهاية ,جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية .قسنطينة.فيفري 2010.

97-عمر بودهان.prise en charge de la mort encéphalique (التكفل بالموت الدماغي)

الرسائل :

الدكتوراه :

98-رشيد دحدوح. تاريخ و فلسفة العلوم البيولوجية و الطبية عند جورج كانغيلهم.أطروحة دكتوراة علوم (منشورة) في الفلسفة. إشراف د الزواوي بغورة .2006/2005 .

الماجستير :

99- ابتهال محمد رمضان أبو جزر .العلاج الجيني للخلايا البشرية .رسالة ماجيستير منشورة .إشراف د.مازن اسماعيل هنية.مقدمة لكلية الشريعة والقانون .الجامعة الإسلامية .غزة.2008.

100-سعد صدارة.علاقة الإنسان بالكون من خلال القرآن الكريم .إشراف د.يوسف حسين .2002/2001.

المراجع باللغة الفرنسية :

الكتب,الموسوعات و المعاجم :

101- Dominique Lecourt. A quoi sert donc la philosophie. Edition Delta.

102- Dominique Lecourt. Dictionnaire de la pensée médicale. Ouadrige. PUF.

103- Gilbert Hottois. Qu'est-ce que la bioéthique ? Librairie philosophique. Paris. 2004.

104- Gilbert Hottois et Jean-Noel Missa. Nouvelle encyclopédie de la bioéthique.1ere edition de boeck université. 2001.

105- Paul Foulquié (avec collaboration de Raymond Saint Jean). Dictionnaire de la langue philosophique. PUF. Paris. 1962. 1ère édition.

106- Larousse medicale.

المجلات :

107- Héléne Huguet.l'embryon et les religions.revue sciences et avenir .hors-serie.mars/avril 2002.

108- La biologie en 18 mots clés .revue.la recherche.hors serie .septembre 2006.

109- Roberto Andorno. La notion de dignité humaine est-elle superflue en bioéthique ? Revue générale de droit médical.2005. n°16

المواقع الإلكترونية :

بالعربية :

110-ابن سينا .القانون في الطب .PDF على الموقع : www.al.mostafa.com

بالفرنسية:

111- Jean Brigmont. A propos de l'utilitarisme, des sciences et de la religion. Extrait de l'article 'science te religion : irréductible antagonisme'. Avril 2000. http://www.ivn asso.fr/spip.php. article 108.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	أ
الفصل الأول : البيوإتيك (أو أخلاقيات الطب والبيولوجيا) تعريفه، أسسه وموضوعاته	
تمهيد	2
المبحث الأول :تأريخ تعريف وتفريق	
المطلب الأول : ظهور مصطلح البيوإتيك وجذوره التاريخية	
الفرع الأول : ظهور المصطلح	4
الفرع الثاني: جذوره التاريخية	6
المطلب الثاني :تعريف البيوإتيك وتفريقه عن أخلاقيات مهنة الطب	
الفرع الأول : تعريف البيوإتيك	8
الفرع الثاني : تفريقه عن أخلاقيات مهنة الطب	16
المبحث الثاني : من الأسس الفلسفية والدينية للبيوإتيك	
المطلب الأول : الفلسفة الكانظية	
الفرع الأول : مدخل إلى الفلسفة الكانطية	23
الفرع الثاني :الفلسفة الأخلاقية عند كانط	25
المطلب الثاني: الفلسفة النفعية والفلسفة الوجودية	
الفرع الأول: الفلسفة النفعية	29
الفرع الثاني: الفلسفة الوجودية	33
المطلب الثالث: من الأسس الدينية للبيوإتيك	
الفرع الأول: اليهودية	35

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفرع الثاني: المسيحية	37
المبحث الثالث : موضوعات البيوإتيك	
المطلب الأول : موضوعات بداية الحياة البشرية	
الفرع الأول : التدخلات التي تتم على مستوى الموروث الجيني	43
الفرع الثاني :التدخلات التي تتم على مستوى الإنجاب	46
المطلب الثاني: موضوعات حول الجسم، السلوك ونهاية الحياة البشرية	
الفرع الأول: التدخلات التي تتم على مستوى الجسم والسلوك البشري	50
الفرع الثاني: التدخلات في حالات الشيخوخة والإحتضار	51
المطلب الثالث: موضوعات لصيقة	
الفرع الأول: التدخلات على مستوى الكائن الحي غير البشري	53
الفرع الثاني: موضوعات أخرى	53
خلاصة	55
الفصل الثاني : الشخص، تعريفه، فلسفته ومفهومه في البيوإتيك	
تمهيد	58
المبحث الأول : تعريف الشخص وفلسفته	
المطلب الأول : تعريف،تفريق و تأصيل	
الفرع الأول : الشخص,تعريف وتفريق	60
الفرع الثاني: تطور المفهوم	62
المطلب الثاني : فلسفة الشخص	
الفرع الأول : نظريات حول الشخص	63
الفرع الثاني : الفلسفة الشخصانية	64

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني: مفهوم الشخص من خلال بعض الممارسات البيوطبية الحديثة (في بداية الحياة)	
المطلب الأول: الاستنساخ التكاثري والعلاجي	
الفرع الأول: الاستنساخ التكاثري	67
الفرع الثاني: الاستنساخ العلاجي	69
المطلب الثاني : الهندسة الوراثية وتحسين النسل	
الفرع الأول: الهندسة الوراثية	70
الفرع الثاني: تحسين النسل	71
المطلب الثالث: التلقيح الصناعي واستعمال الأجنة	
الفرع الأول: التلقيح الصناعي وكراء الأرحام	73
الفرع الثاني: استعمال الأجنة الفائضة والمجهضة	74
المبحث الثالث: مفهوم الشخص من خلال بعض الممارسات البيوطبية الحديثة (أثناء وفي نهاية الحياة)	
المطلب الأول: التجريب على الإنسان	
الفرع الأول: الصناعة الدوائية والتجريب على الإنسان	78
الفرع الثاني: التجارب على الجملة العصبية وتغيير السلوك	79
المطلب الثاني : نقل وزراعة الأعضاء	
الفرع الأول: التبرع بالأعضاء والمتاجرة بها	81
الفرع الثاني: زراعة الأعضاء الحيوانية للبشر	84
المطلب الثالث: الموت الرحيم	
الفرع الأول: الموت الرحيم.. رحمة	86
الفرع الثاني: الموت الرحيم.. قتل	87

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

خلاصة	90
الفصل الثالث: نظرة الأخلاق الإسلامية لمفهوم الشخص في البيوإتيك	
تمهيد	94
المبحث الأول : الأخلاق الإسلامية: تعريفها، أسسها وعلاقتها بمقاصد الشريعة	
المطلب الأول : تعريف الأخلاق الإسلامية وأسسها	
الفرع الأول : تعريف الأخلاق الإسلامية	96
الفرع الثاني : أسسها	97
المطلب الثاني : علاقة الأخلاق الإسلامية بمقاصد الشريعة	
الفرع الأول : تعريف مقاصد الشريعة الإسلامية	101
الفرع الثاني : علاقة الأخلاق الإسلامية بالمقاصد	103
المبحث الثاني: عن الإنسان ...من المنظور الإسلامي	
المطلب الأول : الإنسان في القرآن	
الفرع الأول : كائن مكرم	108
الفرع الثاني : كائن مكلف	109
المطلب الثاني : الإنسان عند عبد المجيد النجار	
الفرع الأول :مشروع "علم الإنسان الإسلامي"	112
الفرع الثاني : الإنسان في الإسلام بين التكامل والرفعة	113
المطلب الثالث : الإنسان عند عبد الوهاب المسيري	
الفرع الأول : الإنسان في التصور المادي	115
الفرع الثاني : الإنسان _الطبيعة/المادة ؛ثنائية لا واحدية	118
المبحث الثالث: موقف الأخلاق الإسلامية من بعض الممارسات البيوطبية الحديثة على	

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الكائن البشري	
المطلب الأول : في بداية الحياة.	
الفرع الأول : تغيير الخلق على المستوى الخلوي	121
الفرع الثاني : الممارسات حول الأجنة	125
المطلب الثاني : أثناء الحياة	
الفرع الأول : التصرف في الجسد البشري	133
الفرع الثاني : التصرف في السلوك البشري	134
المطلب الثالث : في نهاية الحياة	
الفرع الأول : نزع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا	136
الفرع الثاني : المساعدة على الموت	137
خلاصة	139
الخاتمة والتوصيات	141
الملحق	144
الفهارس	
فهرس الآيات والسور	
فهرس الأحاديث	
قائمة المصادر والمراجع	
فهرس الموضوعات	

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية